الصحيح

من سيرة الإمام علي عليه السلام

(المرتضى من سيرة المرتضى)

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

1431هـ. - 2010م.

المركز الإسلامي للدراسات

_____

_____

_____

الصحيح

من سيرة الإمام علي عليه السلام

(المرتضى من سيرة المرتضى)

السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء السادس والعشرون

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الخامس:

عقوبات في مجالات شتى..

حبس الجهال من الأطباء، وفساق العلماء:

أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن علي «عليه السلام» قال: يجب على الإمام أن يحبس الفساق من العلماء، والجهال من الأطباء، والمفاليس من الأكرياء[1].

ونقول:

أطباء الأرواح:

إن العلماء هم أطباء الروح، والقلب، وهم الحفظة للسلوك، ودعاة الانضباط في خط الشريعة والطاعة لله، فإذا كان العالم فاسقاً، بارتكابه المعاصي، فلن يتحمس لصيانة الناس في إيمانهم، وأخلاقهم،

---

(1) تحرير الأحكام للعلامة الحلي ج5 ص239 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص31 وتهذيب الأحكام ج6 ص319 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج27 ص301 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص221 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص79 وقضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص196.

وسلوكهم، وفي طاعتهم لله تعالى..

ورؤية فسقه ستسهل على الناس الوقوع في المفاسد، وفي الخروج عن خط الطاعة لله تبارك وتعالى، والإستقامة على جادة الصواب في السلوك والمحاسبة..

فإن العالم قدوة للجاهل، في قوله وفعله، وفي طاعاته وفي معاصيه.

ولذلك فرض الله تعالى على الإمام حبس الفساق من العلماء.

أهمية علم الطب:

لا ريب في أهمية وحساسية علم الطب بالنسبة للإنسان، وأن بعض الأخطاء فيه قد تودي بحياة الإنسان، وبعضها الآخر ربما يلحق به ضرراً بالغاً لا يرضاه العقلاء لأنفسهم، ولذلك اهتم الإسلام بسلامة الناس في أجسادهم أيضاً، وفرض على الإمام أن يحبس من يتصدى لعلاج الناس، اعتماداً على حدسيات لا تسمن ولا تغني من جوع، بل قد تكون هي سبب استفحال المرض، إن لم تكن سبباً فيما هو أدهى وأمر، وأخطر وأضر، وأسوأ وأشر.

حبس المفاليس من الأكرياء:

أما المفاليس من الأكرياء، فالمراد بهم أولئك الذين يستأجرون من غيرهم دابتهم أو دارهم أو غير ذلك، وبعد الاستفادة منها يظهرون فلسهم.. فإن استسهالهم لهذا الأمر يدعو إلى عقوبتهم، ودفع

شرهم عن الناس بواسطة الحبس.

قال الزبيدي: «والصواب: أن الأكرياء إنما هو جمع كري على فعيل، يقال: هو كري من الأكرياء. صرح به ابن سيدة، والأزهري، والزمخشري؛ كأنه سقط من العبارة: وجمع الكري والمكاري أكرياء ومكارون؛ كما هو نص ابن سيده»[1].

وقالوا: يقال كري، للمُكْري والمكتري[2].

رجل تحت فراش امرأة:

وروي بسند صحيح، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أتى أمير المؤمنين «عليه السلام» برجل وُجِد تحت فراشه رجل، فأمر به «عليه السلام» فلوث في مخرؤّه[3].

وفي معتبر طلحة بن زيد، عن جعفر، عن أبيه «عليهما

---

(1) تاج العروس ج20 ص122 ومواهب الجليل ج7 ص593.

(2) النهاية في غريب الحديث ج1 ص375 ومعجم البلدان ج2 ص243 ولسان العرب ج12 ص120 وتاج العروس ج16 ص142. وراجع لسان العرب ج15 مادة كرا.

(3) من لا يحضره الفقيه ج4 ص30 وتهذيب الأحكام ج10 ص48 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص163 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص424 وجامع أحاديث الشيعة ج20 ص354 وج25 ص395 و 443.

السلام»: أنه رفع إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» رجل وجد تحت فراش امرأة في بيتها، فقال: هل رأيتم غير ذلك؟!

قالوا: لا.

قال: فانطلقوا به إلى مخرؤّه، فمرغوه عليها ظهراً لبطن، ثم خلوا سبيله..[1].

ونقول:

1 - إن ما أقدم عليه هذا الرجل من الدخول إلى بيت امرأة، والإختباء تحت فراشها عمل محرم، وذنب يستحق عليه التعزير الرادع.. والحاكم هو الذي يقدر ويقرر، ما يصلح لردع مرتكب هذا الذنب، ملاحظاً حاله، وأحواله النفسية، وجرأته، ومدى شعوره بالكرامة، أو إحساسه بالضعة والحقارة.

فما ورد في معتبرة طلحة بن زيد لا يدل على انحصار العقوبة بما ذكر فيها.

2 - إن الرواية الأولى لم تصرح بأن مقصود ذلك الرجل هو

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص55 والكافي ج7 ص202 ومن لا يحضره الفقيه ج4 ص30 وتهذيب الأحكام ج10 ص48 ووسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص145 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص410 وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص391 و 395 وراجع: المحلى لابن حزم ج11 ص404.

الفساد، ولكن حكم أمير المؤمنين «عليه السلام» بتعزيره بما يعزر به من وجد تحت فراش امرأة، يدل على أنه كان قاصداً للفساد، والعمل الشنيع مع ذلك الرجل، ولو بالقوة، وليس المقصود مجرد الدخول تحت فراش الرجل، فإن الدخول تحت فراشه ليس محرماً، وليس عملاً يقصده الناس، ويقع في دائرة اهتماماتهم.

3 - بالرغم مما ذكرناه، نقول:

يحتمل أن تكون الروايتان تحكيان واقعة واحدة، ولكن الأمر شبه على الراوي في إحداهما بين المرأة والرجل.

ويحتمل أن نسبة الفراش للرجل، لأنه صاحب الفراش كما يفهم من قاعدة: «الولد للفراش وللعاهر الحجر».

4 - إن اختيار هذا النوع من التعزير، الذي يهدف إلى تحقير ذلك الرجل، وإذلاله، وإهانته، يتناسب مع طبيعة الذنب الذي ارتكبه..

القصاص من أجل الشين:

في معتبرة إسحاق بن عمار عن الصادق عن أبيه «عليه السلام»: أن رجلاً قطع من بعض أذن رجل شيئاً، فرفع ذلك إلى علي «عليه السلام» فأقاده..

فأخذ الآخر ما قطع من أذنه، فرده على أذنه بدمه، فالتحمت وبرئت

فعاد الآخر إلى علي «عليه السلام» فاستقاده، فأمر بها فقطعت

ثانيةً وأمر بها فدفنت، وقال: إنما يكون القصاص من أجل الشين[1].

ونقول:

1 - إن الذي أورده الجاني على المجني عليه - وهو قطع بعض أذنه - يبقى أثره عليه مدى الحياة، والقصاص إنما هو مقابلة بالمثل، أي أن يلحق به نفس ما لحق به، فيفعل به فعلاً مشابهاً يبقى أثره مدى الحياة.

فإعادة الأذن المقطوعة إلى موضعها تزيل ذلك الأثر، عنه فلا يبقى للعقوبة أثر، ويبقى الشين في المجني عليه، ويزول عن الجاني..

2 - إنما أمر بها «عليه السلام» أن تدفن ليزيل عنها صلاحيتها للالتحام..

3 - ولكن لو تمكن المجني عليه من نقل جزء مشابهٍ للمقطوع - نقله - من جسد آخر تجوز الاستفادة منه في ذلك، ووصله بأذنه، وأعادها إلى ما كانت عليه بعملية جراحية. فقد يقال: إنه ليس لأحد عليه سبيل، فإنه إنما أريد حرمانه من الاستفادة من الجزء الأصلي لإزالة الشين..

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط الأعلمي - الطبعة العاشرة) ص220 وتهذيب الأحكام ج10 ص279 والمقنع للصدوق ص184 ووسائل الشيعة = = (ط مؤسسة آل البيت) ج29 ص185 و (ط دار الإسلامية) ج19 ص139 و 140 ومستدرك الوسائل ج18 ص285 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص291.

إلا أن يقال: إن عموم التعليل بأن المطلوب هو بقاء الشين عقوبة للجاني.. لا يفرق فيه عدم السماح برفعه بين ما يؤحذ من جسده وبين ما كان من جسد آخر، وذلك قد يمنع من السماح له بذلك أيضاً..

من داس بطن رجل:

وروي: أنه رفع إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» رجل داس بطن رجل حتى أحدث في ثيابه، فقضى عليه أن يداس بطنه حتى يحدث في ثيابه كما أحدث، أو يغرم ثلث الدية(1).

ونقول:

1 ـ قال بعضهم: إن هذه الرواية ضعيفة، فالوجه هو الرجوع إلى ما يحكم به الحاكم، لأنها جناية ليس لها مقدار شرعاً.

ولكننا نقول:

إن الأكثر قد عملوا برواية السكوني، وهي ليست ضعيفة عندهم، بل معتبرة.

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص59 والكافي ج7 ص377 وتهذيب الأحكام ج10 ص251 و 279 ومن لا يحضره الفقيه ج4 ص110 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج4 ص47 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج29 ص182 و (ط دار الإسلامية) ج19 ص138 ومستدرك الوسائل ج18 ص283 وغوالي اللآلي ج3 ص642.

على أن الأولى هو العمل بالرواية الضعيفة في مثل هذه الموارد التي لا يرى أن ثمة دواعي للكذب فيها.

2 - المراد بإحداثه في ثيابه: خروج البول والغائط بسبب دوس بطنه.

3 - وربما يستدل على عقوبته بالدوس في بطنه بآيات منها قوله تعالى: **(فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)**[1]. ونحوها مما دل على المقابلة بالمثل..

قلع عين الأعور:

روى الكليني والشيخ في الصحيح، عن محمد بن قيس، عن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال: قضى أمير المؤمنين في رجل أعور أصيبت عينه الصحيحة ففقئت، أن تفقأ إحدى عيني صاحبه ويعقل له (أي صاحبه) نصف الدية، وإن شاء أخذ دية كاملة، ويعفو عن عين صاحبه[2].

---

(1) الآية 194 من سورة البقرة.

(2) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص55 والكافي ج7 ص317 وتهذيب الأحكام ج10 ص269 والمقنع للصدوق ص13 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج29 ص180 و 331 و (ط دار الإسلامية) ج19 ص136 و 252 وغوالي اللآلي ج2 ص362 وج3 ص631 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص290 و 407

إختيار الأفضل من التلامذة:

روى الشيخ عن السكوني عن الصادق «عليه السلام»: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» ألقى صبيان الكتاب ألواحهم بين يديه، ليخيّر بينهم.

فقال: أما إنها حكومة، والجور فيها كالجور في الحكم.

أبلغوا معلمكم: إن ضربكم فوق ثلاث ضربات في الأدب اقتص منه[1].

ونقول:

1 - إن هذا الحديث الفريد لم ينقل لنا أنه حصل مع أي من الخلفاء قبله ولا بعده «عليه السلام»، وهو يشير إلى أن عدل علي «عليه السلام» قد شمل حتى صغار الأطفال في أدق تفاصيل حياتهم، وحتى علاقاتهم بمعلميهم. وشتان بين من كل همه هو سلب الناس حقوقهم، والعدوان على كل ما تصل إليه يده، وبين من يحرص على أن لا يظلم نملة جلب شعيرة، حتى لو اعطي الأقاليم السبع، وما فيهن، وما

ومسند محمد بن قيس ص125 و 129.

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص196 والكافي ج7 ص268 وتهذيب الأحكام ج10 ص149 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص372 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص582 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص85.

بينهن.

2 - إن صبيان الكتاب حين وضعوا ألواحهم بين يدي أمير المؤمنين، إنما أرادوا منه أن ينظر فيها ليختار من بينها الأفضل من حيث الخط، والأداء، والمضمون، وحسن التنظيم، لكي يميز الطالب الناجح من غيره..

وهذا يعني: تمييز الطالب الناجح، والأفضل من غيره كان متداولاً ومعروفاً منذئذٍ..

3 - إن أمر التمييز والإختيار، والأفضل لم يوكل لمعلمهم، بل أوكل ذلك إلى الرئيس والخليفة، والرجل الأول.. ربما ليكون حافزاً لهم على المزيد من الجهد والعطاء..

4 - إنه «عليه السلام» قد أوضح لنا خطورة هذه المهمة، حتى لقد جعل الجور فيها كالجور في الحكم، وأنه يترتب على هذا الجور مسؤوليات لا تقل في خطورتها وآثارها عن مسؤوليته عن الجور في الحكم..

وهذا يعطينا درساً هاماً جداً وحساساً فيما يرتبط بإمتحانات المدارس، فإن التهاون في وضع العلامات، والتجني على الطالب ولو بتضييع نصف علامة، بمثابة الجور في القضاء الذي تلحقه العقوبة الأخروية الصعبة والهائلة جداً.

5 - إن الجور في الحكومة بين الصبيان بالغ الخطورة، خصوصاً لجهة السلبيات التي يتركها هذا الجور على نفوس الطلاب، فإن كسر

معنى العدل في نفوسهم سوف يهيؤهم للكفر بالقيم، والتشكيك في أقدس الشخصيات، وإسقاط الرموز، كما أنه سيتسبب بالعقد النفسية لدى من وصفوا بأنهم فاشلون..

6 - إنه «عليه السلام»، قد حدد عدد الضربات التأديبية التي لا تجوز..

7 - إن هذا القرار قد تبعه قرار آخر بقوله: إنه لو زاد أحد على ثلاثة أسواط، فإنه سيتعرض لتأديب الإمام له، لكي يشعر بطعم العقوبة، فإنه ليس بأفضل عنده من تلميذه، ولذلك يعاقب بذنبه بنفس الأسلوب.

وإنما تعتبر هذه العقوبة من موارد الإقتصاص منه، للدلالة على أن المعلم قد جعل في مستوى تلميذه الذي كان قد اعتدى عليه هو قبل ذلك..

الإستمناء والعقوبة:

عن طلحة بن زيد، عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» أتي برجل عبث بذكره، فضربه على يده حتى احمرت، ثم زوجه من بيت المال..

ورواه زرارة عن أبي جعفر الباقر «عليه السلام»[1].

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص196 والكافي ج7 ص265 وتهذيب الأحكام ج10 ص63 و 64 ووسائل الشيعة

ونقول:

إيضاحات:

1 - من الواضح أن ذلك الرجل كان لا يملك من المال ما يمكنه من الزواج..

2 - إنه لولا حاجته إلى هذا الزواج، لم يكن ليفعل ما يستحق به هذه العقوبة..

3 - إن هذا النص وإن لم يصرح بأنه قد عبث بذكره حتى أخرج المني، ولكن رواية زرارة عن أبي جعفر صريحة في ذلك..

حرمة الإستمناء:

إنه لا شك في حرمة هذا الفعل منه، ويدل على ذلك: رواية محمد بن عيسى، عن أبيه، عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أنه قال حين سئل عن الخضخضة: إثم عظيم، قد نهى الله تعالى عنه في كتابه، وفاعله كناكح نفسه، ولو علمت بمن يفعله ما أكلت معه..

قال السائل: فبين لي يابن رسول الله من كتاب الله فيه.

فقال: قوله تعالى: **(فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ)**[1].

(ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص363 والإستبصار ج4 ص226 والمقنعة ص126.

(1) الآية 7 من سورة المؤمنون.

وهو مما وراء ذلك.

فقال الرجل: أيهما أكبر؟! الزنا أم هي؟!

فقال: هو ذنب عظيم إلخ.. [1].

وأما رواية حسين بن زرارة قال: سألت أبا جعفر «عليه السلام» عن رجل يعبث بيده حتى ينزل؟!

قال: لا بأس به، ولم يبلغ به ذلك شيئاً[2].

فقد حملها الشيخ على أن المراد: أنه ليس عليه شيء موظف لا يجوز خلافه، بل عليه التعزير بحسب ما يراه الإمام، فقوله: لا بأس به أي لا بأس بأي شيء يختاره الإمام في تعزيره.

وقال الحر العاملي: ويمكن حمله على التقية[3].

بل إن العقوبة على العابث بذكره تدل على حرمة هذا العبث.

---

(1) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص364 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص575 ومستدرك الوسائل ج14 ص355 وبحار الأنوار ج101 ص30 ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص62 وجامع أحاديث الشيعة ج20 ص381 وج25 ص426 ومستدرك سفينة البحار ج3 ص75.

(2) تهذيب الأحكام ج10 ص64 والإستبصار ج4 ص226 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص363 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص575 وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص427.

(3) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص363 و 364 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص575.

فما يدعيه بعض الناس، من عدم الملازمة بين الحرمة وبين التعزير، لا قيمة له..

تزويج العزاب من بيت المال:

1 - إن تزويج هذا الرجل من بيت المال يدل على أن من مسؤوليات الدولة، تزويج الشباب، ولكن بشرطين:

أولهما: أن لا يملكوا من القدرة المالية ما يمكنهم من الزواج.

الثاني: أن تظهر حاجتهم لهذا التزويج أيضاً، أو على الأقل.. إن هذا هو مورد الرواية، وهو القدر المتيقن منها.

2 - وروي أن الإمام الكاظم «عليه السلام» أخذ من هارون الرشيد مالاً لتزويج عزاب آل أبي طالب. فدل فعل الإمام «عليه السلام» هذا على لزوم الاهتمام بهذا الأمر، ولعل من الراجح إنشاء الجمعيات والمؤسسات التي تهتم بهذا الأمر، وتساعد على الزواج.

لم يوزع الضرب على الجسد:

يلاحظ: أنه «عليه السلام» قد ضرب يد ذلك العابث بذكره، ولم يوزع الضرب على جسده. مع أنه ورد في بعض الروايات: أن الجسد كله يشارك في حدوث الجنابة.

ولعله لا خصوصية لليد هنا، لأن هذا من مفردات التعزير الذي يختار الحاكم الكيفية والمقدار الرادع منه.

عقوبة لاعب الشطرنج:

عن قضايا القمي قال: «وانتهى علي «عليه السلام» إلى قوم يلعبون بالشطرنج، فوقف فقال: ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون؟! وعاقبهم عقوبة لم يدر ما هي، وعقلهم في الشمس[1].

وتقول رواية أخرى: مر علي «عليه السلام» على قوم يلعبون بالشطرنج، فأمر رجلاً من فرسانه، فخرق رقعها، وأمر بكل رجل منهم، فَعَقَل له رِجْلاً، وأقامه عليها.

فقالوا: لا نعود.

قال: **(إِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا)[2]**»[3].

ونقول:

لاحظ ما يلي:

1 - إن سياق الرواية يفيد: أن هؤلاء اللاعبين بالشطرنج كانوا يمارسون هوايتهم في الملأ العام، وبمرأى ومسمع من الناس. الأمر الذي يدل على عدم مبالاتهم بحفظ المظهر العام لأهل الإيمان.

2 - إن قراءة الآية: **(مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ)[1]**

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص196 وعجائب أحكام أمير المؤمنين للسيد محسن الأمين ص156.

(2) الآية 8 من سورة الإسراء.

(3) الشافي لابن حمزة ج1 ص221 والأحكام ليحيى بن الحسين ج2 ص553.

على أولئك اللاعبين بالشطرنج، تشير إلى استغراقهم في تلك التماثيل، وانقطاع تفكيرهم عن كل ما عداها من شؤون الحياة رغم أنها مجرد تماثيل جامدة وهامدة، لا تمثل أية قيمة، ولا تمنحهم أية صلة بكل ما هو حياة ونشاط، وتحريك، وتطور، ونمو وتكامل..

3 - إن العقوبة التي اختارها أمير المؤمنين «عليه السلام» لهم وتقول الرواية الأولى: إنها لم يدر ما هي، لعلها تلك التي أشارت إليها الرواية الثانية، وهي أنه عقل رِجْلَ كل واحد منهم، وأقامهم عليها.. ويبدو: أنه «عليه السلام» أقامهم عليها في الشمس كما في الرواية الأولى.

وهي عقوبة تبدو أنها ليست من العبث بهم، وإن أوجبت سخرية الناس وازدراءهم لهم، فإنه «عليه السلام» أراد أن يفهمهم أن الإستغراق في أمر عبثي لا نتيجة له، وهو تعطيل لهم، وسلب لقدرتهم عن التصرف بصورة مجدية، أو مؤثرة إيجاباً في حياتهم، وفي تطورهم، وتنامي قدراتهم.. تماماً كما هو حال من يقوم في الشمس على رجل واحدة.

كما أن إقامتهم في الشمس يشبه إلى حد كبير استغراقهم في المبهم، وفيما لا أثر له ولا حياة فيه، وهو مجرد إتلاف لنبضات الحياة فيهم، وصرف أرعن للعمر، وللطاقات الحية، بالإضافة إلى ما

---

(1) الآية 52 من سورة الأنبياء.

في ذلك من أذى يلحقهم من حرارة الشمس.

4 - لا بأس بالتأمل في كلمته «عليه السلام»: **(إِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا)**[1]. التي هي اقتباس من الآية الكريمة التي ذكرت وعيد الله تعالى لليهود على إفسادهم في الأرض مرتين.

5 - ويستفاد من بعض الروايات في الشطرنج: أن نفس لعب المؤمن بالشطرنج مبغوض لله تعالى، ولم تشر إلى موضع الرهن فيه..

التنكيل بمن يشتم غيره:

عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن أمير المؤمنين قضى في رجل يشتم آخر، ووصفه بابن المجنون.

فقال له الآخر: أنت ابن المجنون.

فأمر الإمام أول الرجلين أن يجلد صاحبه عشرين جلدة.

فلما جلده أعطى المجلود السوط، فجلده عشرين جلدة. وكان ذلك تنكيلاً بهما كليهما.

ونقول:

لماذا يعتبر هذه العقوبة تنكيلاً؟!:

1 - إنما اعتبر ذلك تنكيلاً من جهتين:

---

(1) الآية 8 من سورة الإسراء.

إحداهما: جدية ذلك الغريم في عقوبة غريمه، فلا يتراخى في صب الضربات العشرين بالمستوى المسموح به من الشدة في مثل هذه العقوبات.

الثاني: إن العقوبة حين تأتي من الغريم تكون أشد إيلاماً لذلك الذي يتعرض لها. إذ هي تجمع عليه العذاب الجسدي مع العذاب الروحي، لأنه كان يتمنى أن يعاقب غريمه وحده ويسلم هو، وإذ به يواجه العقوبة على يد نفس ذلك الغريم وسيشتد عليه ذلك. ويزيده حسرةً وألماً..

2 - إن تعرض الغريم الآخر للعقوبة على يد غريمه الذي كان قبل لحظات يتولى صب السياط على جسده سيزيد هذا المعاقب ألماً وحسرة وحنقاً، كما أنه سيشتد في صب السياط على جسد غريمه، وسيكون تنكيله به أشد. وذلك واضح لا يخفى.

بدأ بالشتم وبدأ بالجلد لماذا؟!:

وقد لوحظ: أنه «عليه السلام» قد أمر الذي بدأ بالشتم بجلد الآخر، لأنه يشعر بأنه كان هو المفتري والبادئ بالظلم، فلا يكون حرصه على عذاب غريمه بمستوى حرص الشخص الثاني على الإنتقام. لأنه يرى أنه تعرض للشتم، واستدرج لرد الشتيمة بمثلها، فيرى أن مظلوميته أشد، وسيكون أشد حرصاً على عقوبة صاحبه، ولا سيما بعد أن عوقب على رده الشتيمة بمثلها على يد نفس ذلك الذي بدأ بالظلم.

وظهر أنه «عليه السلام» أراد من التعبير بالتنكيل بهما، ومن تولية كل منهما عقوبة الآخر: أن لا يكون الضرب متوسطاً، بل يريده شديداً، يتضمن تنكيلاً وردعاً، وزجراً قوياً..

المتقاذفان يعزَّران فقط:

عن الإمام جعفر «عليه السلام»: أنه جيء إلى الإمام علي «عليه السلام» برجلين قذف كل واحد منهما صاحبه باللواط، فدرأ عنهما الحد، وعزرهما.[1]

ونقول:

1 - إن التقاذف بين رجلين، ولا سيما مع تشابه المضامين يصلح قرينه على عدم إرادة إثبات المضمون على الطرف الآخر، ولا ادعاؤه عليه على نحو الحقيقة.. بل المطلوب مجرد الإيذاء بالكلام، وتسجيل الشتيمة له، بسبب انفعال وغضب عرض لهما.

كما أن الناس لا يعتبرون كلام المتسابين معبراً عن وقائع حقيقية، بل يرون أنها فورة غضب وحسب، ولذلك لا يعيرون من

---

(1) راجع: الكافي ج7 ص242 وتهذيب الأحكام ج10 ص79 ومن لا يحضره الفقيه ج4 ص55 وإحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص159 ووسائل الشعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص202 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص451 ودعائم الإسلام ج2 ص461 ومستدرك الوسائل ج18 ص102 وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص482 و 483.

يُسَبُّ بمضمون السباب.

ولعل هذا يكفي لتكوين الشبهة المانعة من إقامة الحد عليهما..

2 - أما التعزير فيهدف إلى الردع عن الجرأة على الآخرين، والعدوان عليهم، وإيذائهم بالسباب والشتائم.. وأن المطلوب هو مراعات الأدب، لا الانسياق مع الغضب.

نفي المحارب إلى أين؟!:

في معتبرة بكير بن أعين، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال:

«كان أمير المؤمنين «عليه السلام» إذا نفى أحداً من أهل الإسلام نفاه إلى أقرب بلد من أهل الشرك إلى الإسلام. فنظر في ذلك، فكانت الديلم أقرب أهل الشرك إلى الإسلام»[1].

ونشير هنا إلى الأمور التالية:

من المقصود بالرواية؟!:

إن هذه الرواية لا تتحدث عن نفي المجلود في الزنا، لأن الروايات الصحيحة والمعتبرة دلت على أنه يخرج من البلد الذي جلد فيه[2].

---

(1) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص124و 317 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص394 و 540 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص11 وج25 ص381 وتهذيب الأحكام ج10 ص36.

(2) الكافي ج7 ص178 و 236 والإستبصار ج4 ص202 وتهذيب الأحكام

وإن كان المقصود هو نفي المحارب، فهو لا ينسجم مع الروايات المصرحة بأن المحارب ينفى من مصر إلى مصر، ومن بلد إلى آخر، ولا يسمح له بالإستقرار، وفي بعض الروايات إنه يكتب إلى كل مصر يدخله بأن لا يجالسوه، ولا يبايعوه، ولا يناكحوه، ولا يؤاكلوه، ولا يشاربوه..

وفي رواية عبيد الله بن إسحاق المدائني، وإسحاق عن أبي الحسن: أن النفي يستمر إلى سنة، فإنه سيتوب، وهو صاغر، فإن توجه إلى أرض الشرك يقتل(1).

ولكن صحيحة حنان عن أبي الحسن الرضا، ورواية زرارة أطلقتا الحكم، ولم تقيِّداه بوقت(2).

ج10 ص4 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص61 و 123 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص347 و 404 وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص334 و 400 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج4 ص141 والتفسير الصافي ج3 ص414 وتفسير نور الثقلين ج3 ص569 ومسند محمد بن قيس (تحقيق بشير المازندراني) ص114.

(1) تهذيب الأحكام ج10 ص133 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص316 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص540 وتفسير نور الثقلين ج1 ص623 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص9 ومسند الإمام الرضا للعطاردي «عليه السلام» ج2 ص384.

(2) تفسير العياشي ج1 ص316 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص315 و 318 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص539 و 541 وجامع

وأفتى بعض الفقهاء بمضمونها، ولم يقيدها برواية عبيد الله المدائني، وإسحاق ربما لضعف هاتين الروايتين، وصحة رواية حنان.

عقوبة المحارب تناسب جرمه:

المحارب هو من شهر سلاحه أو جهزه لإخافة الناس، والإفساد في الأرض، وقد أعطى الشرع الشريف الفرصة لمجازاته بما يتناسب مع ما يصدر عنه من جرائم. فقد خيَّر الإمام بين قتله، وصلبه، وقطع اليد والرجل. والنفي من الأرض، فإن ما يفعله المحارب هو القتل، فيمكن أن يعاقب بمثله، والتنكيل بالناس والصلب تنكيلاً، لسعيه لإخافة الناس. والإفساد في الأرض وأخذ أموالهم. ويتناسب مع قطع يده ورجله، فيمكن للإمام أن يعاقبه بما يختاره الإمام من هذه العقوبات.

فقد يرى القتل هو المناسب، إذا كان قد صدر منه القتل، وقد يرى أن يصلبه إذا كان قد نكل بالناس، وقد يرى أن يقطعه إذا رأى أن ذلك يناسب ما صدر منه من أخذ أموال الناس.

ثم ينفيه، ويذيقه طعم الخوف المتواصل والانقطاع عن الناس، بالإضافة إلى نفور الناس منه، وعدم البر به، وحرمانه من مظاهر

أحاديث الشيعة ج26 ص12 والكافي ج7 ص246 وتهذيب الأحكام ج10 ص134.

الرحمة والشفقة، تماماً كما كان حاله هو مع الناس..

على أن نفس هذه الحال التي يراه الناس عليها من شأنها أن تشفي غليل صدورهم، وأن تكون عبرة لمن تسول له نفسه التأسي به في فساده، وإجرامه.

الباب السابع:

الزنادقة والغلاة..

الفصل الأول:

حكم الزنادقة والغلاة..

عقوبة من يصلي إلى الصنم:

عن الفضيل بن يسار، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أن رجلين من المسلمين كانا بالكوفة، فأتى رجل أمير المؤمنين «عليه السلام»، فشهد أنه رآهما يصليان للصنم.

فقال له: ويحك لعله بعض من تشبَّه عليك.

فأرسل رجلاً، فنظر إليهما وهما يصليان إلى الصنم، فأتى بهما فقال لهما: ارجعا، فأبيا، فخدَّ لهما في الأرض خدّاً، فأجج ناراً، فطرحهما فيه(1).

ونقول:

1 - إن الأمر حين ينتهي إلى المساس بأمور العقيدة لا يبقى مجال

---

(1) من لا يحضره الفقيه ج3 ص91 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص151 وتهذيب الأحكام ج10 ص138 و 140 والأمالي للطوسي ج2 ص275 وبحار الأنوار ج76 ص226 و 227 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص339 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص556 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص75.

للتهاون فيه، لا سيما وأنه يلامس حياة الناس، ويشكل خطراً على وجودهم، فلا بد من الاحتياط فيه، وعدم التسرع في إصدار القرار الحاسم.

ولذلك رأينا أنه «عليه السلام» حين أخبره ذلك الرجل بأنه رأى ذينك الرجلين يصليان إلى الصنم، أثار احتمال وقوعه في الشبهة، وألزم نفسه بالتأكد من صحة ما يقول..

فهو لم يتهاون في الأمر، حيث لم يركن إلى احتمال الشبهة. كما أنه لم يتسرع، ولم يبادر إلى اتخاذ قرار العقوبة قبل التأكد من صحة الخبر..

2 - إنه «عليه السلام» لم يبح لذلك الرجل الذي أرسله إلى ذينك الرجلين أن يكون هو الذي يتولى عقوبتهما إن رآهما يصليان إلى الصنم، بل أراد أن يكون متمماً للشهادة بذلك عنده، ثم يكون هو الذي يصدر القرار بالعقوبة أو بعدمها.

3 - إن طلبه «عليه السلام» من ذينك الرجلين أن يرجعا معناه: أنه سيقبل منهما رجوعهما، ويكف عن عقوبتهما. فدل ذلك على أنهما لم يرتدا عن فطرة؛ لأن المرتد عن فطرة لا يستتاب إلا إذا كان يريد لهما أن يرجعا إلى الإيمان، ثم يجري فيهما حكم الله..

4 - إنه «عليه السلام» قد قتلهما حرقاً بالنار، ولم يقتلهما بالسيف. ولعل هذا كان للتشديد عليهما.

ويبقى سؤال يقول:

قال القرآن: **(لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)**[1]، و **(أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)**[2]، و **(فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ)**[3]، وأدان استعمال هذا الأسلوب بقوله تعالى: **(قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ)**[4]. فلماذا يلجأ الإمام إلى نفس هذا الأسلوب، مع إدانة القرآن له؟!

وقد أجبنا على هذا السؤال في موضع آخر، وقلنا:

إن نفس الدخول في الدين معناه: الالتزام بأحكامه، والقبول بالتبعات والآثار. ومن هذه التبعات: التعهد بعدم الخروج من هذا الدين، واعتبار ذلك مبرراً لإنزال العقوبة المقررة به.

يضاف إلى ذلك: أن هذه التبعات لم تشرع بهدف التشفي، والإنتقام منه كشخص، بل لأن ارتداده يعد تجنياً على الناس بإضعاف إيمانهم، ويقينهم بدينهم.

قال تعالى حكاية لهذه الحالة: **(وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)**[5].

---

(1) الآية 256 من سورة البقرة.

(2) الآية 99 من سورة يونس.

(3) الآية 29 من سورة الكهف.

(4) الآيات 4 - 6 من سورة البروج.

(5) الآية 72 من سورة آل عمران.

كما أن ذلك قد يترك أثره السلبي على هذا الدين عبر العصور والدهور، وذلك ظاهر لا يخفى.

علي عليه السلام يقتل الزنادقة:

1 - وفي خبر مسمع بن عبد الملك: أن أمير المؤمنين كان يحكم في زنديق إذا شهد عليه رجلان عدلان مرضيان، وشهد ألف بالبراءة يجيز شهادة الرجلين، ويبطل شهادة الألف، لأنه دين مكتوم[1].

2 - عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» أتي بزنديق فضرب علاوته.

فقيل له: إن له مالاً كثيراً، فلمن يجعل ماله؟!

قال: لولده، ولورثته، ولزوجته[2].

---

(1) الكافي ج7 ص258 و 404 وتهذيب الأحكام ج6 ص278 وج10 ص141 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج27 ص410 وج28 ص332 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص303 و 551 ومستدرك الوسائل ج17 ص444 وج18 ص167 ومستطرفات السرائر ص629 وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص259 و 260 وج26 ص61 و 62 و قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص216 وراجع: دعائم الإسلام ج2 ص481

(2) الكافي ج7 ص258 وتهذيب الأحكام ج10 ص140 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص332 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص551 وجواهر الكلام ج41 ص632 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص60.

ضرب علاوته: أي قطع رأسه.

3 - كتب عامل [غلام] أمير المؤمنين «عليه السلام» إليه: إني أصبت قوماً من المسلمين زنادقة، وقوماً من النصارى زنادقة.

فكتب «عليه السلام»: أما من كان من المسلمين ولد على الفطرة ثم تزندق فاضرب عنقه ولا تستتبه. ومن لم يولد منهم على الفطرة فاستتبه. فإن تاب، وإلا فاضرب عنقه.

وأما النصارى، فما هم عليه أعظم من الزندقة(1).

ونقول:

الزندقة أمر قلبي:

إن الزندقة أمر إعتقادي لا تدركه الحواس الخمس، ليس له لون، ولا طعم ولا رائحة. ولا تظهر له أية آثار على الوجه، ولا على غيره من مساحات الجسد، فالذين يشهدون على أحد من الناس بالبراءة من الزندقة لا يملكون دليلاً حسياً على ما يشهدون به. مع العلم بأنه قد يحدث في أية لحظة وقد يزول..

أما العادلان اللذان يشهدان بوجود الزندقة، فإنما يشهدان بتلمس

---

(1) التحفة السنية (مخطوط) للجزائري ص34 وجواهر الكلام ج41 ص604 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص152 وتهذيب الأحكام ج10 ص139 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص333 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص552 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص60.

آثارها في القول، وفي الفعل والممارسة. ولا يستطيع الآخرون مهما كثر عددهم أن يكذبوا شهادتهم، إذا لم يكونوا حاضرين في نفس المجالس التي عاينوا فيها فعل الزنادقة، أو سمعوا أقوال الزندقة.. وهذا هو ما اشار إليه «عليه السلام» بقوله: «لأنه دين مكتوم».

الشهادة طريق إلى الواقع:

1 - ودلتنا هذه النصوص أيضاً: على أن المطلوب من الشهادة هو كشف الواقع، وأن الشارع يراعي ذلك في الشهادات.

وهذا ما ينبغي ان يكون هو المعيار في حياتنا العملية، فلا تضرنا الكثرات، ولا الشعارات، إذا كان إدراك الواقع غير مضمون فيها. أو كانت إصابتها له غير مأمونة، فإذا أردنا أن نختار طبيباً مثلاً لمعالجة داء عضال، فلا ينبغي أن نعتمد على شهادات الخبازين أو الخياطين لشخص بعينه بالمهارة في الطب مهما كثروا، بل علينا أن نعتمد شهادة أهل الخبرة له في مجال الطب وإن قلوا.

2 - إن مورد الحديث الثاني هو المسلم الذي اختار الزندقة، فإنه هو الذي يرثه وُلْدُه، وَوَرَثَتُه، وزوجته، المسلمون.

حرية الفكر والإعتقاد:

3 - إن عقوبة المسلم إذا تزندق وارتد، لا تعني أن الإسلام يعترف بالحرية الفكرية أو لا يعترف بها، لأن المعيار ليس هو حرية الإعتقاد، بل المعيار هو الحق، وحفظه، والإلتزام به، وحمايته، أو

تقويته.

فإذا كانت حرية الإعتقاد سوف تنتهي إلى تضييع الحق، وإفساد حياة الناس، فلا أحد يرضى بها.

والشاهد على ذلك: أن هناك مسلَّمات أساسية يسعى الناس إلى فرضها على غيرهم، ولو بالقوة ويجندون لذلك كل ما لديهم من إمكانات وقدرات، ولا يرضون من أي كان من الناس أن يشير إليها فضلاً عن أن يلامسها بسوء، أو أن يثير حولها أية شبهة.

ولعل منها في أيامنا هذه ما نشهده من حرص وإصرار دولي على تأكيد الالتزام بما يسمونه شرعة حقوق الإنسان، والمنع من المساس السلبي بها..

بل إننا نشهد اضطهاداً مريراً للناس بتهمة معاداتهم للسامية.. أو مجرد إنكارهم لمحرقة اليهود المزعومة (الهولوكوست) مع أن لدى من يشكك فيها أو ينكرها أدلة وشواهد ومبررات علمية كثيرة وقوية، ولا يجد هؤلاء العنصريون المضطهدون للناس من يعترض عليهم بأن هذا من مفردات تقييد حرية الناس في فكرهم وفي اعتقادهم.

يضاف إلى ذلك: أن بعض الناس خصوصاً الصهاينة وحماتهم يبيحون لأنفسهم التشنيع وهتك حرمة خصومهم في الفكر وفي الإعتقاد، ووصفهم بالتخلف وبالسقوط، وبالإرهاب، وبغير ذلك. باسم حرية الفكر، وباسم الديمقراطية، ويقيمون الدنيا ولا يقعدونها لو توجه لهم أحد بنقد لأفعالهم الشنيعة، وجرائمهم البشعة، ومزاعمهم الباطلة.

ولو كانت هناك حرية فكرية، لم يجز لأحد أن يتعرض لأحد ولو باللوم، أو بمثل هذه الأوصاف الشنيعة، لمجرد مخالفته له في النهج الفكري، والإنتماء العقائدي.

ولو كانت الحرية الفكرية والإعتقادية مضمونة. فلا بد من ضمان عدم تعرض الآخرين لأي استفزاز في فكرهم، وفي عقائدهم، فضلاً عن صيانتهم عن أي توصيف مهين، أو غير لائق..

فلا مبرر لهذا الجوكله إلا أنه قد استقر في وجدان الناس كلهم: أن الحق هو المقدس وهو المصان، وأنه لا حرية لأحد في المساس به أو في تضييعه.

وإن كان القصور والجهل عذراً، فهو عذر لا يمنع العقوبة، وليس عذراً يبرر الإصرار على الخطأ بعد وضوحه لمن انتهك حرمة الحق.

علي عليه السلام يحرق الغلاة:

1 - عن أبي عبد الله، وأبي جعفر «عليهما السلام»: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» لما فرغ من أهل البصرة أتاه سبعون رجلاً من الزط، فسلموا عليه وكلموه بلسانهم، فرد عليهم بلسانهم.

ثم قال لهم: إني لست كما قلتم. أنا عبد الله مخلوق.

فأبوا عليه وقالوا: أنت هو.

فقال لهم: لئن لم تنتهوا وترجعوا عما قلتم فيَّ، وتتوبوا إلى الله

عز وجل لأقتلنكم.

فأبوا أن يرجعوا ويتوبوا.

فأمر أن تحفر لهم آبار، فحفرت، ثم خرق بعضها إلى بعض، ثم قذفهم، ثم خمر رؤوسها، ثم ألهبت النار في بئر منها ليس فيها أحد منهم، فدخل الدخان عليهم فيها فماتوا(1).

2 - وروى الكشي، عن محمد بن الحسن، وعثمان بن حامد الكشيان، قالا: حدثنا محمد بن يزداد الراز ي، عن محمد بن الحسين أبي الخطاب، عن موسى بن يسار، عن عبد الله بن شريك، عن أبيه قال: بينا علي «عليه السلام» عند امرأة له من عنزة، وهي أم عمرو إذ أتاه قنبر، فقال له: إن عشرة نفر بالباب يزعمون أنك ربهم.

قال: أدخلهم.

قال: فأدخلوا عليه، فقال لهم: ما تقولون؟!

فقالوا: نقول: إنك ربنا، وأنت الذي خلقتنا، وأنت الذي رزقتنا.

فقال لهم: ويلكم لا تفعلوا، إنما أنا مخلوق مثلكم.

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص230 والكافي ج7 ص259 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص150 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص335 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص553 وبحار الأنوار ج40 ص301 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص64 ورجال الكشي ص72 والمجالس والأخبار ص59.

فأبوا أن يفعلوا.

فقال لهم: ويلكم ربي وربكم الله، ويلكم توبوا وارجعوا.

فقالوا: لا نرجع عن مقالتنا، أنت ربنا ترزقنا، وأنت خلقتنا.

فقال: يا قنبر، إيتني بالفعلة.

فخرج قنبر، فأتاه بعشرة رجال مع الزُّبل والمرور، فأمر أن يحفروا لهم في الأرض، فلما حفروا خدّاً، أمر بالحطب والنار فطرح فيه حتى صار ناراً تتوقد.

قال لهم: توبوا.

قالوا: لا نرجع، فقذف علي بعضهم، ثم قذف بقيتهم في النار.

قال علي عليه السلام:

إني إذا أبصرت شيئاً منكراً أوقدت ناري ودعوت قنبرا(1)

3 - ورواه ابن أبي الحديد عن أبي العباس أحمد بن عبيد الله بن عمار الثقفي مرفوعاً، ثم قال:

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص230 231 عن الكشي، وبحار الأنوار ج25 ص300 وإختيار معرفة الرجال للطوسي ج1 ص288 وج2 ص596 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج8 ص164 عن رجال الكشي ص307 ح556.

وروى أصحابنا في كتب المقالات: أنه لما حرقهم صاحوا إليه: الآن ظهر لنا ظهوراً بينا أنك أنت الإله، لأن ابن عمك الذي أرسلته قال: «لا يعذب بالنار إلا رب النار»[1].

قال الحموي في صحراء أثير المنسوبة إلى أثير بن عمرو الطبيب الكوفي: حرق علي «عليه السلام» الطائفة الغلاة فيه[2].

4 - روى الكليني عن الصادق «عليه السلام» قال: أتي أمير المؤمنين «صلوات الله عليه» وهو جالس في المسجد بالكوفة بقوم وجدوهم يأكلون بالنهار في شهر رمضان، فقال لهم أمير المؤمنين «عليه السلام»: أكلتم وأنتم مفطرون؟!

قالوا: نعم.

قال: يهود أنتم؟!

قالوا: لا.

قال: فنصارى؟!

قالوا: لا.

قال: فعلى أي شيء من هذه الأديان مخالفين للإسلام؟!

---

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص231 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6.

(2) معجم البلدان للحموي ج1 ص93 وقضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص231 عنه.

قالوا: بل مسلمون.

قال: فسفر أنتم؟!

قالوا: لا.

قال: فيكم علة استوجبتم الإفطار لا نشعر بها، فإنكم أبصر بأنفسكم، لأن الله عز وجل يقول: **(بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ)**[1].

قالوا: بل أصبحنا ما بنا علة.

قال: فضحك أمير المؤمنين «صلوات الله عليه» ثم قال: تشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؟!

قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله، ولا نعرف محمداً.

قال: فإنه رسول الله.

قالوا: لا نعرفه بذلك، إنما هو أعرابي دعا إلى نفسه.

فقال: إن أقررتم، وإلا لأقتلنكم.

قالوا: وإن فعلت.

فوكل بهم شرطة الخميس، وخرج بهم إلى الظهر ظهر الكوفة، وأمر أن يحفر حفرتين [كذا]، وحفر إحداهما إلى جنب الأخرى، ثم خرق فيما بينهما كوة ضخمة شبه الخوخة، فقال لهم: إني واضعكم في إحدى هذين القليبين، وأوقد في الأخرى النار فأقتلكم بالدخان.

---

(1) الآية 14 من سورة القيامة.

قالوا: وإن فعلت، فإنما تقضي هذه الحياة الدنيا.

فوضعهم في إحدى الجُبَّين وضعاً رفيقاً، ثم أمر بالنار فأوقدت في الجب الآخر، ثم جعل يناديهم مرة بعد مرة: ما تقولون؟!

فيجيبونه: اقض ما أنت قاض، حتى ماتوا.

قال: ثم انصرف، فسار بفعله الركبان، وتحدث به الناس، فبينما هو ذات يوم في المسجد إذ قدم عليه يهودي من أهل يثرب قد أقر له من في يثرب من اليهود: أنه أعلمهم، وكذلك كانت آباؤه من قبل.

قال: وقدم على أمير المؤمنين «صلوات الله عليه» في عدة من أهل بيته، فلما انتهوا إلى المسجد الأعظم بالكوفة أناخوا رواحلهم ثم وقفوا على باب المسجد وأرسلوا إلى أمير المؤمنين «صلوات الله عليه» إنا قوم من اليهود قدمنا من الحجاز، ولنا إليك حاجة، فهل تخرج إلينا أم ندخل إليك؟!

قال: فخرج إليهم وهو يقول: سيدخلون، ويستأنفون باليمين فما حاجتكم؟!

فقال [له] عظيمهم: يا ابن أبي طالب، ما هذه البدعة التي أحدثت في دين محمد «صلى الله عليه وآله»؟!

فقال له: وأية بدعة؟!

فقال له اليهودي: زعم قوم من أهل الحجاز أنك عمدت إلى قوم شهدوا أن لا إله إلا الله، ولم يقروا أن محمداً رسوله، فقتلتهم بالدخان.

فقال له أمير المؤمنين «صلوات الله عليه»: فنشدتك بالتسع

الآيات التي أنزلت على موسى «عليه السلام» بطور سيناء، وبحق الكنايس الخمس القدس، وبحق السمت الديان، هل تعلم أن يوشع بن نون أتي بقوم بعد وفاة موسى شهدوا أن لا إله إلا الله ولم يقروا: أن موسى رسول الله فقتلهم بمثل هذه القتلة؟!

فقال له اليهودي: نعم. أشهد أنك ناموس موسى.

قال: ثم أخرج من قبائه كتاباً، فدفعه إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، ففضه ونظر فيه وبكى.

فقال له اليهودي: ما يبكيك يا ابن أبي طالب؟! إنما نظرت في هذا الكتاب وهو كتاب سرياني، وأنت رجل عربي، فهل تدري ما هو؟!

فقال له أمير المؤمنين «صلوات الله عليه»: نعم، هذا اسمي مثبت.

فقال له اليهودي: فأرني اسمك في هذا الكتاب وأخبرني ما اسمك بالسريانية؟!

قال: فأراه أمير المؤمنين «سلام الله عليه» اسمه في الصحيفة، فقال: اسمي إليا.

فقال اليهودي : أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأشهد أنك وصي محمد، وأشهد أنك أولى الناس بالناس من بعد محمد.

وبايعوا أمير المؤمنين «عليه السلام»، ودخل المسجد.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: الحمد لله الذي لم أكن عنده منسياً، الحمد لله الذي أثبتني عنده في صحيفة الأبرار [والحمد لله ذي الجلال والإكرام][1].

5 - وعن المعتزلي في حديث النوفلي: أنه «عليه السلام» دخن عليهم، وجعل يهتف بهم، ويناشدهم: ارجعوا إلى الاسلام، فأبوا.

فأمر بالحطب والنار، وألقى عليهم، فاحترقوا، فقال الشاعر:

لترم بي المنية حيث شاءت إذا لم ترم بي في الحفرتين

إذا ما حشتا حطبا بنار فذاك الموت نقدا غير دين

قال: فلم يبرح واقفاً عليهم حتى صاروا حمماً.

قال: أول من جهر بالغلو في أيامه عبد الله بن سبأ، قام إليه وهو يخطب، فقال له: أنت أنت، وجعل يكررها.

إلى أن قال: قال أبو العباس:

---

(1) الكافي ج4 ص181 - 183 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج10 ص249 و 250 و (ط دار الإسلامية) ج7 ص179 و 181 وبحار الأنوار ج38 ص60 و 61 وج40 ص288 و 289 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص16 و 17 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج4 ص289 وتفسير = = نور الثقلين ج5 ص462 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6 وقضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص231 و 232.

ثم إن جماعة من أصحاب علي، منهم عبد الله بن عباس، شفعوا في عبد الله بن سبأ خاصة، وقالوا: يا أمير المؤمنين، إنه قد تاب فاعف عنه.

فأطلقه بعد أن اشترط عليه ألا يقيم بالكوفة.

فقال: أين أذهب؟!

قال: المدائن.

فنفاه إلى المدائن. فلما قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» أظهر مقالته، وصارت له طائفة، وفرقة يصدقونه ويتبعونه.

وقال لما بلغه قتل علي: والله لو جئتمونا بدماغه في سبعين صرة، لعلمنا أنه لم يمت، ولا يموت حتى يسوق العرب بعصاه[1].

قال التستري:

أقول: يستفاد منه ضمناً عدم جواز دخول أهل الكتاب المساجد مضافاً إلى ما دل علىه من قتل المنكر للنبي «صلى الله عليه وآله»، وإن كان مقراً بالتوحيد[2].

6 - وفي نص آخر: قالوا: أنت أنت! لم يزيدوه على ذلك.

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6 و 7 وفرق الشيعة للنوبختي ص22 وأعيان الشيعة ج1 ص530.

(2) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص203.

ففهم مرادهم، فنزل عن فرسه، فألصق خده بالتراب، ثم قال: ويلكم إنما أنا عبد من عبيد الله، فاتقوا الله، وارجعوا إلى الاسلام.

فأبوا، فدعاهم مراراً، فأقاموا على أمرهم، فنهض عنهم، ثم قال: شدوهم وثاقاً الخ..[1].

هل هذه المبررات معقولة؟!:

قال المعتزلي:

قال أصحاب المقالات: واجتمع إلى عبد الله بن سبأ بالمدائن جماعة على هذا القول، منهم: عبد الله بن صبرة الهمداني، وعبد الله بن عمرو بن حرب الكندي، وآخرون غيرهما، وتفاقم أمرهم، وشاع بين الناس قولهم، وصار لهم دعوة يدعون إليها، وشبهة يرجعون إليها، وهي ما ظهر وشاع بين الناس، من إخباره بالمغيبات حالا بعد حال..

قال: وتعلق بعضهم بشبهة ضعيفة، نحو قول عمر فيه: وقد فقأ علي عين إنسان ألحد في الحرم:

ما أقول في يد الله، فقأت عيناً في حرم الله![2].

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6 وقاموس الرجال للتستري ج9 ص296 عنه.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص7 وراجع: ذخائر العقبى ص82 والملل والنحل للشهرستاني، وعن العقد الفريد (ط لجنة التأليف والترجمة

قال التستري:

قلت: الأصل فيما ذكر ما قال في النهاية في حديث عمر: أن رجلاً كان ينظر في الطواف إلى حرم المسلمين، فلطمه علي «عليه السلام»، فاستعدى عليه، فقال: ضربك بحق أصابتك عين من عيون الله[1].

وتابع المعتزلي تعداده موجبات الغلو في علي «عليه السلام»:

ونحو قول علي: والله ما قلعت باب خيبر بقوة جسدانية، بل بقوة إلهية.

ونحو قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

والذي هزم الأحزاب هو علي بن أبي طالب، لأنه قتل شجاعهم وفارسهم عمرواً لما اقتحموا الخندق، فأصبحوا صبيحة تلك الليلة هاربين مفلولين، من غير حرب سوى قتل فارسهم[2].

ونقول:

إن ذلك كله لا يصلح مبرراً، لهذا القول الساقط، للأسباب التالية:

والنشر) ج2 ص326.

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص232 وراجع: ذخائر العقبى ص82.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص7.

أولاً: لأن الإخبار بالمغيبات لا ينحصر بمقام الألوهية، لأن الأنبياء يخبرون بها عن الله أيضاً. وأول من يخبرونهم بها هم أوصياؤهم، ثم يخبر الأوصياء ومن سمع منهم، ومن الأنبياء الناس بهذه المغيبات.

ثانياً: إن حديث عمر بن الخطاب جار على سبيل المجاز، ولم يكن عمر نفسه ممن يعتقد بالإلوهية لعلي «عليه السلام».

ثالثاً: أما حديث قلع باب خيبر بقوة إلهية، فالمراد به: أن الله سبحانه وتعالى هو الذي أقدره على ذلك. فهذا الحديث على ضد دعواهم أدل.

رابعاً: قوله «صلى الله عليه وآله»: «وهزم الأحزاب وحده» يريد به الإشارة إلى التدبير الإلهي لما جرى، حيث ساق فرسانهم إلى أن يتجاوزوا الخندق حتى قتلهم علي «عليه السلام»، وبذلك ألقى الله في قلوبهم الرعب، فهزموا.

ولا يريد أن علياً «عليه السلام» هو الله سبحانه، وتعالى عما يقوله الجاهلون والمبطلون.

الرفق بالمذنبين:

وفي الروايات: أنه «عليه السلام» وضعهم في البئر التي احتفرها برفق، وأنه كان يراجعهم في أمر توبتهم مرة بعد أخرى، فيأبون ذلك، وذلك ليقيم الحجة عليهم، ويعرف الناس بمدى إصرارهم على باطلهم.

لو جئتمونا بدماغه في صرة:

تقدم: أن الروايات ذكرت: أن ابن سبأ قال: لو جئتمونا بدماغه في سبعين صرة، لعلمنا أنه لم يمت.

غير أن الجاحظ يصرح: بأن القائل هو ابن السوداء، وهو ابن حرب، وليس ابن سبأ، فقد روي بسنده عن جرير (زجر) بن قيس بن مالك الجحفي قال: قدمت المدائن بعد ما ضرب علي بن أبي طالب «رحمه الله»، فلقيني ابن السوداء، وهو ابن حرب، فقال لي: ما الخبر؟!

قلت: ضرب أمير المؤمنين ضربة يموت الرجل من أيسر منها، ويعيش من أشد منها.

قال: لو جئتمونا بدماغه في مائة صرة لعلمنا أنه لا يموت حتى يذودكم بعصاه[1].

الحلف بغير الله تعالى:

ذكرت الرواية المتقدمة: أنه بعد أن قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» الذين غلوا فيه بالدخان، أنكر عليه أحد عظماء اليهود فقال له أمير المؤمنين «عليه السلام»: نشدتك بالتسع آيات التي أنزلت على

---

(1) البيان والتبيين ج3 ص81 و (ط الشيخ حسن بمصر) ج3 ص83 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص331.

موسى «عليه السلام» بطور سيناء، و بحق الكنائس الخمس، وبحق السمط الديان، هل تعلم: أن يوشع بن نون أتي بقوم بعد وفاة موسى «عليه السلام» شهدوا أن لا إله إلا الله، ولم يشهدوا أن موسى رسول الله، فقتلهم بمثل هذه القتلة؟!

فقال اليهودي: نعم(1).

فدلت هذه الرواية على جواز حلف غير المسلم بغير الله تعالى، ويؤيد ذلك:

ألف: ما روي عن الإمام الصادق عن أبيه «عليهما السلام»: أن علياً «عليه السلام» كان يستحلف اليهود والنصارى في بيعهم وكنائسهم، والمجوس في بيوت نيرانهم، ويقول: شددوا عليهم احتياطاً للمسلمين(2).

ب: عن الإمام الصادق أيضاً عن أبيه «عليهما السلام»: أن علياً

---

(1) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج10 ص250 وج23 ص169 و (ط دار الإسلامية) ج7 ص180 و 181 وج16 ص166 والكافي (الفروع) ج4 ص182 و 183 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص93 وبحار الأنوار ج40 ص289 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج4 ص289.

(2) قرب الإسناد ص42 و (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ـ قم) ص86 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص268 وج27 ص298 و (ط دار = = الإسلامية) ج16 ص166 وج18 ص219 وبحار الأنوار ج101 ص287 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص470 وج25 ص68.

«عليه السلام» كان يستحلف اليهود والنصارى في كتابهم، ويستحلف المجوس ببيوت نيرانهم[1].

ج: روي بسند صحيح عن محمد بن قيس، عن ابي جعفر: قضى علي «عليه السلام» فيمن استحلف أهل الكتاب بيمين صبر، أن يستحلفه بكتابه وملته[2].

د: عن الإمام الصادق «عليه السلام» بسند معتبر: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» استحلف يهودياً بالتوراة التي أنزلت على موسى «عليه السلام»[3].

---

(1) قرب الإسناد ص71 و (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ـ قم) ص152 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص268 و (ط دار الإسلامية) ج16 ص166 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص469 وج25 ص68 وبحار الأنوار ج101 ص287.

(2) النوادر لأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري ص60 و (ط سنة 1408هـ) ص54 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص375 والإستبصار ج4 ص40 وتهذيب الأحكام ج8 ص279 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص267 و 268 و (ط دار الإسلامية) ج16 ص166 ومستدرك الوسائل ج16 ص69 وبحار الأنوار ج101 ص289 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص469 ومسند محمد بن قيس البجلي (تحقيق بشير المازندراني) ص90.

(3) الكافي ج7 ص451 والإستبصار ج4 ص40 وتهذيب الأحكام ج8 ص279 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص266 و (ط دار

غير أننا نقول:

أولاً: إن الرواية المتقدمة برقم (ألف) ليس موردها الحلف بغير الله تعالى، بل هي تأمر بتغليظ اليمين على غير المسلمين احتياطاً للمسلمين.

ثانياً: قالوا: إن هناك روايات تعارض الروايات السابقة، لأنها تقول: إنه لا يجوز الحلف بغير الله تعالى:

1 - صحيحة علي بن مهزيار، عن أبي جعفر الثاني: إن لله أن يقسم من خلقه بما شاء، وليس لخلقه أن يقسموا إلا به.

2 - ومثلها صحيحة محمد بن مسلم[1].

3 - ومنها: معتبرة سماعة عن الصادق «عليه السلام» قال: سألته

الإسلامية) ج16 ص165 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص469.

(1) راجع حول الروايتين: النوادر لأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري ص52 والكافي ج7 ص449 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص376 وتهذيب الأحكام ج8 ص277 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج22 ص343 وج23 ص259 و 260 وج27 ص303 و (ط دار الإسلامية) ج15 ص537 وج16 ص159 و 160 وج18 ص223 ومستدرك الوسائل ج16 ص65 والفصول المهمة للحر العاملي ج2 ص411 وبحار الأنوار ج101 ص286 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص462 و 463 وتفسير نور الثقلين ج5 ص146 و = = 499 وج5 ص588 وتفسير الميزان ج19 ص33 و 194 و 307.

هل يصلح لأحد أن يحلّف أحداً من اليهود والنصارى والمجوس بآلهتهم؟!

قال: لا يصلح لأحد أن يحلف أحداً إلا بالله عز وجل(1).

4 ـ صحيحة سليمان بن خالد: «لا يحلف اليهودي ولا النصراني ولا المجوسي بغير الله، إن الله عز وجل يقول: **(فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ)**(2)»(3).

5 ـ صحيحة الحلبي: سألت أبا عبد الله «عليه السلام» عن أهل الملل يستحلفون.

فقال: لا تحلفوهم إلا بالله عز وجل(4).

---

(1) الكافي ج7 ص451 والإستبصار ج4 ص39 وتهذيب الأحكام ج8 ص279 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص267 و (ط دار الإسلامية) ج16 ص165 والنوادر لأحمد بن محمد بن عيسى ص60.

(2) الآية 48 من سورة المائدة.

(3) الكافي ج7 ص451 والإستبصار ج4 ص39 وتهذيب الأحكام ج8 ص278 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص266 و (ط دار الإسلامية) ج16 ص164 وبحار الأنوار ج101 ص288 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص468.

(4) الكافي ج7 ص451 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج23 ص266 و (ط دار الإسلامية) ج16 ص164 و 165 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص468 والنوادر لأحمد بن محمد بن عيسى ص30.

ونجيب بما يلي:

ألف: إن ما تريد أن تقوله هذه الروايات: هو أنه لا يجوز أن يحلِّف أهل الملل بآلهتهم، في قبال الله تعالى.. وقد صرحت رواية سماعة بذلك، ولا تأبى سائر الروايات عن أن يكون المراد منها هذا المعنى.

ب: إن الحلف بالتوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى «عليه السلام» ليس فيه أي محذور، فهو كالحلف بالقرآن الذي أنزله الله على محمد «صلى الله عليه وآله».. لأن المقصود هو التوراة الواقعية.

ج: بالنسبة لكلمة «السمت الديان» نقول:

لعل الصحيح: «الصمد الديان» أو «السمد الديان». والسمد: هو السرمد. يقال: هو لك سمداً، أي سرمداً.

وكلمة «السمط» يبدو أنها مصحفة أيضاً، والأصل ما قلناه.. حيث صحفت التاء، فصارت طاء.

والديان: هو القهار، وقيل: هو الحاكم الذي يأخذ الناس بذنوبهم، ويحاسب، ويعاقب.. فالإحلاف بالسمط الديان يقصد به: إحلافه بالله تعالى.

د: وأما الكنائس، فهي معابد اليهود والنصارى، فلعله كانت هناك كنائس خمس، كان اليهود يقدسونها.

واحتمل بعض الباحثين في هذا الشأن: أن يكون المقصود هو

الهيكل الذي كان قبل سليمان، وكان فيه تابوت السكينة، أو تابوت الله على حد تعبيرهم، ثم هيكل سليمان «عليه السلام»، ثم مرحلة ما بعد انهدامه وبنائه، حيث بني وسمي باسم هيكل زرّبابل. ثم مرحلة تجديده، حيث سمى باسم هيكل هيرودس، ثم الهيكل الذي سيظهر في مستقبل الأيام مرة أخرى، لتكون هي المرة الخامسة..

ولعله «عليه السلام» قد ساق الكلام وفقاً لما كان معلوماً عند احبار اليهود، ولم يكن يمكنهم إنكاره..

القتل بالدخان:

ولم يكن قتل علي «عليه السلام» للغلاة فيه بالدخان أمراً فريداً في بابه، فقد قتل هو نفسه «عليه السلام» بالدخان ذلك المنكر لنبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً[1].

(1) قضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص231 و 232 وراجع: الكافي ج4 ص181 - 183 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج10 ص249 و 250 و (ط دار الإسلامية) ج7 ص179 و 180 وبحار الأنوار ج38 ص60 و 61 وج40 ص288 و 289 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص16 و 17 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج4 ص289 وتفسير نور الثقلين ج5 ص462.

القتل بالنار:

وتقدم: أنه «عليه السلام» قد أحرق بالنار أولئك الذين غلوا فيه، بما فيهم عبد الله بن سبأ. وقد روي ذلك في مصادر كثيرة(1).

ولعل هذا هو الصحيح، ولا يصح قولهم: إنه حبس واستتاب عبد الله بن سبأ، ثم أطلقه وأبعده إلى المدائن، ثم عاد وأظهر مقولته وغلوه بعد استشهاد أمير المؤمنين «عليه السلام».

ولعل الهدف هو التسويق للمقولات التي تتهم شيعة أهل البيت بأخذ عقائدهم من ابن سبأ.. وأن ذلك كان بعد استشهاد علي «عليه

---

(1) رجال الكشي (ط كربلاء) ص99 و 100 وخلاصة الرجال للعلامة، وقاموس= = الرجال ج5 ص461 ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج18 ص554 ومستدرك الوسائل ج18 ص169 والهداية الكبرى ص151 ونوادر المعجزات ص21 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص227 ومدينة المعاجز ج1 ص226 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص67 والغدير ج3 ص94 وتأويل مختلف الحديث ص70 واختيار معرفة الرجال ج1 ص323 وخلاصة الأقوال ص371 والتحرير الطاووسي ص345 ونقد الرجال ج3 ص109 وجامع الرواة ج1 ص485 وطرائف المقال ج2 ص96 ومستدركات علم رجال الحديث ج5 ص21 ومعجم رجال الحديث ج11 ص205 وميزان الإعتدال ج2 ص426 ولسان الميزان ج3 ص289 و 290 وأعيان الشيعة ج1 ص31 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص646.

السلام».

وفي مصادر أخرى: أنه «عليه السلام» قتل ابن سبأ وأصحابه بالدخان، حيث جعلهم في حفائر وأضرم النار في حفائر أخرى متصلة بها بخروق بينها(1).

وكان أبو بكر قد قتل الفجاءة السلمي. وقد ندم على ذلك وكان هذا هو أحد الأمور الثلاثة التي ندم على فعلها، كما صرح به حين حضرته الوفاة(2).

---

(1) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج9 ص71 والغدير ج7 ص156وفتح الباري = = ج6 ص106 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص5 وج8 ص119 وأحكام القرآن لابن العربي ج3 ص515 وعمدة القاري ج14 ص264 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص645.

(2) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج3 ص264 و ج2 ص619 والبداية والنهاية ج6 ص319 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص137 وكتاب الفتوح لابن أعثم ج1 ص10 والخصال ص171 و 173 وبحار الأنوار ج30 ص123 وراجع ص136 و 138 و 141 و 352 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص322 و 324 والغدير ج7 ص170 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص418 و 420. وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج1 ص117 و 118 وإثبات الهداة ج2 ص359 و 367 و 368 والعقد الفريد ج4 ص268 والايضاح لابن شاذان ص161 والإمامة والسياسة ج1 ص18 وسير أعلام النبلاء، (سير الخلفاء الراشدين) ص17 ومجموع الغرائب للكفعمي ص288 ومروج الذهب ج1 ص414 وج2 ص301 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص130

فإن كان الحرق بالنار من موجبات التأليه، كما هو ظاهر قولهم: «لا يعذب بالنار إلا رب النار»، فلماذا لم يؤلهوا أبا بكر لحرقه الفجأة

وج17 ص168 و 164 وج6 ص51 وج2 ص47 و 46 وج20 ص24 و 17 وميزان الإعتدال ج3 ص109 وج2 ص215 ولسان الميزان ج4 ص189 وكنز العمال ج3 ص125 وج5 ص631 و 632 والرسائل الإعتقادية (رسالة طريق الإرشاد) ص470 و 471 ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج2 ص171 والمعجم = = الكبير للطبراني ج1 ص62 وضياء العالمين (مخطوط) ج2 ق3 ص90 و 108 عن العديد من المصادر. والنص والإجتهاد ص91 والسبعة من السلف ص16 و 17 ومعالم المدرستين ج2 ص79 ومرآة الزمان. وراجع: زهر الربيع ج2 ص124 وأنوار الملكوت ص227 ونفحات اللاهوت ص79 وحديقة الشيعة ج2 ص252 وتشييد المطاعن ج1 ص340 ودلائل الصدق ج3 ق1 ص32 وحياة الصحابة ج2 ص24 والشافي للمرتضى ج4 ص137 و 138. والمغني لعبد الجبار ج20 ق1 ص340 و 341. ونهج الحق ص265، والأموال لأبي عبيد ص194 (وإن لم يصرح بها). ومجمع الزوائد ج5 ص203 وتلخيص الشافي ج3 ص170 وتجريد الإعتقاد لنصير الدين الطوسي ص402 وكشف المراد ص403 ومفتاح الباب (أي الباب الحادي عشر) للعربشاهي (تحقيق مهدي محقق) ص199 وتقريب المعارف ص366 و 367 واللوامع الإلهية في المباحث الكلامية للمقداد ص302 ومختصر تاريخ دمشق ج13 ص122 ومنال الطالب ص280 وراجع: الكامل لابن الأثير (حوادث سنة 11 هـ) ج2 ص146 والإصابة ج2 ص223 وراجع المواقف للإيجي ص403.

السلمي؟!

الفصل الثاني:

إعتراضات وأجوبتها..

إعتراضات على إحراق ابن سبأ:

وقد اعترض بعض العلماء على هذا الإجراء الذي اتخذه علي «عليه السلام» في حق ابن سبأ بأمور عديدة، نذكر منها ما يلي:

لا غلاة ولا إحراق لأحد:

قال العلامة العسكري «رحمه الله»: «لم يكن يوم ذاك غلاة، ولا عباد صنم في الجزيرة العربية، ولم يحرق الإمام أحداً. ويجوز وجود زنادقة، أو من ارتد إلى النصرانية، قتلهم الإمام، ثم أحرق جثثهم، خشية أن يتخذ قبورهم وثناً»[1].

ونقول:

1 - لا نستطيع أن نوافق على هذا الحكم الصارم من هذا الباحث، فقد قلنا في هذا الكتاب: إن علياً «عليه السلام» قد أحرق اثنين كانا يصليان للصنم..[2].

---

(1) عبد الله بن سبأ (ط دار الزهراء سنة 1427هـ) ج2 ص172.

(2) من لا يحضره الفقيه ج3 ص91 و (ط مركز النشر الإسلامي بقم)

وروى في الكافي بسند صحيح عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: أتى قوم إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، فقالوا: السلام عليك يا ربنا..

فاستتابهم فلم يتوبوا، فحفر لهم حفيرة، وأوقد فيها ناراً، وحفر حفيرة أخرى إلى جانبها، وأفضى ما بينهما، فلما لم يتوبوا ألقاهم في الحفيرة، وأوقد في الحفيرة الأخرى ناراً حتى ماتوا(1)..

2 ـ تقدم أيضاً: أنه «عليه السلام» قد قتل المنكر لنبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالدخان أيضاً(2). فلماذا لا نصدق روايات

ص151 = = وتهذيب الأحكام ج10 ص138 و 140 والأمالي للطوسي ج2 ص275 وبحار الأنوار ج76 ص226 و 227 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص339 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص556 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص75.

(1) الكافي ج7 ص257 و 259 والإستبصار ج4 ص254 وتهذيب الأحكام ج10 ص138 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص334 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص552 والأمالي للشيخ الطوسي ص662 وبحار الأنوار ج40 ص300 وج42 ص161 وج76 ص227 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص64 و 65.

(2) الكافي ج4 ص181 ـ 183 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج10 ص249 و 250 و (ط دار الإسلامية) ج7 ص179 و 181 وبحار الأنوار ج38 ص60 و 61 وج40 ص288 و 289 وجامع أحاديث الشيعة ج26 = = ص16 و 17 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم

إحراق الغلاة مباشرة، أو بالدخان أيضاً؟!

3 - وأما نفي وجود الغلاة في ذلك الزمان فهو مجازفة لا مجال للإغضاء عنها.. كيف، وقد روي عنه «عليه السلام»: أنه قال: يهلك في اثنان، محب غال، ومبغض قال..[1].

إلا أن يقال: إن هذا جاء على نحو القضية الحقيقية التي لا نظر فيها إلى الواقع الخارجي.

وعنه «عليه السلام»: «اللهم إني بريء من الغلاة كبراءة عيسى بن مريم من النصارى، اللهم اخذلهم أبداً، ولا تنصر منهم

السلام» للنجفي ج4 ص289 وتفسير نور الثقلين ج5 ص462 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6 وقضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري (ط مؤسسة الأعلمي) ص231 و 232.

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج4 ص28 و 108 وبحار الأنوار ج25 ص285 وج34 ص307 و 336 وج39 ص295 وج47 ص167 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج4 ص105 وج5 ص4 وج18 ص282 وخصائص الأئمة ص124 وشرح الأخبار ج1 ص160 ومعدن الجواهر للكراجكي ص26 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص227 والعمدة لابن البطريق ص212 وعيون الحكم والمواعظ ص511 وغوالي اللآلي ج4 ص87 وكتاب الأربعين للشيرازي ص159 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج11 ص324 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص297 ونهج الإيمان ص490 وينابيع المودة ج1 ص328.

أحداً»[1].

وعن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أنه قال: لعلي «عليه السلام»: لولا أن يقال فيك ما قالت النصارى في المسيح لقلت اليوم فيك مقالةً لا تمر بملأ من المسلمين إلا أخذوا تراب نعليك، وفضل وضوئك يستشفون به، ولكن حسبك أن تكون مني وأنا منك، ترثني وأرثك[2].

4 - إن الروايات التي رواها الكشي، وروايات أخرى ذكرها المؤرخون تؤكد وجود هؤلاء الغلاة بالفعل.. وإن كان يحتمل: أن يكون أمرهم قد ضخم حتى أظهروهم أنهم على درجة من الكثرة والتأثير للتغطية على النواصب ودورهم.

هذا فضلاً عن الروايات المروية عن النبي «صلى الله عليه وآله» من أنه سيجري على أمته ما جرى على الأمم السابقة، كبني إسرائيل، أو كاليهود والنصارى.. ولا يخفى أن من جملة ما جرى من

---

(1) راجع: الأمالي للطوسي ج2 ص264 و (ط دار الثقافة - قم) ص650 وبحار الأنوار ج25 ص266 و 284 وج76 ص226 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص226 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج8 ص165.

(2) راجع: بحار الأنوار ج25 ص284 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص227 ونهج الإيمان ص479 و 487 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج7 ص295 وج22 ص358 عن أرجح المطالب (ط لاهور) ص448 وعن الوسيلة لعمر بن الخضر الموصلي (ط حيدر آباد الدكن) ص172.

تلك الأمم ادعاء ألوهية عزير وعيسى.

وما اعتبره العلامة العسكري مانعاً من قبولها لا يصلح للمانعية، كما سنوضحه.

5 ـ كيف جاز للعلامة العسكري: أن ينفي وجود عباد أصنام في الجزيرة العربية في عهد أمير المؤمنين «عليه السلام».. فلعل بعض من تظاهر بالإسلام كان يتكتم على كفره، وعلى عبادته لصنمه؟!

ونحن نعلم: أن المنافقين كانوا كثيرين جداً بين المسلمين. وأن أكثر الذين أظهروا الإسلام كانوا في الأصل عباد أصنام.

مضامين روايات الكشي:

لقد حاول بعض الباحثين أن يقول: إن عبد الله بن سبأ شخصية وهمية. وحين وصل إلى روايات الشيعة ذكر خمس روايات رواها الكشي، حول عبد الله بن سبأ ـ منها روايات ثلاث صحاح السند ـ وقال:

«لم نجد في كتب الشيعة غير رجال الكشي طريقاً لهذه الروايات.

ومن الغريب أن أصحاب المجاميع الحديثة المعتبرة عند الشيعة، لم تخرج الروايات الخمس المذكورة، فلا نجدها في الكافي للكليني المتوفى سنة 329هـ وكتاب من لا يحضره الفقيه للصدوق المتوفى سنة 381هـ والتهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي. ويدل هذا على أنهم لم يعتمدوا تلك الروايات، مع شهرة رجال الكشي عندهم.

كانت الروايات الخمس السابقة مصدر تأليه ابن سبأ للإمام علي في كتب رجال الشيعة، وكتب حديثهم. وكان ذلك مبلغ الاعتماد على الخبر مدى القرون لدى العلماء خريتي الفن»[1].

ونقول:

أولاً: إن الكليني سابق على الكشي، فلا نتوقع أن يأخذ منه أو عنه، وأما الصدوق فلعله لم يحصل على كتاب الكشي، ليأخذ عنه، ولم تصل إليه الروايات من طريق آخر.

ثانياً: إن هذا الباحث نفسه الذي صرح بوفاة الكشي حدود سنة 340هـ. قد ذكر أن مضامين روايات الكشي موجودة في كتب أهل الملل والنحل الذين سبقوا عصر الكشي أو عاصروه، فقد وردت في كتاب المقالات والفرق لسعد بن عبد الله الأشعري المتوفى سنة 310هـ وفرق الشيعة للنوبختي المتوفى سنة310هـ

ومقالات الإسلاميين لعلي بن إسماعيل المتوفى سنة 330هـ

غير أن هؤلاء أوردوها بسياق واحد، وبلا سند والكشي أوردها موزعة على روايات مسندة[2].

فإذا كان مضمون الرواية موجوداً في مصادر سبقت عصر الكشي أو عاصرته، فذلك يقوي روايات الكشي، ويؤكد صدقها

---

(1) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص178 - 180.

(2) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص176.

وصحتها.

واعتماد العلماء عليها وأخذها عن الكشي إنما هو لقوة أسانيدها عندهم، ولاعتضادها بهذه المضامين التي سبقت عصر الكشي.

واختيار العلماء للرواية المسندة هو الغاية في الاحتياط، ويعد إسداء خدمة جليلة للعلم وأهله يشكرون عليها.

ثالثاً: إن هذا الباحث نفسه بالرغم من أنه يذكر أن ابن شهرآشوب المتوفى سنة 588هـ عاد فقد نقل إحدى هذه الروايات التي ذكرها الكشي، ولم يشر إلى مصدرها، فقال: «وعلى ما ذكرنا رجع الجميع في نقل هذه الرواية إلى الكشي».

فكيف علم أن ابن شرآشوب أخذ روايته من الكشي لا من غيره؟!

رابعاً: إن عدم إيراد الكافي ومن لا يحضره الفقيه، والتهذيب والاستبصار لهذه الروايات لا يدل على عدم اعتمادهم عليها.. إذ قد يكون السبب: هو أنهم لم يروها داخلة في أغراضهم التي دعتهم إلى تأليف كتبهم تلك.

أو لأنهم لم يعثروا عليها حين تأليفهم لتلك الكتب، وما أكثر الروايات التي لم ترد في تلك الكتب، ولم يسقطها ذلك عن الاعتبار..

خامساً: من أين علم هذا الباحث: أن مصدر تأليه ابن سبأ للإمام علي «عليه السلام» في كتب رجال الشيعة وكتب حديثهم هو الروايات التي ذكرها الكشي فقط؟! ولم لا يكون مصدرهم هو كتب المقالات والفرق التي سبقت الكشي أو عاصرته؟! أو لماذا لا يكون

كلاهما مصدر ذلك؟! ولم لا يضاف إليها بعض ما ذكره الطبري عن ابن سبأ، وما جرى له على يد أمير المؤمنين «عليه السلام»؟! ولم؟! ولم؟!

الكشي لا يعتمد عليه:

وبعد أن كرس ذلك الباحث رجال الكشي كمصدر اعتمد عليه العلماء في تأليه ابن سبأ للإمام «عليه السلام»، بادر إلى إثبات عدم صحة الاعتماد على رجال الكشي.

وعمدة ما ذكره سبباً لذلك:

قول النجاشي: «الكشي أبو عمر، وكان ثقة عيناً، روى عن الضعفاء كثيراً وصحب العياشي، وأخذ عنه، وتخرج عليه، له كتاب الرجال، كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة»[1].

وغاية ما أخذوه على كتابه: أنه خلط رجال العامة برجال الخاصة. وأن فيه تصحيفات كثيرة. وفيه خلط أخبار ترجمة بأخبار ترجمة أخرى، وخلط طبقة بأخرى.

وذكروا: أن السبب في ذلك هو رداءة خطه، وعدم إقبال

---

(1) رجال النجاشي ص288 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص372 وراجع: خاتمة المستدرك ج3 ص286 وعبد الله بن سبأ ج2 ص178 و 413 وخلاصة الأقوال ص247.

معاصريه على اقتنائه..[1].

ونقول:

إن ذلك كله لا يجدي في إسقاط اعتبار الكتاب، خصوصاً بالنسبة للروايات الخمس التي ترتبط بابن سبأ، إذ لم يذكر العلماء أنها وقعت فريسة للتصحيف أو التحريف، الموجب لسقوطها عن الإعتبار، كما أن هناك قرائن تؤيدها وهي وجود مضامينها في كتب أهل المقالات المعاصرين للكشي أو المتقدمين عليه.

كما أن شهادة النجاشي بأن في كتاب الكشي علماً كثيراً تكفي لتأييد اعتبار مضامينه، لا سيما مع تأكيدها بالقرائن المشار إليها.

يضاف إلى ذلك: أن العلماء ـ كالمحقق التستري وغيره ـ قد بينوا مواضع التصحيف والتحريف وخلط التراجم ببعضها. ولم تكن هذه الروايات الخمس من بين ما ناله من ذلك ما يضر بحجيته.

روايتان تناقضان روايات التأليه:

وقد اعتبر ذلك الباحث: أن هناك رواية تناقض الروايات الصحيحة التي ذكرها الكشي عن تأليه ابن سبأ علياً «صلوات الله وسلامه عليه»، فعن أبي عبد الله «عليه السلام»: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال:

---

(1) لخصنا ذلك من كتاب: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص180 - 183.

إذا فرغ أحدكم من الصلاة، فليرفع يديه إلى السماء، ولينصب في الدعاء.

فقال ابن سبأ: يا أمير المؤمنين، أليس الله في كل مكان؟!

قال: بلى.

قال: فلم يرفع يديه إلى السماء؟!

قال: أما تقرأ في القرآن **(وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ)**؟![1]. فمن أين طلب الرزق إلا من موضعه؟! وموضع الرزق وما وعد الله السماء[2].

وعن المسيب بن نجبة: أنه جاء إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» متلبباً بعبد الله بن سبأ. فقال: ما شأنك؟!

فقال: يكذب على الله، وعلى رسوله.

قال: فما يقول؟!

---

(1) الآية 22 من سورة الذاريات.

(2) من لا يحضره الفقيه ج1 ص213 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج1 ص325 والخصال (حديث الأربع مئة) ج2 ص628 وتحف العقول ص118 وتهذيب الأحكام ج2 ص322 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج6 ص487 و (ط دار الإسلامية) ج4 ص1057 ومستدرك الوسائل ج5 ص184 و 185 وبحار الأنوار ج10 ص106 و 107 وج82 ص318 وج90 ص308 والوافي ج5 ص118 والحدائق ج8 ص511 وجامع أحاديث الشيعة ج5 ص363 وج17 ص45.

قال الراوي: فلم أسمع مقالة المسيب، وسمعت أمير المؤمنين يقول: «هيهات، هيهات، العصب [لعل الصحيح: الغضب] ولكن يأتيكم راكب الذعلبة، يشد حقوها بوضينها، لم يقض تفثاً من حج ولا عمرة، فيقتلونه، يريد بذلك الحسين بن علي[1].

فقد دلت هذه الرواية: على أن ابن سبأ ينزه الله تعالى عن المكان، وروايات التأليه لعلي مفادها: أن لله تعالى مكاناً يمشي ويجلس فيه.

وعند النعماني: عن المسيب بن نجبة قال: قد جاء رجل إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، ومعه رجل، يقال له «ابن السوداء»، فقال: «إن هذا يكذب على الله وعلى رسوله ويستشهدك.

فقال «عليه السلام»: لقد أعرض وأطول، يقول ماذا؟!

فقال: يذكر جيش الغضب.

فقال: خل سبيل الرجل، أولئك قوم يأتون في آخر الزمان إلخ..[2]

---

(1) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص184 و 185 عن بحار الأنوار (ط كمپاني) ج9 ص635 ولسان الميزان ترجمة عبد الله بن سبأ. والأمالي للشيخ الطوسي ص230 ومدينة المعاجز ج2 ص180 وبحار الأنوار ج42 ص146.

(2) الغيبة للنعماني 167 و 168 و (ط أنوار الهدى سنة 1422هـ) ص325 وبحار الأنوار ج52 ص247 وقاموس الرجال للتستري ج11 ص615.

فإن الإمام «عليه السلام» قد برَّأ ابن سبأ من الكذب الذي نسب إليه، وأمر بإخلاء سبيله، وليس إنسان كهذا من قبيل من يؤله بشراً، ويكابر عليه حتى يحرق عليه(1).

ونقول:

أولاً: إن هاتين الروايتين غير قادرتين من حيث السند على معارضة تلك الروايات الخمس الصحاح سنداً. لا سيما مع وجود شواهد تؤيد مضمون الروايات الخمس، حسبما تقدمت الإشارة إليه..

ثانياً: مع غض النظر عن ذلك. لا مانع من أن يكون ابن سبأ غير ظاهر الانحراف في تلك الفترة، أو كان على خط الاستقامة بالفعل، ثم ظهر نفاقه، أو أنه ارتد لاحقاً..

ثالثاً: إن صدق الرجل في بعض ما ينقله لا يعني سلامة اعتقاده، بل صدقه يعني سلامة نقله..

ونحن نرى الناس ينقلون عن أعدائهم، وعن الذين يخالفوهم في الاعتقاد، حين يثقون بصدقهم، فكيف إذا صدق نقله نفس المنقول عنه. وهو علي «عليه السلام»؟!

رابعاً: إن رواية رفع اليدين بالدعاء قد صرحت: بأن الله تعالى في كل مكان، وهذا إثبات للمكان، وليس تنزيهاً له تعالى عنه. إلا أن يكون المراد أنه في كل مكان بقدرته وعلمه وتدبيره. فكان ينبغي لفت

---

(1) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص186.

النظر إلى ذلك..

روايات القتل تعارض روايات الإحراق:

وقد أورد ذلك الباحث طائفة من الروايات التي ذكرت حرق أمير المؤمنين للغلاة، ولعباد الصنم، وغير ذلك. ثم قال:

«الغريب أن أحداً من فقهاء المسلمين لم يعتمد هذه الروايات، ويفتي بأن حكم المرتد الحرق. بل افتوا جميعاً بأن حكم المرتد القتل، استناداً إلى الروايات المعارضة لها. والمروية عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» والأئمة من أهل بيته «عليهم السلام».

ثم ذكر: أن السنة أيضاً اتفقوا على أن المرتد يقتل»[1].

ثم ذكر روايات الشيعة التي تقول: إن المرتد يستتاب ثلاثة أيام، ثم يقتل في اليوم الرابع.

وقد روي ذلك عن أمير المؤمنين[2]، وأبي جعفر، وأبي عبد

---

(1) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427 هـ) ص2 ص194 - 196.

(2) راجع: الكافي ج7 ص258 و 257 وتهذيب الأحكام ج10 ص138 و 139 والاستبصار ج4 ص254 و 255 والوافي ج9 ص70 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص91 و 548 والغارات ج1 ص230 و 231 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت)ج28 ص325 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص545 وغوالي اللآلي ج3 ص495 والفصول المهمة للحر العاملي ج2 ص520 وصفين (ط مصر) ص43 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص15 .

الله[1]، وأبي الحسن الرضا[2]. و.. و..

وقال: إن هذه الروايات تعارض الروايات التي تقول: إن علياً «عليه السلام» حرق ناساً من المرتدين. لأنها تنص على أن حد المرتد القتل. والقتل إماتة بآلة، كالسيف، أو الرمح، أو الصخر أو الخشب، أو بالسم. في مقابل الحرق الذي هو إماتة بالنار، والصلب الذي هو إهلاك الشخص برفعه على خشبة الصليب[3].

ونقول:

أولاً: إن الروايات غير متعارضة، لاختلاف موردها، لأن للارتداد مصاديق كثيرة، ومراتب متعددة، فالارتداد عن ملة أهون من الارتداد عن فطرة، كما أن الارتداد إلى الشرك أعظم من الارتداد إلى بعض الأديان السماوية كاليهودية والنصرانية. والحكم بكفر منكر الضروري ليس على حد كفر الشرك، أو الكفر بإنكار النبوة، والارتداد عن الإسلام إلى دين آخر.. وهكذا..

فلعل حكم من يؤله البشر من الغلاة هو الحرق، وكذا حكم من

---

(1) الكافي ج7 ص256 وتهذيب الأحكام ج10 ص137 و 138 والإستبصار ج4 ص253 و 254 والوافي ج9 ص70 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج28 ص331 ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج18 ص550.

(2) الكافي ج7 ص256 وتهذيب الأحكام ج10 ص139 والإستبصار ج4 ص254 والوافي ج9 ص70 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص20.

(3) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص198.

يعبد الصنم، أما حكم من يرتد إلى النصرانية، أو اليهودية فهو القتل بما هو أدنى من ذلك، كالقتل بالسيف مثلاً..

ثانياً: إن التفريق بين الحرق والقتل غير ظاهر الوجه، فإن القتل كما يكون بالحديد، والخشب والحجر، يكون بالخنق، والإغراق والإحرق بالنار. فلماذا فصل هذا الباحث بين موجبات إزهاق الروح بهذه الطريقة؟! ولماذا لا يكون الحكم هو مطلق القتل، ثم للإمام أن يختار كيفيته، بحسب ما يراه رادعاً للغير، ومناسباً لطبيعة الجرم، ومرتبته في القبح، أو في الفساد، أو الإفساد؟! تماماً كالذي يعمل عمل قوم لوط الحكم فيه هو التخيير بين الضرب بالسيف، والإلقاء من شاهق، والحرق بالنار..

والخلاصة: إذا كان القتل هو الإماتة بآلة كما قال، فالآلة قد تكون خشباً، أو حديداً، أو سماً وقد تكون ناراً أيضاً. وما الدليل على استثناء هذه الآلة دون تلك.. مع احتمال أن يكون إجراء عقوبة الإحراق على مدعي ألوهية البشر، أو ألوهيته «عليه السلام» حقاً خاصاً بالإمام، ولا يحق لغير المعصوم إجراء عقوبة الإحراق بالنار في مثل هذا الذنب على أحد.

ثالثاً: إن الارتداد إلى اليهودية أو النصرانية، أو إلى الشرك وعبادة الأصنام كان متوقعاً، ولعله كان يحدث بين الحين والآخر، وإن كان قليلاً..

أما الارتداد بالغلو في أمير المؤمنين «عليه السلام» فكان قليلاً

ونادراً، ولعله لم يحصل إلا بعد أن استخلف أمير المؤمنين «عليه السلام»، وظهرت عجائب أفعاله، وغرائب أقواله، وهو يصنع للناس الكرامات، والمعجزات، ويخبرهم بالمغيبات، ليثبت لهم إمامته الإلهية، فغلا بعضهم فيه.

وأما الغلو فيه «عليه السلام» في زمان الخلفاء، فإن كان قد حدث منه شيء، فإن علياً «عليه السلام» لم يكن هو المسؤول عن معاقبة فاعليه، بل كان مناوئوه هم المسؤولون عنه، المطالبون بمعالجته. ولعلهم كانوا لا يهتمون له. أو أنه لم يظهر لهم في عهدهم إلى حد يدعوهم إلى التصدي والمواجهة..

الكذب على أمير المؤمنين عليه السلام:

وروى الكشي عن ابن سنان، عن الإمام الصادق «عليه السلام» أنه قال: إنَّا أهل بيت صادقون، لا نخلو من كذاب يكذب علينا، فيسقط صدقنا بكذبه علينا عند الناس. كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» أصدق البرية لهجة. وكان مسيلمة يكذب عليه..

وكان أمير المؤمنين «عليه السلام» أصدق من برأ الله بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان الذي يكذب عليه، ويعمل في تكذيب صدقه بما يفتري عليه من الكذب عبد الله بن سبأ لعنه الله، وكان أبو عبد الله الحسين بن علي «عليه السلام» قد ابتلي بالمختار

إلخ..[1].

وقد ناقش أحد الباحثين هذه الرواية بما حاصله: أن الإمام الحسين «عليه السلام» قد استشهد قبل أن يظهر المختار. فمتى ابتلي الحسين بالمختار؟!

وكيف يكون قتل المختار لقتلة الحسين «عليه السلام» ابتلاء للحسين؟!

وكيف يكون ذلك من المختار عملاً منه في تكذيب الحسين «عليه السلام»؟!

وهل وضع هذا الحديث انتصاراً لقتلة الحسين «عليه السلام»؟!

ثم كيف تكون عقيدة ابن سبأ في علي «عليه السلام» عملاً في تكذيب علي «عليه السلام»؟!

وهل روى أحد عن ابن سبأ: أن علياً «عليه السلام» أمر أحداً بأن يعبده؟! ليكون ذلك افتراء منه على علي «عليه السلام»[2].

غير أننا نقول في جوابه:

---

(1) رجال الكشي ص305 وراجع ص108 ومستدرك الوسائل ج9 ص90 وبحار الأنوار ج2 ص217 وج25 ص263 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص580 وإختيار معرفة الرجال ج2 ص593 والرسائل الرجالية للكلباسي ج3 ص289 وقاموس الرجال للتستري ج9 ص600.

(2) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427 هـ) ج2 ص198 و 199.

أولاً: إن الكذب على النبي «صلى الله عليه وآله»، أو على الإمام لا يختص بمن يعاصر النبي «صلى الله عليه وآله» والإمام «عليه السلام»، فقد يكذب عليه في حال حياته، وبعد موته أو استشهاده «عليه السلام».

ثانياً: إن المختار كان معاصراً للإمام الحسين «عليه السلام»، فلا مانع من أن يبتلى به، قبل استشهاده، وبعده.. وربما يبتلى به قبل استشهاده، ثم يتوب بعد الاستشهاد، ولعل قضية المختار من هذا القبيل.

ثالثاً: ليس في الرواية أن ابتلاء الإمام الحسين بالمختار كان بنفس قتل المختار لقتلة الإمام الحسين «عليه السلام»، ولا دلالة فيها على أن أخذه بثاره من مفردات الكذب عليه..

رابعاً: إن الرواية لم تذكر أن عقيدة ابن سبأ من مفردات تكذيب أقوال علي «عليه السلام».. بل قالت: إنه كان يكذب على أمير المؤمنين «عليه السلام»، فلعله كان يكذب عليه في أمور أخرى غير غلوه فيه، وإن كانت أكاذيبه لم تصل إلينا..

وكذلك الحال بالنسبة للمختار، فلعله كان في حال حياة الإمام الحسين يكذب عليه ـ ولم تنقل تلك الأكاذيب إلينا ـ ولعله تاب عن ذلك بعد استشهاده «عليه السلام» كما قلنا.

خامساً: إن ما عاناه الرسول «صلى الله عليه وآله» والإمام علي والإمام الحسين «عليهم السلام» من الكذب عليهما في حياتهما من

أناس آخرين يهون عنده ما ظهر من مسيلمة ومن عبد الله بن سبأ، ومن المختار، إن لم نقل: إن المختار قد أقحم لغاية في أنفسهم.

هذا إن لم نقل: إن الرواية يشتم منها رائحة الصناعة والوضع. وفي أحسن الأحوال: يحتمل صدور بعضها تقية. فضلاً عن أنه لا مصلحة لأعداء الإمام علي والإمام الحسين «عليهما السلام» في إخفاء ما كُذب به عليهما، بل الدواعي إلى نقله أكثر.

من هي العنزية؟!:

وهناك الرواية التي تقول: «بينا أمير المؤمنين عند امرأة له من عنزة، وهي أم عمرو، إذا أتاة قنبر فقال: إن عشرة بالباب يزعمون أنك ربهم..

ثم تذكر الرواية: أنه «عليه السلام» أحرقهم بالنار»، فيقول أحد الباحثين:

«من هي أم عمرو العنزية زوجة الإمام؟! وكيف لم يعرفها أحد غير هذا الراوي»؟!

ونقول:

يذكر المؤرخون: أن علياً «عليه السلام» قد تزوج بالعديد من النساء.. وقد ذكر المؤرخون أسماء تسعة منهم، وهذه العنزية، التي ذكرت بكنيتها «أم عمرو» تكون هي العاشرة كما أنه «عليه السلام»

قد ترك «عليه السلام» تسع عشرة أو سبع عشرة سُرِّية[1]، بعضهن أمهات ولد..

والسُرِّية هي: الأمة التي بوأتها بيتاً[2].

ونحن لا نعرف أسماء أكثرهن، فضلاً عن أن نعرف شيئاً عن حياتهن. فلم لا تكون هذه العنزية ـ أم عمرو ـ كانت إحدى زوجاته، أو إحدى سرِّياته.. فإن التاريخ قد جمع من روايات آحاد وغير آحاد..

---

(1) دعائم الإسلام ج2 ص192 وجامع أحاديث الشيعة ج20 ص208 ومستدرك الوسائل ج14 ص294 وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج3 ص652 والبداية والنهاية ج7 ص333 و (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت) ج7 ص368 وتفسير الثوري ص29 وفيض القدير ج5 ص538 وتفسير السمعاني ج6 ص49 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص677.

(2) تاج العروس ج6 ص514.

الفصل الثالث:

تشكيكات لا مبرر لها..

روايات إحراق الغلاة والمرتدين:

وقد حاول بعض الباحثين التشكيك بروايات إحراق علي «عليه السلام» للغلاة القائلين بألوهيته، بطرح سلسلة من التساؤلات التي استوحاها من مجموع الروايات، فقال ما مضمونه: «هل قتلهم موتاً بالدخان، بإلقائهم في آبار خرق بعضها إلى بعض، ثم طم رؤوسها، وألقى النار في واحدة ليسوا فيها، فماتوا جميعاً بالدخان؟!

أم ضرب أعناقهم، ثم أحرق أجسادهم بالنار؟!

أم خدَّ في الأرض خداً ألقى فيها حطباً وناراً، حتى صار ناراً تتوقد، ثم أمر قنبراً فحملهم، رجلاً رجلاً، وألقاهم في النار، حتى أحرق جميعهم بالنار؟!

وهل ألهه ابن سبأ وحده، فأحرقه، وحده؟!

أم كانوا عشرة، فأحرقهم جميعاً؟!

أم كانوا سبعين فأحرق السبعين؟!

أم أنه أحرق مرة شخصاً واحداً، وهو ابن سبأ وحده؟! وأخرى عشرة؟! وأخرى سبعين؟! وأخرى اثنين؟!

وهل أحرق من قال بألوهيته؟! أم أحرق اثنين سجدا لصنم؟!

وهل حرق من حرق عندما كان في البصرة، وبعد فراغه من القتال؟! أم عندما كان في الكوفة، عندما أخبر وهو في دار زوجته العنزية؟!

إلى أن قال: كيف أحرق الإمام المرتدين مع تصريحه بأن حد المرتد القتل، وتنفيذه ذلك»[1].

ونقول:

أولاً: إن الروايات التي يتحدث عنها لا تأبى عن أن تكون قد تحدثت عن وقائع متعددة، فإن حديث السبعين من الزط، غير حديث العشرة، وحديث العشرة غير حديث الرجلين الذين كانا يصليان إلى الصنم.. وحديث ابن سبأ ومن معه يمكن أن يكون واقعة أخرى أيضاً.

وما وجه الهجنة والغرابة في ذلك؟! فإنها ليست كواقعة الإفك التي تناقضت رواياتها، مع أن ما حدث واحدة منها..

ويؤكد ذلك: اختلاف كيفيات القتل فيها، في بعضها، عنها في البعض الآخر..

ففي بعضها: قتلهم بالدخان.

وفي أخرى: أحرقهم بالنار.

وفي ثالثة: قطع رؤوسهم، ثم أحرق أجسادهم..

---

(1) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ص199 - 201.

كما أن بعض الوقائع لعله كان في البصرة، وبعضها حدث بالكوفة..

ويبدو: أن المقصود هو أن إحراق الغلاة كان بعد الفراغ من حرب الجمل، مع عدم بيان مكان وقوع هذا الحرق، فربما كان بالبصرة وربما كان في الكوفة..

ثانياً: إن حديث إحراق الرجلين إنما هو لأنهما ارتدا إلى عبادة الأصنام، لا لأجل غلوهما في أمير المؤمنين «عليه السلام».

ثالثاً: إنه لا منافاة بين تصريحه «عليه السلام» بأن حكم المرتد القتل، وبين إحراقه المرتدين، فإنه إنما أحرق خصوص الغلاة منهم، ومن عبد الصنم، وقد قلنا: إنه يمكن أن يكون حكم هذا النوع من الارتداد هو القتل بهذه الطريقة، كما أن حكم اللائط هو القتل بطريقة معينة أيضاً، ومنها الحرق بالنار..

حديث ابن عباس:

عن عكرمة: أن علياً حرق ناساً ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لم أكن لأحرقهم بالنار، وإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: لا تعذبوا بعذاب الله، وكنت قاتلهم لقول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من بدل دينه فاقتلوه.

فبلغ ذلك علياً «عليه السلام»، فقال: ويح ابن أم ابن عباس[1].

---

(1) راجع: مسند أحمد ج1 ص217 و 282 و 283 وسنن الدارقطني ج3

إنه لغواص على الهنات[1].

وفي رواية: أنه «عليه السلام» قال: صدق ابن عباس[2].

ونقول:

إننا نوافق ذلك الباحث حين قال عن حديث ابن عباس المذكور أعلاه:

«وهل صح أن ابن عباس لما بلغه ذلك [يعني إحراقهم] قال: لم أكن أحرقهم بالنار لقول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «لا تعذبوا بعذاب الله»، وكنت قتلتهم لقوله «صلى الله عليه وآله»: «من بدل دينه فاقتلوه».

فبلغ قوله علياً، فقال: ويح ابن أم الفضل، إنه لغواص على

ص85 = = وتفسير القرآن العظيم ج2 ص609 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج8 ص330 وسنن أبي داود ج2 ص327 والتمهيد لابن عبد البر ج5 ص305 والمستدرك للحاكم ج3 ص538 والسنن الكبرى للبيهقي ج8 ص195.

(1) راجع: سير أعلام النبلاء ترجمة ابن عباس ج3 ص232 و (ط مؤسسة الرسالة) ج3 ص346 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج8 ص330 والسنن الكبرى للبيهقي ج8 ص202 ووفيات الأعيان لابن خلكان ج3 ص62 وتاريخ الإسلام للذهبي ج5 ص155.

(2) راجع: سنن الترمذي ج6 ص242 و (ط دار الفكر) ج3 ص10 وتحفة الأحوذي ج5 ص20 وعون المعبود ج12 ص3 و 4.

الهنات».

أكان الإمام غافلاً عن هذه الهنات حتى عرفه ابن أم الفضل؟! أم أن هذه الروايات وضعت لتري فعل الإمام في هذه الهنات نظير فعل أبي بكر حين حرق الفجاءة السلمي وغيره، وانتُقِدَ عليه، وكي لا يكون أبو بكر وحيداً فيما انتقد عليه من إحراق الناس، بل يكون علي شريكه في ذلك؟!

ويكون نظيراً لفعل خالد حين حرق جمعاً من مانعي الزكاة»[1].

نعم، إننا نوافق هذا الباحث على رفضه لهذه الإضافة، لأنها لا يمكن أن تصح، وهي إنما وردت في رواية عكرمة الخارجي، المبغض لعلي «عليه السلام»، كما قاله هذا الباحث نفسه. وأين وأنى يكون عكرمة صادقاً أو مأموناً فيما يخبر به عن سيد الوصيين «عليه السلام»؟!

أوقدت ناري، ودعوت قنبراً:

ومما أخذه ذلك الباحث على روايات إحراق الغلاة: أن الشعر المنسوب للإمام «عليه السلام» في هذه المناسبة، وهو قوله:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أوقدت ناري، ودعوت قنبرا

إنما قاله «عليه السلام» في صفين، وهو هكذا:

---

(1) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص200 و 201.

يـا عـجبـاً لقد سمعت منكراً كـذبـاً عـلى الله يـشـيـب الشعرا

إلى أربعة أبيات، ثم قال بعدها:

إنـي إذا المـوت دنــا وحضـرا شـمـرت ثـوبي، ودعـوت قـنـبرا

قـدم لـوائـي لا تـؤخـر حذرا لـن يـنـفـع الحـذار مـا قـد قـدرا

لمـا رأيـت المـوت موتاً أحمرا عبـأت همدان، وعبوا حميرا[1]»[2]

غير أننا نقول:

إن التمثل بالشعر أو ببعض الأبيات في موردين بسبب حضور خصوصية أشار ذلك الشعر إليها، ويراد التأكيد عليها أمر شائع، ومتداول. فلا مانع من أن يكون «عليه السلام» قد استشهد ببيتين أو بأكثر من شعر كان قد قاله في صفين. وقد ظهر في الروايات: أنه «عليه السلام» قد طور الشعر، وبدل فيه ليظهر الخصوصية التي امتاز بها هذا المورد الجديد عن المورد الآخر، حيث لم يقل هنا:

إني إذا المـوت دنـا وحضـــرا شـمـرت ثـوبي..

---

(1) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص201 و 202.

(2) راجع: كتاب صفين للمنقري ص42 - 44 وراجع: بحار الأنوار ج34 ص417 وج38 ص24 والغدير ج2 ص150 وكتاب الفتوح لابن أعثم ج3 ص135 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص69 و 70 .

بل قال:

إنـي إذا أبـصـرت شيئاً منكرا أوقدت نـاري ودعوت قـنـبـرا

ثـم احـتـفـرت حفـرا فحفرا وقـنـبـر يـحـطـم حطماً منكرا(1)

بماذا يغالي ابن سبأ؟!:

وذكر ذلك الباحث أسئلة حول ماهية غلو ابن سبأ، وأنه هل يغالي في تنزيه الباري، فلا يرفع يديه إلى السماء في الدعاء، لأنه يرى أن الله في كل مكان؟! أم كان مغالياً في علي ومؤلهاً له؟!

ونجيب:

بما تقدم، وهو أن من الجائز أن يكون ابن سبأ في بداية أمره في اتجاه، ثم بدل اتجاهه في آخر أمره.. كما تدل عليه عبارات أهل الملل والنحل، وتشير إليه بعض الروايات أيضاً(2).

مع ملاحظة: أنه لا بد من رفض قوله: إن الله تعالى في كل مكان، فإن الله تعالى كان ولا مكان. إلا إذا أراد آثار قدرته، وتدبيره،

---

(1) مناقب آل أبي طالب ج1 ص265 و (ط المكتبة الحيدرية) ج1 ص227 وبحار الأنوار ج25 ص285 و (ط كمپاني) ج7 ص249 ومستدرك الوسائل ج3 ص244 و (ط مؤسسة آل البيت) ج18 ص170 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص66.

(2) راجع على سبيل المثال رواية هشام بن سالم في رجال الكشي.

وبديع صنعه حاضرة في كل مكان.

أسئلة لا مورد لها:

ثم إن ذلك الباحث قد ساق أسئلة كثيرة، أخذها من الروايات العديدة التي ذكرت: أنه «عليه السلام» قد أحرق ابن سبأ، وأحرق اثنين من عباد الأصنام، أو قتل بالدخان، أو أحرق سبعين رجلاً من الزط. أو عشرة من الذين قالوا له: أنت ربنا..

وقد قلنا: إن تعدد هذه الوقائع أمر معقول، ومقبول، وتؤيده رواياتها، واختلاف خصوصياتها.. فلا معنى لاعتبارها حدثاً واحداً، وتكثير الأسئلة الاستهجانية لها.

بل إن هذا الباحث قد تجاوز ذلك إلى حد أنه اعتبر رواية السبعين الذين كانوا من الزط، وقتلهم علي «عليه السلام» ـ اعتبر ـ أنها هي نفس رواية قتله «عليه السلام» لابن سبأ، فصار يناقش في أن يكون ابن سبأ زطياً أو غير زطي.

وبلغ به الأمر إلى حد النقاش في ألفاظ اسم ابن سبأ وأنها عربية، ولم يكن الزط من العرب، ليسموا بمثل هذه الأسماء والألفاظ. وقد قلنا: إنها أحداث متعددة ومنفصلة، فلا معنى للخلط بينها.

العرب لا يؤلهون بشراً:

وقال ذلك الباحث عن ابن سبأ: «..وإن كان من العرب، فهل سمع من العرب منذ الجاهلية البعيدة في القدم، حتى عصر الإمام [أن]

عربياً يؤله بشراً معاصراً له؟! بل إن عادة تأليه البشر المعاصر تنتشر في الأمم العريقة في التمدن، كالروم والفرس، والصين واليابان، أما العربي الذي لم يألف الخضوع والخنوع في شبه الجزيرة العربية، فإنه كان يسجد للصنم، ويؤله الجن والملائكة، لكنه يتمرد على الركوع والسجود أمام بشر مثله.

ثم إن هذا المؤله للبشر، إما أنه يريد من وراء قوله غاية دنيوية، فكيف يثبت على قوله حين يرى زوال نفسه من الدنيا لهذا القول»؟!

وقال: «وإذا كان قوله عقيدة بشخص معبوده البشري، فكيف يبقى متمسكاً بعقيدته بعد قوله لإلهه: أنت ربي، وأنت خلقتني، وأنت ترزقني؟! ومجابهة الإله له بالتكذيب والبراءة من قوله؟!

كيف يصدق عاقل بهذا؟!

ومرده: أن هذا المؤله يقول لإلهه: إنك يا إلهي مخطئ في إنكارك الألوهية لنفسك!! فأنت إله ولست تدري! إنك إله رغم أنفك»!!

إلى أن قال: «بلى، قد يؤله الناس إنساناً لا يرضى بنسبة الألوهية لنفسه، غير أن ذلك يكون بعد عصره كما هو الشأن في عيسى بن مريم، وعلي بن أبي طالب.

أما أن يؤله إنسان، ويعبد في عصره وبمحضر منه مع عدم رضاه، فلم يكن ذلك ولن يكون».

ثم إنه «رحمه الله» تعجب من خفاء تلك الحوادث الخطيرة على

المؤرخين؟! أمثال: ابن الخياط، واليعقوبي، والطبري، والمسعودي، وابن الأثير، وابن كثير، وابن خلدون. حيث لم يوردوا شيئاً منها في تواريخهم، مع ذكرهم إحراق أبي بكر الفجاءة السلمي، بكل تفاصيله، بلا خلاف من أحد منهم فيه!![1].

ونقول:

إن لنا على ما ذكره ملاحظات عديدة نذكر منها ما يلي:

أولاً: إن ما كان عليه العرب من الشرك وعبادة الأصنام أشر وأضر من تأليههم أحداً من البشر.. فهل يمكن تنزيه الذين يعبدون الحجر عن عبادة بعض البشر، الذين يرون لهم امتيازاً عليهم، في تدبيرهم، أو في علومهم، أو في بعض الألاعيب السحرية التي يخدعونهم بها، ومسيلمة الكذاب، وكذلك سجاح قد خدعا الألوف من الناس ببعض الألاعيب، حتى اعتقدوا بنبوتهما، وقاتلوا وقتلوا تحت رايتهما.. بل لعلهم اعتبروا مسيلمة إلهاً، كما ربما يوحي به تسميتهم له بـ «رحمان اليمامة».

ثانياً: إن تأليه من يرفض التأليه حين يكون ذلك في حال حياته قد حصل في العرب أيضاً، فإن المؤلفين في الفرق يذكرون: أن الخطابية كانوا يؤلهون الإمام الصادق «عليه السلام» ويعبدونه، وسموه

---

(1) راجع: عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص202 - 204.

رباً[1].

كما أن في العرب نصارى من بني تغلب وغيرهم، والنصارى يؤلهون عيسى، وهو بشر، فكيف عبدوا البشر؟!

ثالثاً: إن عدم سماعنا بتأليه العرب بشراً حياً لا يدل على عدم حصول ذلك، إذ لم ينقل لنا التاريخ كل ما فعله العرب عبر الأزمان، والأحقاب.

رابعاً: لنفترض: أن ذلك لم يحصل في السابق، فمن الذي قال: إنه سوف لا يحصل في اللاحق؟! ولا سيما بعد أن رأوا تلك المعجزات الباهرة، والدلائل القاهرة، لأمير المؤمنين «عليه السلام»، فهل مرَّ عليهم مثله؟! أو رأوا له شبيهاً في شيء من صفاته وحالاته، ثم لم إنهم يؤلهوه، ولم يعبدوه؟! أم أنهم لم يمر عليهم في تاريخهم إلا الجهلة المدعون لما ليس لهم، أو فيهم.

خامساً: إن عدم إلف العربي للخضوع والخنوع لا يمنعه من تأليه من يرى منه المعجزات، وأعظم الكرامات. فإن التأليه يتصل بقلبه وبضميره ووجدانه، ولا ربط بالخضوع والخنوع، ولا سيما إذا كان يرى أمامه رجلاً مثل علي «عليه السلام» في عدله، وسماحته، وسائر صفاته، ويجترح أمام عينيه المعجزات، وتظهر له الكرامات.

سادساً: إن اللجاج والعناد، والعنجهية، والإستكبار قد يقود طالب

---

(1) راجع: الفَرق بين الفِرق للبغدادي ص247 - 249.

الدنيا إلى أسوأ العواقب.. وقد تحدثنا في كتابنا: علي والخوارج عن أن الخوارج كانوا طلاب دنيا، وأن لجاجهم قادهم إلى مصارع السوء..

وهل يرى هذا الباحث: أن عمرو بن عبد ود العامري، ومرحباً، وسواهما كانا يطلبان الآخرة في حربهم لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! ألم يكن الذي دعا عمراً إلى منازلة علي «عليه السلام» هو أن لا تتحدث نساء العرب عنه بذلك؟!

هذا فضلاً عن قادة الألوية في أحد، وسواهم من قادة الضلال على مر الأجيال.

وبماذا يجيب هذا الباحث على السؤال عن إصرار ذلك الذي نزل فيه قوله تعالى: **(سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِنَ اللهِ ذِي الْمَعَارِجِ)**؟![1]. على معاندة القرار الإلهي، حتى دعا الله بنزول العذاب عليه، إن كان نَصْبُ رسول الله «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» إماماً هو الحق من عنده تعالى[2].

---

(1) الآيات 1 ـ 3 من سورة المعارج.

(2) شواهد التنزيل للحسكاني ج2 ص381 والأربعون حديثاً لمنتجب الدين بن بابويه ص83 وتفسير فرات ص504 ومجمع البيان ج10 ص119 وتفسير نور الثقلين ج2 ص151 وج5 ص411 والغدير ج1 ص241 وخلاصة عبقات الأنوار ج8 ص368 و 382 وشجرة طوبى ج2 ص223 وبحار الأنوار ج37 ص167 و 173 ومستدرك سفينة البحار

والأمثلة على ذلك كثيرة..

سابعاً: بالنسبة لسؤال هذا الباحث عن سبب إصرار هذا الغالي على نسبة الألوهية لمن ينكرها، ويكذبه، ويبرأ من قوله نقول:

إن الشيطان قد يوسوس له: أن هذا المعبود يريد بتكذيبه له أن يختبر صبره، وصدقه في اعتقاده، أو يزين له الشيطان أن عقوبته بالإحراق دليل ألوهيته، فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار.

أو يزين له العناد واللجاج ضروري له لكي لا يقال: إنه خاف من الموت. أو لا يقال: إنه أخطأ، او ليخلد اسمه في التاريخ إلى غير ذلك من أباطيل وترهات، وتزيينات، وخدع شيطانية.

ثامناً: إن هذا الباحث قال: إن تأليه إنسان لإنسان يمكن أن يحصل بعد عصر ذلك الإنسان الذي يغلو الناس فيه. كما هو الشأن في عيسى وعلي «عليهما السلام». أما في حياته فلا..

وهذا تحكم باطل، فإن الناس إذا ألهوا شخصاً فإنما يؤلهونه لميزات يرونها فيه، فإذا رأوها فيه في حال حياته، فذلك أدعى للإنبهار بها، وأوقع في النفوس، إذ ليس الخبر كالعيان.

وأما عدم رضا ذلك الشخص بمقالات الناس فيه، فقد يؤوله

ج4 ص409 والتفسير المنسوب للإمام العسكري ص634 والتفسير الصافي ج2 ص299 وعيون المعجزات لحسين بن عبد الوهاب ص13 ومدينة المعاجز ج1 ص407 وغاية المرام ج4 ص192.

الغلاة: بأنه تواضع منه، أو امتحان واختبار منه لهم، أو أن ثمة مصالح أخرى لا يدركونها، ويريد أن يتوصل إليها..

تاسعاً: بالنسبة لعدم ذكر بعض المؤرخين لأمثال هذه الأحداث، نقول:

إن هذا لا يصلح شاهداً على عدم وقوعها، لأن إهمالها قد يكون لأغراض مختلفة قد نعرفها أو نحتملها. وقد لا نعرفها، أو لا تخطر على بال.

يضاف إلى ذلك: أن هناك الكثير من الأحداث الكبيرة والهامة لم يذكرها المؤرخون، أو حاولوا التخفيف من وهجها. ولا سيما ما يكون منها مرتبطاً بأمير المؤمنين «عليه السلام»، فإن الدواعي كانت متوفرة لطمس كثير من الحقائق التي ترتبط به، إذا توهموا أنها قد تفيد في إظهار مزاياه «عليه السلام»..

دعوى الدس في كتاب الكشي:

وقد حاول بعض الباحثين أن يتخلص من روايات الكشي بطريقة أخرى. نلخصها فيما يلي:

إن أصحاب الأئمة كتبوا آلاف الكتب الجامعة للروايات عن الأئمة «عليهم السلام». ومنها ما عرف بالأصول الأربع مئة التي جمع منها الكليني والشيخ كتب: الكافي، وتهذيب الأحكام، والإستبصار، وجمع الصدوق وأبوه كتبهما.

وقد بقيت من ذلك العصر أيضاً الكتب الرجالية الأربعة المعروفة، وهي: اختيار معرفة الرجال للكشي، ورجال الشيخ، وفهرسته، ورجال النجاشي.

وقد ذهبت كتب أصحاب الأئمة «عليهم السلام» مع الأيام، بسبب إرهاب الحكام، وحرق المكتبات في الكرخ ببغداد، وبسبب انصراف علماء الشيعة إلى تحصيل العلوم الممهدة لاستنباط الأحكام، وأهملوا تدراس كتب التفسير، والسيرة، والأدب وغيرها وتسامحوا في فهم روايات التاريخ، وصاروا يأخذونها من أمثال الطبري، وكذلك الحال بالنسبة لروايات الملل والنحل، حيث صاروا يأخذونها من كعب الأحبار، ووهب بن منبه ونظائرهما.

فتسربت أخبار الزنادقة من مثل تاريخ الطبري إلى كتب تاريخهم، والإسرائيليات، عن كعب الأحبار وغيره إلى كتب تفسيرهم، ودخلت أساطير الخرافة من كتب الملل والنحل في تآليفهم في الملل والنحل، وانتشرت روايات غير صحيحة في بعض كتب التراجم، كرجال الكشي، والمقالات للأشعري.

ثم ذكر عن الكشي رواية عن الإمام الصادق «عليه السلام» فيها: أن المغيرة كان يتعمد الكذب على الإمام الباقر، وكان أصحابه يأخذون كتب أصحاب الإمام الباقر «عليه السلام»، فيدفعونها إلى المغيرة، فكان يدس فيها الكفر والزندقة، ويسندها إلى الإمام، ثم يدفعها إلى أصحابه، فيأمرهم بأن يبثوها في الشيعة.

ثم ذكر عن الكشي أيضاً رواية عن يونس: أنه أخذ كتب أصحاب الإمام الباقر والصادق «عليهما السلام»، وعرضها على الإمام الرضا «عليه السلام»، «فأنكر منها أحاديث كثيرة وقال: لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب، يدسون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبد الله»[1].

ثم قال: «أمثال هذه الروايات سواء صحت، وثبت أن الزنادقة دسوها في أمثال كتب الكشي، أو أن الكشي وهم في إيراد أمثال هذه الروايات الكاذبة في كتابه، على كلا التقديرين تثبت انتشار روايات غير صحيحة في أمثال كتاب رجال الكشي». ولم تدرس أخبار غير الأحكام، ومنها أخبار الغلاة. وهي معارضة بالأخبار التي تصرح بأنهم كانوا زنادقة لا غلاة.

ففي رواية عن الإمام الصادق «عليه السلام»: «أنه أتى بالزنادقة من البصرة، فعرض عليهم الإسلام، فأبوا»[2].

---

(1) بحار الأنوار ج2 ص250 و 251 وإختيار معرفة الرجال ص224 و 225 و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج2 ص489 و 490 وجامع أحاديث الشيعة ج1 ص262 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج27 ص99 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص71 وقاموس الرجال للتستري ج10 ص188 وج11 ص181.

(2) مستدرك الوسائل ج18 ص167 ودعائم الإسلام ج2 ص481 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص61 وراجع: مجمع الزوائد ج6 ص262 والمعجم

وفي البخاري: أتي علي بزنادقة فأحرقهم[1].

وفي فتح الباري: أن علياً أحرق المرتدين، يعني الزنادقة[2].

وعن أحمد: أن علياً «عليه السلام» أتى بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم كتب، فأمر بنار فأججت، ثم أحرقهم وكتبهم[3].

ثم ذكر: أن أخبار الحرق جانبت الصواب، وأن الصواب: هو أنه أحرقهم بعد قتلهم، بعد أن طلبوا منه أن يبيعهم الجثة بمائة دينار، وقال: لا أكون عوناً للشيطان عليكم[4].

الأوسط للطبراني ج7 ص140.

(1) صحيح البخاري ج4 ص130 و (ط دار الفكر) ج8 ص50 باب حكم المرتد - كتاب استتابة المرتدين، وفتح الباري المقدمة ص338 وج6 ص106 والتمهيد لابن عبد البر ج5 ص305 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج11 ص303 وتاريخ مدينة دمشق ج49 ص248 والمحلى لابن حزم ج11 ص189 ونيل الأوطار ج8 ص2 وعمدة القاري ج24 ص79 ونصب الراية ج4 ص263 و 345.

(2) فتح الباري ج6 ص106 وعمدة القاري ج14 ص264 ومسند الحميدي ج1 ص244 والتمهيد لابن عبد البر ج5 ص316.

(3) فتح الباري ج6 ص106 وصحيح ابن حبان ج12 ص421 والحديث في مسند أحمد ج1 ص282 برقم 2551 وفي مسند أحمد ج1 ص322: أتى بأناس من الزط يعبدون وثناً، فأحرقهم.

(4) دعائم الإسلام ج2 ص481 و 482 ومستدرك الوسائل ج18 ص167و 168 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص61.

زاد في رواية أخرى قوله: «ولا ممن يبيع جثة كافر»[1].. انتهى كلامه ملخصاً.

ونقول:

إن ما قدمناه يكفي في بيان عدم صحة كلام هذا الباحث، ونعود فنذكر القارئ الكريم بما يلي:

أولاً: لا ربط لهذه الروايات المرتبطة بابن سبأ، بالطبري، ولا بكتب الملل والنحل، ليقال: إنها تسربت منه ومنها[2]، فإنها كما قال هذا الباحث نفسه: من مرويات الكشي، التي أخذها غيره عنه، وهي روايات لا ربط لها بكعب الأحبار، ولا بوهب بن منبه، بل هي مروية عن الأئمة «عليهم السلام»، وأسانيد ثلاث روايات منها صحيحة..

ثانياً: لا ربط للكشي ولا لهذه الروايات بالمغيرة بن سعيد، وأبي الخطاب، وأصحابهما، فإنهم كانوا قد انتهى أمرهم قبل عصر الكشي، فلم يقع كتابه في أيديهم ليدسوا فيه..

ثالثاً: لا ريب في أن الدس المذكور ـ إن صح أنه قد حصل ـ فإن حصوله كان في عهد الأئمة «عليهم السلام».. كما دلت عليه رواية

---

(1) عبد الله بن سبا ج2 ص206 ودعائم الإسلام ج2 ص481 و 482 ومستدرك الوسائل ج18 ص167و 168 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص61.

(2) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ) ج2 ص204 - 211.

الإمام الرضا «عليه السلام»، الذي ألمح إلى أن ذلك استمر إلى زمنه «عليه السلام».. وقد أنكر «عليه السلام» أحاديث كثيرة في الكتب التي عرضها عليه يونس(1)، وما أنكره لم يكن ينحصر بأحاديث الفقه والأخلاق، والأحكام مثلاً، بل كان يشمل جميع المعارف التي دونت في تلك الكتب.

وقد ذكرت الروايات: أن معظم ما كانوا يدسونه كان من أخبار الكفر والزندقة، وهي التي أنكرها «عليه السلام».. إذ لا يعقل أن يتركها، ويلاحق خصوص أخبار الأحكام!!

كما أن من الطبيعي: أن يولي الأئمة «عليه السلام» هذا الأمر بالغ الاهتمام، وأن يواصلوا جهودهم في تنقية كتب أصحابهم منها، وأن يلاحقوها في كل اتجاه. فهل يعقل أن يلاحقوها طيلة قرن ونصف، وتبقى متداولة ومثبتة في كتب أصحابهم، ثم تسربت إلى رجال الكشي أو غيره. بسبب وهم وقع فيه، أو دسٍ مارسه ذاك، وكأن كتب أصحابنا كانت مستباحة طيلة تلك القرون؟!

رابعاً: كيف يمكن لنا أن نطمئن على أن الدس لم يحصل حتى في

---

(1) بحار الأنوار ج2 ص250 و 251 وإختيار معرفة الرجال ص224 و 225 و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج2 ص489 و 490 وجامع أحاديث الشيعة ج1 ص262 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج27 ص99 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص71 وقاموس الرجال للتستري ج10 ص188 وج11 ص181.

كتب الصدوق والمفيد، والطوسي، ولو في غير الأحكام، ما دام أن العلماء كانوا مهتمين بالأحكام وغافلين عن غيرها؟!

فإذا أجاز أن تتسرب هذه المكذوبات إلى كتاب الكشي، أو أن يتعرض للدس فيه، فلماذا لا يجوز ذلك في غيره؟! مع العلم بأن الكافي قد اشتمل على غير أحاديث الأحكام، ولعلها تزيد على ثلثه.. كما أن كتب الصدوق وأبيه لم تقتصر على الأحكام، بل إن أحاديث السيرة والتاريخ هي الأكثر، والأوفر فيها.. فلماذا اعتبرها هذا الباحث مما تعرض للتصفية والتنقية، مع أن الصدوق متأخر عن الكشي أيضاً. ولم يظهر أنه يمتاز عنه في التحقيق والتدقيق.

فإن قيل إن العلماء قد نقوا كتب الفقه من تلك المدسوسات، فنقول:

من الذي قال: إنهم لم ينقوا كتب الرجال منها أيضاً؟!

ولماذا انحصر الدس بكتاب الكشي، ولم يتجاوزه إلى فهرست الشيخ، ورجال النجاشي وغيرهما.. وكيف يقول النجاشي عن كتاب الكشي: فيه علم كثير؟! ولماذا لم يشر هو ولا غيره من العلماء إلى هذا الدس، واكتفوا بالإشارة إلى اختلاط بعض التراجم وبعض الأحاديث ببعضها؟! وإلى وقوع التصحيف والغلط الكثير من النساخ فيه؟!

خامساً: إن ذلك الباحث قال: إن المطلوب هو التدقيق فيما يرويه الكشي لتمييز المكذوب من غيره..

ونقول له:

ألف: إن هذا مطلوب للجميع، وهو يحصل باستمرار في جميع كتب الحديث والتراجم والرجال، بما فيها الكتب الأربعة أيضاً..

ب: قد تصدى هذا الباحث «رحمه الله» للتحقيق في مورد ابن سبأ، ولكن ما قدمه لنا من نتائج، لم يأت وفق المراد، بل التحقيق الدقيق يوصل إلى خلاف ما أراد.

سادساً: لنفرض: أن الدس في الكتب قد استمر إلى زمن الكشي، فإن ما ساقه لا يؤدي إلى هذه النتيجة، فلاحظ الأسئلة التالية:

من قال: إن كتاب الكشي قد تعرض لهذا الدس؟!

ومن قال: إن الكشي قد وهم حين أورد تلك الروايات؟!

ومن قال: إن هذه الروايات مكذوبة؟!

ومن قال: إن كتب الصدوق، والكافي، والشيخ، والنجاشي وغيرهم لم تتعرض لهذا الأمر بالذات؟!

ولو سلمنا: أن الدس قد نال كتاب الكشي، فمن الذي قال: إنه قد نال هذا المورد، فلعله حصل في مواضع أخرى؟!

ولماذا يريد أن يسقط كتب شيعة أهل البيت «عليهم السلام» عن الاعتبار بهذه الطريقة؟!

ويبدو: أن هذا الباحث قد أحس أن مقدماته لا تؤدي إلى النتيجة التي توخاها منها، بدليل قوله عن حديث المغيرة وأبي الخطاب في كتب أصحاب الأئمة «عليهم السلام»: «سواء صحت وثبت أن

الزنادقة دسوا في أمثال كتب الكشي» وأن الكشي وهم في إيراد أمثال هذه الروايات الكاذبة.

سابعاً: تقدم: أن ما ادعاه هذا الباحث من تعارض أخبار الغلاة مع أخبار الزنادقة، لا يصح لا مكان صدق جميع الروايات، إذ لا دليل على أن جميع الروايات تتحدث عن واقعة واحدة، بل الروايات ظاهرة بل صريحة في تعدد الوقائع..

ثامناً: قد حكم هذا الباحث بصحة رواية حرق الزنادقة بعد قتلهم، ولم يقدم دليلاً على دعواه.

وقد كان الأولى والأجدر به أن يحكم بصحة روايات الكشي، فإنها أصح سنداً وأكثر عدداً، وهي معتضدة بروايات عديدة أخرى، مروية في مصادر من كتب التاريخ والرواية والملل والنحل قبل عصر الكشي.

تاسعاً: إنه قد رجح روايات قتلهم، ثم حرقهم على روايات قتلهم بالدخان أو إحراقهم بالنار، مع أن القتل مفهوم عام يشمل القتل بالسيف، والقتل بالدخان، فلعل قول الرواية: قتلهم: أنه قتلهم بالدخان، ثم لما طلبوا منه «عليه السلام» أن يبيعهم جثثهم رفض ذلك، وأحرق تلك الجثث، معللاً ذلك: بأنه لا يريد أن يكون عوناً للشيطان عليهم، ولا ممن يبيع جثة كافر. فقد علم أنهم سوف يستفيدون من تلك الجثث في تأكيد ارتباطهم بهم، ومن وسائل نشر دعوتهم..

عاشراً: إنه لا مصلحة للمغيرة ولا لأبي الخطاب، وأصحابهما

في دس أخبار حرق أمير المؤمنين «عليه السلام» للزنادقة في كتب أصحاب الأئمة «عليهم السلام». لأنهم كانوا هم أنفسهم من الغلاة أيضاً..

يضاف إلى ذلك: تصريح الروايات: بأنهم كانوا يدسون الكفر والزندقة(1)، وليست هذه الأخبار منها. بل هي من العلم الكثير الذي حفل به كتاب الكشي، كما تقدم عن النجاشي «رحمه الله»..

حادي عشر: ليت هذا الباحث يدلنا على هذه الإسرائيليات، وأساطير الخرافة ، وأخبار الزنادقة التي تسربت إلى كتب أصحابنا، ولا سيما رجال الكشي، والمقالات للأشعري، والطبري وغيره، فمن ذكرهم لنا في كلامه المسهب الذي قدمنا تلخيصاً عنه..

نفي ابن سبأ:

وقد ذكرت بعض الروايات: أن علياً «عليه السلام» قد نفى ابن سبأ إلى المدائن(2).

---

(1) إختيار معرفة الرجال ص225 و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج2 ص490.

(2) المقالات والفرق ص20 و 21 والملل والنحل للشهرستاني ج1 ص174 وتاريخ مدينة دمشق ج29 ص9 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6 وفرق الشيعة للنوبختي ص22 والصوارم المهرقة ص292 والمواقف للإيجي ج3 ص678 وطرائف المقال ج2 ص231 والأنساب للسمعاني

وإن السبب: هو إظهاره الطعن على الخلفاء الثلاثة، والصحابة، وبراءته منهم، وادعى: أن علياً أمره بذلك، وأن التقية لا تجوز.

فأخذه علي، فسأله، فأقر بذلك، فأمر بقتله، فاعترض الناس على قتل من يدعو إلى حب أهل البيت، وإلى ولايتهم، والبراءة من أعدائهم، فسيره إلى المدائن(1).

وقال البغدادي: «إن علياً «عليه السلام» أمر بإحراق قوم من الغلاة في حفرتين، حتى قال بعض الشعراء في ذلك:

لترم بي الحوادث حيث شاءت إذا لم ترم بي في الحفرتين

ثم إن علياً «عليه السلام» خاف من إحراق الباقين منهم، إختلاف أصحابه، فنفى ابن سبأ إلى ساباط المدائن.

فلما قتل علي «عليه السلام» زعم ابن سبأ: أن المقتول لم يكن علياً، بل كان شيطاناً تصور للناس في صورة علي، وأن علياً «عليه السلام» صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى بن مريم «عليه السلام» إلخ..»(2).

ج3 ص209 واللباب في = = تهذيب الأنساب ج2 ص98 والوافي بالوفيات ج17 ص100 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج1 ص409.

(1) المقالات والفرق ص20 و 21 ولسان الميزان ج3 ص290 وينابيع المودة لذوي القربى ج3 ص229.

(2) الفرق بين الفرق ص143 وعبد الله بن سبأ ج2 ص225 وراجع: الغدير

وذكر البغدادي: أن ابن عباس نهى علياً عن قتل ابن السوداء، حتى لا يختلف عليه أصحابه، والحال: أنه عازم على قتال أهل الشام. فنفاه هو وعبد الله بن سبأ إلى المدائن. فافتتن بهما رعاع الناس بعد مقتل علي إلخ..[1].

وزعموا: أنه لما بلغ نعي علي ابن سبأ وأصحابه ـ وهو بالمدائن ـ قالوا لمن نعاه: كذبت يا عدو الله، لو جئتنا ـ والله ـ بدماغه في صرة، فأقمت على قتله سبعين عدلاً. ما صدقناك، لعلمنا أنه لم يمت ولم يقتل، وأنه لا يموت حتى يسوق العرب بعصاه إلخ..[2].

زاد الملطي قوله: فبلغ ذلك الحسن بن علي «رضي الله عنه»، فقال: فلم ورثنا ماله، وتزوج نساؤه؟![3].

وعند نشوان الحميري: أن ابن عباس هو الذي قال ذلك[4].

ج7 ص156 والسنن الكبرى للبيهقي ج9 ص71 وفتح الباري ج6 ص106 = = ومسند الحميدي ج1 ص245 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج5 ص6 وأحكام القرآن لابن العربي ج3 ص515.

(1) عن الفرق بين الفرق ص 18 و 39 و 123 و 138 واختصار الفرق لعبد الرزاق ص22 و 45 و 57 و 133 و 142 و 144.

(2) المقالات والفرق ص20 و 21 والتنبيه والرد ص25 و 26 و 148 والحور العين ص154.

(3) التنبيه والرد ص25 و 26 و 148 والحور العين ص154.

(4) الحور العين ص154.

ونقول:

أولاً: قد عرفنا: أن ابن سبأ قتل في حياة علي «عليه السلام»، وأن الأرجح: هو أن بعض أتباعه الذين كانوا متسترين في عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» قد كشفوا أمرهم بعد استشهاده، وقالوا لمن نعاه هذا القول..

ولعل المقصود بالذي بقي إلى ما بعد استشهاد علي «عليه السلام»: شخص آخر اسمه عبد الله، كان سبائياً في الإعتقاد، ولكنه كان من يهود الحيرة، وليس يمنياً كابن سبأ..

ثانياً: لعل المراد بتزويج نساء أمير المؤمنين، هو تزويج الإماء اللواتي كان يملكهن، ولعله «عليه السلام» كان بصدد تزويجهن، فاستشهد على يد أشقى الأولين والآخرين. وإلا فإن ما يقال من إنكار هؤلاء لموته «عليه السلام» لا بد أن يكون فور استشهاده، وقبل أن تمضي أربعة أشهر وعشرة أيام، ولم تمض بعد أربعة أشهر وعشرة، عدة الوفاة التي تحتاج المرأة لتمضيتها قبل أن تتزوج.

بل إننا نستبعد أن يكون أحد من نسائه «عليه السلام» قد تزوجت بعده..

ثالثاً: إن هذه الأقوال، تسقط أمام الروايات الصحيحة السند والمتعددة، التي ذكرها الكشي، فلا بد أن تحمل على تقدير صحتها على أن يكون قد نفي إلى المدائن قبل ظهور غلوه، فلما ظهر غلوه استدعاه علي إليه، وقرره، فلما أقر بما يوجب القتل حرقاً، قتله..

رابعاً: لعل سبب إبعاده إلى المدائن أمران:

أولهما: إظهاره الطعن على الخلفاء، وعدم ارتداعه عن ذلك، الأمر الذي قد يوجب الفتنة والإفساد.. كما يشير إليه قوله بعدم التقية. إلا أن يكون نفس قوله بإمامة أمير المؤمنين «عليه السلام»، وجهره بغاصبيتهم حقه هو المقصود بنسبة الطعن على الخلفاء إليه.

الثاني: كذبه على علي «عليه السلام» وزعمه أنه «عليه السلام» هو الذي أمره بذلك. وهذه جرأة عظيمة، لا مجال للتساهل معه فيها، لما تسببه من تصدعات، ومن سلبيات لها آثارها السيئة على الناس في مجالات عديدة..

خامساً: لقد لفت نظرنا قول البغدادي: إن علياً أحرق قوماً من الغلاة، ولكنه نفى ابن سبأ إلى المدائن. فإنه إذا كان ابن سبأ هو الرأس، فلماذا ترك «عليه السلام» الرأس، وقتل الأذناب؟!

إلا أن يقال: إن أولئك قد جهروا بالغلو، فعاقبهم بالقتل، أما ابن سبأ فاكتفى بالكذب عليه، وبالطعن على من يوجب الطعن عليهم، طلباً منه للفتنة. فنفاه إلى المدائن، ثم لما ظهر غلوه بعد ذلك عاقبه بالحرق..

سادساً: إذا كان علي «عليه السلام» قد أحرق ابن سبأ، كما دلت عليه الروايات الصحيحة، فهو لم يعش إلى ما بعد استشهاده «عليه السلام»، فإن كان أحد قد أنكر موته «عليه السلام»، فلا بد أن يكون غير ابن سبأ. ولعله أحد أتباعه الذين تستروا على غلوهم إلى ما بعد

وفاة علي «عليه السلام».

وربما يكون هو عبد الله، وهو ابن السوداء الذي ذكر البغدادي: أن علياً «عليه السلام» نفاه هو وابن سبأ إلى المدائن، فلاحظ النص الأخير الذي ذكرناه آنفاً. ويكون البغدادي قد غلط في زعمه: أن الناس قد افتتنوا بابن سبأ، وابن السوداء، بعد استشهاد علي «عليه السلام»، لأن ابن سبأ قتل على يد علي «عليه السلام» وافتتانهم لعله كان بسبب ابن السوداء فقط. وسنوضح ذلك في الفقرة التالية:

ابن السوداء، وابن سبأ:

قال البغدادي:

«إن عبد الله بن السوداء كان يعين السبأية على قولها. وكان أصله من يهود الحيرة، فأظهر الإسلام. وأراد أن يكون له عند أهل الكوفة سوق ورياسة، فذكر لهم: «أنه وجد في التوراة: أن لكل نبي وصياً، وأن علياً وصي محمد..».

فقال شيعة علي لعلي «عليه السلام»: إنه من محبيك، فرفع قدره، وأجلسه تحت درجة منبره. ثم بلغه عنه غلوه، فهم بقتله إلخ..»[1].

قال بعض الباحثين: «هذا مفاد رواية سيف عن عبد الله بن سبأ، أورده البغدادي محرفاً مشوشاً. وزعم: أن ابن سبأ غير ابن السوداء.

---

(1) الفرق بين الفرق ص143.

وأنهما اثنان. وابن السوداء كان من يهود الحيرة، بينما ذكر سيف: أن ابن سبأ كان من صنعاء اليمن، ونعته بابن السوداء»[1].

ونقول:

1 - إن النص الذي ذكره البغدادي ليس مأخوذاً من رواية سيف التي ذكرها الطبري، فقد صرح الطبري: بأن ابن سبأ يهودي من صنعاء[2]، والبغدادي يصرح: بأن ابن السوداء من يهود الحيرة..

ويصرح البغدادي أيضاً: بأن ابن سبأ أخبرهم بأنه وجد في التوراة: أن لكل نبي وصياً. ولم يذكر الطبري التوراة بشيء.

وليس في الطبري: أن علياً «عليه السلام» رفع قدر ابن السوداء، وأجلسه تحت درج منبره. وقد ذكر ذلك البغدادي..

وهذا يدل: على أن الطبري ليس هو المصدر الذي أخذ منه البغدادي..

2 - إن ما نقله الطبري عن ابن سبأ في هذا المورد[3] ليس فيه إشكال ذو بال من الناحية العقائدية، فإن عقيدة الرجعة، وأن علياً

---

(1) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427هـ ق) ج2 هامش ص231 و 232.

(2) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج4 ص340 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص378 والكامل في التاريخ ج3 ص154 والغدير ج9 ص218 والفتنة ووقعة الجمل ص17 و 48 وتاريخ مدينة دمشق ج29 ص3 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج1 ص409.

(3) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص340 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص378

وصي الرسول، وأنه خاتم الأوصياء، وأنه كان ألف نبي لهم أوصياء. وعدم الرضا بالوثوب على وصي الرسول، والقول بأن عثمان أخذ الخلافة بغير حق[1] ليس فيه إشكال. إن ذلك كله من العقائد الثابتة بالآيات والروايات وغيرها من الشواهد والدلائل.

علي في السحاب:

وزعموا: أن فرقة من السبئية يقولون: إن علياً «عليه السلام» لم يمت، وإنه في السحاب، وإذا نشأت سحابة بيضاء صافية مضيئة، مبرقة مرعدة، قاموا إليها يبتهلون، ويتضرعون ويقولون: قد مر بنا في السحاب[2].

قال البغدادي: «..وزعم بعض السبأية: أن علياً في السحاب، وأن الرعد صوته، والبرق سوطه»[3].

---

(1) المصدر السابق.

(2) التنبيه والرد ص25 و 26 وراجع: الخطط للمقريزي ج4 ص182 و 175 و 172 وصحيح مسلم ج1 ص16 وراجع: المقالات والفرق ص27 ومقالات الإسلاميين ج1 ص85 والفصل لابن حزم ج4 ص87 والبدء والتاريخ ج5 ص129 والفرق بين الفرق للبغدادي ص143 وراجع: الحور العين ص154 والملل والنحل للشهرستاني ج1 ص174 والتبصير في الدين ص108 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي الخطبة رقم 23 والمقدمة لابن خلدون (ط الأدبية) ص198.

(3) راجع: عبد الله بن سبأ للسيد مرتضى العسكري ج2 ص226 و 328

قال إسحاق بن سويد:

برئت من الخوارج لست منهم من الغزال منهم و ابن باب
ومن قوم إذا ذكروا علياً يردون السلام على السحاب[1]

ونلاحظ هنا ما يلي:

أولاً: روي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» عمم علياً «عليه السلام» يوم الخندق عمامته السحاب على رأسه تسعة أكوار[2].

وفي نص آخر: كانت له عمامة يعتم «صلى الله عليه وآله» بها يقال لها: السحاب. فكساها علياً، فكان ربما طلع علي «عليه السلام» فيها، فيقول: أتاكم علي في السحاب، يعني: عمامته التي وهب له[3].

وراجع ص312 و 330 و 331 و 361 وراجع: الأنساب للسمعاني ج3 ص209 والوافي بالوفيات ج17 ص100.

(1) الفرق بين الفرق ص143 وتاريخ ابن معين الدوري ج2 ص141 وتاريخ مدينة دمشق ج39 ص504 وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال ج2 ص93.

(2) بحار الأنوار ج20 ص203 ج41 ص88 ومستدرك سفينة البحار ج4 ص499 ومجمع البيان ج7 ص343 ومستدرك الوسائل ج1 ص213 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص324 .

(3) بحار الأنوار ج16 ص250 ومكارم الأخلاق ص21 وراجع: كنز العمال ج8 ص60 وزاد المعاد ج1 ص50 والرياض النضرة (ط سنة 1372هـ)

ثانياً: قال العلامة العسكري: «السحابة البيضاء الصافية المنيرة لا تكون مبرقة مرعدة، وإنما السحابة السوداء هي التي تبرق وترعد»[1].

جمجمة كسرى:

جاء في بعض الروايات ما خلاصته: أن علياً «عليه السلام» نزل إيوان كسرى، ومعه دلف بن مجير (منجم كسرى)، فصار يطوف منازل كسرى ويقول: كان لكسرى في هذا المكان كذا وكذا.. ويقول دلف: هو والله كذلك.

فما زال كذلك حتى طاف المواضع بجميع من كان عنده، ودلف يقول: يا سيدي ومولاي كأنك وضعت هذه الأشياء في هذه المساكن.

فنظر «عليه السلام» إلى جمجمة نخرة، مطروحة، فدعا بطست، وأمر أن يصبوا فيه الماء، ووضع الجمجمة فيه، ثم قال: أقسمت عليك يا جمجمة أخبريني من أنا؟! ومن أنت؟!

فنطقت الجمجمة بلسان بيِّن، فقالت: أما أنت فأمير المؤمنين، وسيد الوصيين، وأما أنا فعبد الله، وابن أمة الله كسرى أنوشيروان..

ج2 ص289 ومستدرك سفينة البحار ج4 ص499 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص563 ووسائل الوصول إلى شمائل الرسول ص70 والسيرة الحلبية (ط القاهرة) ج3 ص379.

(1) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427 هـ) ج2 هامش ص228.

ثم ذكرت الرواية: أن كسرى أخبره: أنه نادم على عدم إيمانه برسول الله.. وأنه في النار، ولكنه لا يعذب بها بسبب عدله ورفقه.

فانصرف الذين كانوا معه من أهل ساباط إلى أهاليهم، وأخبروهم بما كانوا قد سمعوه من الجمجمة. فاضطربوا واختلفوا في معنى أمير المؤمنين. فقال بعضهم: هو وصي الرسول.

وقال بعضهم: بل هو النبي.

وقال بعضهم: بل هو الرب ـ وهو عبد الله بن سبأ وأصحابه ـ وقالوا: لولا أنه الرب كيف يحيي الموتى؟!

فسمع «عليه السلام» بذلك، فحاول إقناعهم بالرجوع عن مقالتهم، فرجع بعضهم، وأصر بعضهم، فأحرقهم بالنار.

وتفرق منهم قوم في البلاد وقالوا: لولا أن فيه الربوبية ما كان أحرقنا في النار.

وفي نص آخر: فقال له أصحابه: إن تركتهم على مثل هذا كفر الناس.

فلما سمع ذلك منهم قال لهم: ما تحبون أن أصنع بهم؟!

قالوا: تحرقهم بالنار كما أحرقت عبد الله بن سبأ وأصحابه.

فأحضرهم، وقال: ما حملكم على ما قلتم؟!

قالوا: سمعنا كلام الجمجمة النخرة، ومخاطبتها إياك. ولا يجوز ذلك إلا لله تعالى، فمن ذلك قلنا ما قلنا.

فقال: ارجعوا إلى كلامكم، وتوبوا إلى الله.

فقالوا: ما كنا نرجع عن قولنا، فاصنع ما أنت صانع.

فأمر أن تضرم لهم النار وحرقهم.

فلما احترقوا قال: اسحقوهم، واذروهم في الريح.

فسحقوهم، وذروهم في الريح.

فلما كان اليوم الثالث من إحراقهم دخل إليه أهل ساباط، وقالوا: الله، الله في دين محمد «صلى الله عليه وآله»، إن الذين أحرقتهم بالنار قد رجعوا إلى منازلهم أحسن ما كانوا.

فقال «عليه السلام»: «أليس قد أحرقتموهم بالنار، وسحقتموهم، وذريتموهم في الريح؟!

قالوا: بلى.

قال: أحرقتهم أنا والله أحياهم.

فانصرف أهل ساباط متحيرين[1].

ونقول:

نلاحظ ما يلي:

1 ـ اضطراب نص الرواية في مصادره المختلفة فيما يرتبط بعبد

---

(1) مستدرك الوسائل ج3 ص248 وج18 ص164 و 165 والفضائل لشاذان ص74 و 75 وبحار الأنوار ج41 ص213 - 215 وعيون المعجزات ص16.

الله بن سبأ فواحدة تقول: إن الناس قالوا له «عليه السلام»: تحرقهم بالنار، كما أحرقت عبد الله بن سبأ، ومقتضى ذلك أن ابن سبأ ميت.

وأخرى تقول: وقال بعضهم: هو الرب، وهو عبد الله بن سبأ وأصحابه.

2 - لماذا تكون جمجمة كسرى مطروحة على الأرض، ألم يكن أصحاب كسرى قد دفنوه، في موضع حصين وأمين؟! وقد علمنا: أن مدافن الملوك، تكون في مواضع مميزة، وغير عادية!!

3 - لم نعرف حكمة جعل الجمجمة في الماء؟! ألم يكن يمكنها أن تتكلم إلا إذا وضعت في الماء؟! إن كان الأمر كذلك، فلماذا تكلمت معه الجمجمة بعد رجوعه من حروب النهروان، بدون أن يضعها في طشت فيه ماء؟![1].

4 - يفهم من الرواية: أن الذين اختلفوا بسبب كلام جمجمة كسرى كانوا من أهل ساباط المدائن دون غيرهم من الأقوام الذين حضروا ما جرى، فما السبب يا ترى؟!

5 - ما الحكمة في إحياء الله الذين أحرقهم علي «عليه السلام» وسحقهم وذراهم في الريح؟! أليس إحياؤهم من موجبات تكريس

---

(1) بحار الأنوار ج41 ص215 - 217 والفضائل لشاذان بن جبرئيل القمي ص72 ومدينة المعاجز ج1 ص229 ونوادر المعجزات ص23 وإلزام الناصب ج1 ص281.

ضلال الضالين ،وترسيخ غلو الغالين؟!

ولو أن الذين رجعوا أخبروا الناس بما عاينوه من عذاب الله بسبب مقالتهم الباطلة، وأزالوا الشبهة عنهم، لكان رجوعهم ضرورياً ومبرراً، ولكن رجوعهم زاد الناس حيرة، حتى سأل الناس علياً «عليه السلام» عن حالهم، فجاءت إجابته غير مجدية في إخراجهم من حيرتهم، حيث أحال الأمر على الله سبحانه.

إلا إن كان أراد أن يزيل شبهتهم ببيان: أن الأمر لا يعود إليه، وذلك يكذب دعواهم الألوهية له..

6 - وبعد..فإن كان هؤلاء الذين أحياهم الله قد بقوا أحياء، فينبغي أن يعرفهم الناس، وأن يقصدهم الزائرون والسائلون، والمتعجبون، والمتبركون من جميع البلاد، وأن يدوِّن الناس ما جرى لهم، وأن يتناقلوه ويتداولوه بكرة وعشياً، وأن تعرف أسماؤهم، وأحوالهم، وعشائرهم، ومدافنهم و.. و.. الخ..

وإن كانوا قد عادوا إلى الموت فأين هي قبورهم؟! ولماذا لم تذكر أسماؤهم، ولا عرفت أحوالهم، ولا ذكر شيء مما جرى لهم وعليهم في كتب المسلمين وغيرهم؟!

لا يوجد من اسمه ابن سبأ:

وقد حاول أحد الباحثين: أن ينكر وجود عبد الله بن سبأ من الأساس، إذ لا يوجد رجل بهذا الاسم، بل الموجود في زمن علي «عليه السلام» هو عبد الله بن وهب بن راسب بن مالك بن ميدعان،

بن مالك بن نصر، ابن الأزد بن الغوث، بن نبت بن مالك، بن زيد، بن كهلان، بن سبأ، فهو سبأي راسبي. وقد أصبح زعيم الخوارج، وقتل في النهروان.

ولم يوجد غيره بهذا الاسم، ولم يعرف التاريخ الصحيح أحداً آخر بهذا الاسم، فضلاً عن أن يؤله علياً، أو يؤسس فكرة الوصاية له، أو غير ذلك(1).

ونقول:

لاحظ الأمور التالية:

1 - قال البلاذري المتوفى سنة279هـ: «وأما حجر بن عدي الكندي، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحبة بن جوين البجلي، ثم العرني، وعبد بن وهب الهمداني - وهو ابن سبأ - فإنهم أتوا علياً، فسألوه عن أبي بكر وعمر إلخ..

فقال: أوقد فزعتم لهذا؟! وهذه مصر قد افتتحت إلخ..»(2).

وذكر الثقفي هذا النص نفسه لكنه قال: «وعبد الله بن سبأ»(3).

وسبأ هو أحد أجداد عبد الله، أما اسم أبيه فهو وهب.

---

(1) عبد الله بن سبأ (ط سنة 1427 هـ) ج2 ص323 - 325.

(2) أنساب الأشراف (ط بيروت سنة1394هـ) ج2 ص382 و 383 وبحار الأنوار ج33 ص566.

(3) الغارات للثقفي ج1 ص302.

وقد ذكر البلاذري كلامه الآنف الذكر بعد أن ذكر إرادة أمير المؤمنين «عليه السلام» الرجوع إلى صفين بعد النهروان..

فابن سبأ على حسب نقل البلاذري: همداني، وهمدان من خيار بن مالك بن زيد بن كهلان. أما عبد الله بن وهب الراسبي، فهو من راسب، وهم بطن من الأزد من نبت بن مالك بن زيد بن كهلان. فأين هذا من ذاك؟! وزعيم الخوارج لم يعبر عنه إلا بالاسم والنسب. وهذا معروف بابن سبأ(1).

2 ـ إن لابن سبأ ذرية تنسب إليه، فكيف يكون شخصية وهمية؟!

فقد روي: أن زرارة قال للإمام الصادق «عليه السلام»: إن رجلاً من ولد عبد الله بن سبأ يقول بالتفويض، الذي معناه: أن الله خلق محمداً وعلياً «صلوات الله وسلامه عليهما»، ففوض إليهما، فخلقا ورزقا، وأماتا وأحييا».

فقال «عليه السلام»: كذب عدو الله، إذا انصرفت إليه فاتل عليه هذه الآية التي في سورة الرعد: **(أَمْ جَعَلُوا لِلهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ)**(2).

فانصرفت إلى الرجل فأخبرته، فكأني ألقمته حجراً، أو قال:

---

(1) راجع: قاموس الرجال (ط مركز النشر الإسلامي) ج6 ص375 وعبد الله بن سبأ ج2 ص313.

(2) الآية16 من سورة الرعد.

فكأنما خرس[1].

وقد أوضح الشيخ المفيد: أن هؤلاء المفوضة كانوا يقولون: بأنه تعالى تفرد بخلق الأئمة خاصة. وفوض إليهم خلق العالم بما فيه، وجميع الأفعال[2].

(1) بحار الأنوار ج25 ص343 والإعتقادات للصدوق ص110 - 111 و (ط دار المفيد) ص100 وشرح أصول الكافي ج6 ص54 وتفسير نور الثقلين ج2 ص492.

(2) بحار الأنوار ج25 ص345 وتصحيح إعتقاد الإمامية ص63- 66 و (ط دار المفيد) ص133 وأوائل المقالات ص173 وخاتمة المستدرك ج5 ص234.

القسم الخامس:

الناكثون..

الباب الأول:

الناكثون في مكة..

الفصل الأول:

قبل إعلان الغدر والنكث..

فشل انقلاب طلحة:

قال المدائني: «كان طلحة حين قتل عثمان أخذ مفاتيح بيت المال، وأخذ نجائب كانت لعثمان في داره، ثم فسد أمره، فدفعها إلى علي بن أبي طالب»[1].

ونقول:

قد أظهر هذا النص ما يلي:

أولاً: إن طلحة كان يعمل باتجاه تكريس الأمر لنفسه، وان هذا كان ظاهراً منه. ثم فسد أمره، فاضطر إلى المبادرة للبيعة لعلي «عليه السلام».

ثانياً: إن فساد أمر طلحة قد يكون لأجل بعض التصرفات المنفرة التي صدرت منه، ولما رأوه من حرصه على هذا الأمر، وظهور تلهفه عليه، واستعداده لانتهاك الحرمات في سبيل الوصول إليه.

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص215 وبحار الأنوار ج32 ص137 والنص والإجتهاد ص419 و 427 والغدير ج9 ص82.

وقد يكون بسبب أن الناس قد رفضوا الاستجابة له، وهم يرون حاله هذا، ويرون في المقابل فضل علي «عليه السلام»، وعلمه وسابقته، وزهده في الدنيا كلها، فضلاً عن زهده بهذا الأمر، واستقامته على طريق الحق والخير، والسداد والهدى فحين رأى طلحة ذلك أراد أن يحمي نفسه من تبعات ما أقدم عليه، وأن يضمن لنفسه شيئاً من حطام الدنيا الذي كان يطمح للحصول عليه..

ثالثاً: لا ندري إن كان دفع طلحة لتلك النجائب إلى علي «عليه السلام» قد كان طوعاً، أو كان بالرغم عنه. فقد رأينا أنه لم يرض بدفع مفاتيح بيت المال لعلي، فأمر «عليه السلام» بكسره، وتفريق المال الذي فيه على مستحقيه..

إيهاً ذا الإصبع:

قال الشيخ المفيد «رحمه الله»: «ومما يؤكد ما ذكرناه ـ من غرض القوم في مبايعة أمير المؤمنين «عليه السلام» ومظاهرته بالخلاف، وأنه لم يكن لإقامة حق، واجتهاد رأي، في إصابة طاعة وحوزة مثوبة، بل كان لضغائن بينه وبينهم لأسباب سالفة وآنفة، وطمع في عاجل، وحسد له، وبغي عليه، وأن حكم المرأة[1] فيما ذكرناه ظاهر لذوي الإعتبار ـ: ما أجمع على نقله رواة الآثار، ونقلة السير والأخبار: أنه لما قتل عثمان بن عفان خرج النعاة إلى الآفاق،

(1) المراد بالمرأة: عائشة.

فلما وصل بعضهم إلى مكة سمعت بذلك عائشة فاستبشرت بقتله وقالت:

قتلته أعماله، إنه أحرق كتاب الله، وأمات سنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقتله الله.

قالت: ومن بايع الناس؟!

فقال لها الناعي: لم أبرح من المدينة حتى أخذ طلحة بن عبيد الله نعاجاً لعثمان، وعمل مفاتيح لأبواب بيت المال، ولا شك أن الناس قد بايعوه.

فقالت: إيهاً ذا الإصبع! قد وجدوك لها كافياً وبها محسناً.

ثم قالت: شدوا رحلي، فقد قضيت عمرتي لأتوجه إلى منزلي.

فلما شد رحلها، واستوت على مركبها سارت حتى بلغت سرفاً ـ موضع معروف بهذا الاسم ـ لقيها عبيد بن أم كلاب، فقالت له: ما الخبر؟!

فقال: قتل عثمان.

فقالت: قتل نعثل؟!

فقال: قتل نعثل.

فقالت: خبرني عن قصته، وكيف كان أمره؟!

فقال: لما أحاط الناس بالدار وبه، رأيت طلحة بن عبيد الله قد غلب على الأمر، واتخذ مفاتيح على بيوت الأموال والخزائن، وتهيأ

ليبايع له:

فلما قتل عثمان مال الناس إلى علي بن أبي طالب «عليه السلام»، ولم يعدلوا به طلحة ولا غيره.

وخرجوا في طلب علي يقدمهم الأشتر، ومحمد بن أبي بكر، وعمار بن ياسر، حتى أتوا علياً «عليه السلام» وهو في بيت سكن فيه، فقالوا له: بايعنا على الطاعة لك.

فتلكأ ساعة، فقال الأشتر: يا علي، إن الناس لا يعدلون بك غيرك، فبايع قبل أن تختلف الناس.

قال: وفي الجماعة طلحة والزبير، فظننت أن سيكون بين طلحة والزبير وعلي كلام قبل ذلك.

فقال الأشتر لطلحة: قم يا طلحة فبايع، قم يا زبير فبايع، فما تنتظران؟!

فقاما فبايعا، وأنا أرى أيديهما على يده يصفقانها ببيعته.

ثم صعد علي بن أبي طالب «عليه السلام» المنبر فتكلم بكلام لا أحفظه، إلا أن الناس بايعوه يومئذٍ على المنبر، وبايعوه من الغد.

فلما كان اليوم الثالث خرجت، ولا أعلم ما جرى بعدي.

فقالت: يا أخا بني بكر، أنت رأيت طلحة بايع علياً.

فقالت: إي والله، رأيته بايعه، وما قلت إلا ما رأيت، طلحة والزبير أول من بايعه.

فقالت: إنا لله! أكره ـ والله ـ الرجل، وغصب علي بن أبي طالب أمرهم، وقتل خليفة الله مظلوماً! ردوا بغالي، ردوا بغالي. فرجعت إلى مكة.

قال: وسرت معها، فجعلت تسألني في المسير، وجعلت أخبرها بما كان.

فقالت لي: هذا بعدي، وما كنت أظن أن الناس يعدلون عن طلحة مع بلائه يوم أحد.

قلت: فإن كان بالبلاء فصاحبه الذي بويع أشد بلاءً وعناءً.

فقالت: يا أخا بني بكر لم أسألك غير هذا. فإذا دخلت مكة وسألك الناس، ما رد أم المؤمنين؟! فقل: القيام بدم عثمان والطلب به.

وجاءها يعلى بن منية، فقال لها: قد قتل خليفتك الذي كنت تحرضين على قتله.

فقالت: برئت إلى الله من قاتله.

فقال لها: الآن!

ثم قال لها: أظهري البراءة ثانية من قاتليه.

قال: فخرجت إلى المسجد، فجعلت تتبرأ ممن قتل عثمان(1).

---

(1) الجمل للشيخ المفيد (ط مكتبة الداوري ـ قم) ص85 ـ 87 وقارن بأنساب الأشراف ص216 و 218 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص448 والفتوح لابن أعثم ج1 ص434 والشافي ج4 ص357 وتلخيص الشافي ج4

وهذا الخبر يصرح مضمونه عما ذكرناه: من أنها لم تزل مقيمة على رأيها في استحلال دم عثمان حتى بلغها أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد بويع دون طلحة والزبير، قلبت الأمر، وأظهرت ضد الذي كانت عليه من الرأي، وأنه لو تم الأمر لطلحة لأقامت على ما كانت عليه(1).

ونقول:

لا بأس بتذكير القارئ بما يلي:

أحرق كتاب الله:

إن مآخذ عائشة التي رأت أنها توجب قتل عثمان: أنه أحرق كتاب الله.

وقد تقدم في هذا الكتاب: أن عثمان حين تفاقم الأمر في اختلاف قراءات الناس للقرآن، جمع الناس ـ بتأييد من الصحابة بما فيهم علي «عليه السلام» ـ على قراءة واحدة.. وقد أيد أمير المؤمنين «عليه السلام» هذا العمل.

ولكن عثمان لم يقتصر على هذا، بل تجاوزه إلى إحراق المصاحف التي كانت في أيدي الناس وفق القراءات الأخرى.

ص159 والكامل في التاريخ ج3 ص206 وشرح نهج البلاغة ج6 ص215 - 216 وراجع: الجمل لابن شدقم ص22 - 24.

(1) الجمل للمفيد ص161 - 163 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص85 - 87.

وهذه مخالفة شرعية أخذها عليه الصحابة بما فيهم عائشة.. إذ لا يجوز إحراق المصاحف..

طلحة.. والأموال، وبيت المال:

1 - لا ندري إلى أي شيء استند طلحة في استيلائه على نعاج عثمان، وعلى بيت مال المسلمين، فإن قتل عثمان يحتم الرجوع في الأموال إلى الخليفة الشرعي، وليس طلحة إلا رجلاً من المسلمين..

2 - إن استيلاء طلحة على بيت المال، واتخاذه المفاتيح له، يدل على أنه كان هو المحور المحرك لأحداث العنف ضد عثمان، والتي انتهت بقتله. فما معنى تملصه منه، فضلاً عن أن يتهم به أبرأ الناس من هذا الأمر، أعني علياً «عليه السلام»؟!

3 - إنه إذا كانت لعثمان أموال تخصه لم يجز لأحد أخذها، بل هي لورثته من بعده، إلا إذا علم أنها مأخوذة من بيت مال المسلمين مباشرة بغير حق، أو مغتصبة من مالكها.

4 - على أن الخليفة الشرعي هو الذي يقرر إرجاعها أو إبقاءها، وليس طلحة والزبير. وولي الأمر هو الذي يعالج ما يرتبط ببيت المال، وللمالك أن يأخذ ماله أينما وجده.

فتلكأ ساعة:

ذكر النص المتقدم: أنهم حين جاؤوا إلى علي «عليه السلام» تلكأ «عليه السلام» ساعة، ثم رضي بالبيعة له.. مع أن النصوص

تصرح: بأنهم بقوا خمسة أيام يصرون عليه بها، وهو «عليه السلام» يرفض.

فهل المقصود بتلكئه ساعة هو ما حصل في الجلسة الأخيرة التي أعقبتها البيعة، بعد تنفيذ شروطه التي أخذها عليهم؟!

طلحة يتهيأ للبيعة:

وقد أظهر هذا النص أيضاً: أن طلحة كان قد تهيأ للبيعة، والجلوس في دست الخلافة وأنه لم يكن يحسب للآخرين أي حساب، ربما لأنه يرى أنه لا يحق لأحد منافسته، ما دام أنه هو الذي تولى القضاء على عثمان، وكأنه يرى أن ذلك إنجاز يعطيه الحق بالخلافة دون سواه. مع أن الحق بالخلافة هو لمن يملك علم رسول الله، ويملك العصمة، والإستقامة والشجاعة، ويقدم التضحيات. وليس الحق لمن يقوم بانقلاب دموي ضد الحاكم، ويسفك دمه..

ولا شك في أن طلحة قد صدم وأسقط في يده حين رأى الناس لا يعدلون بعلي «عليه السلام» أحداً، فلما لم يستطع مقاومة اندفاع الناس، وخاف أن يفوته القطار بادر هو والزبير إلى ركوب الموجة.

الإختلاف هو البديل:

وقد بينت كلمة الأشتر: أن البديل عن البيعة لعلي «عليه السلام» هو الاختلاف، وظهور الفتن بين أهل الإسلام، وهذا ما لا يمكن الرضا به بأي حال.

هل هذا استنتاج؟!

وقد لا حظنا: أن عبيد بن أم كلاب قد أخبر عائشة بأن الناس لم يلتفتوا إلى طلحة، وأنهم لم يعدلوا بعلي أحداً، وأن طلحة والزبير كانا أول من بايع علياً «عليه السلام»، وأنهما لم يسجلا أي كلمة تذمم أو اعتراض، ولا ترددا، ولا ظهر منهما أي إبطاء، مع أن عائشة لم تكن في المدينة، ولم يأتها أي خبر عما كان يجري فيها من أي شخص كان، فإنها لم تلتفت إلى ذلك. بل أصدرت حكماً جازماً بأن طلحة قد أكره، وبأن علياً «عليه السلام» قد غصب الناس أمرهم. وحكمت أيضاً بأن عثمان قد قتل مظلوماً..

التوطئة لحركة جديدة:

ونلاحظ: أن نفس موقف عائشة هذا قد جاء للتوطئة لحركة جديدة، ومرحلة جديدة قوامها:

1 - إظهار أهلية طلحة والزبير لمقام الإمامة.

2 - ادعاء أن عثمان قد قتل مظلوماً.

3 - أنها بصدد الطلب بدمه.

4 - إبطال خلافة علي «عليه السلام» بإبطال فضائله.

5 - دعوى الإكراه على البيعة لعلي «عليه السلام».

وقد بدأت آثار وتجليات هذه الحركة لحظة سماعها خبر البيعة لعلي «عليه السلام» كما أسلفنا.

ولعل عبيد بن أم كلاب قد فوجئ بأمر عائشة له بعدم التعقيب على كلامها، وأن عليه أن يسمع وينفذ وحسب. حتى لو ناقض أمرها كل ما رآه بعينيه وسمعه بأذنيه.

فإنها حين كانت تمهد لإظهار أهلية طلحة للخلافة، فتذكر ما له من سوابق، اعترض عليها بأن لعلي ما هو أعظم وأهم وأتم، فأمرته بالسكوت وعدم الاعتراض قائلة: لم أسألك غير هذا.

ثم أمرته بأن يخبر الناس بأن الذي أرجعها عن مواصلة سيرها إلى المدينة: هو أنها تريد الطلب بدم عثمان، مع أن الذي أرجعها هو خيبة طلحة، والبيعة لعلي «عليه السلام».

علي يقول: دونكم ثأركم:

واجتمع إلى علي بعد ما دخل طلحة والزبير في عدة من الصحابة، فقالوا: يا علي، إنا قد اشترطنا إقامة الحدود، وإن هؤلاء القوم قد اشتركوا في دم هذا الرجل، وأحلوا بأنفسهم.

فقال لهم: يا إخوتاه، إني لست أجهل ما تعلمون، ولكني كيف أصنع بقوم يملكوننا ولا نملكهم؟! ها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم، وثابت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم ما شاؤوا.. فهل ترون موضعاً لقدرة على شيء مما تريدون؟!

قالوا: لا.

قال: فلا والله، لا أرى إلا رأياً ترونه إن شاء الله..

إن هذا الأمر أمر جاهلية. وإن لهؤلاء القوم مادة، وذلك أن الشيطان لم يشرع شريعة قط فيبرح الأرض من آخذ بها أبداً.

إن الناس من هذا الأمر إن حرك على أمور: فرقة ترى ما ترون، وفرقة ترى ما لا ترون، وفرقة لا ترى هذا ولا هذا حتى يهدأ الناس، وتقع القلوب مواقعها وتؤخذ الحقوق.. فاهدؤا عني، وانظروا ماذا يأتيكم ثم عودوا.

واشتد على قريش، وحال بينهم وبين الخروج.. وإنما هيجه على ذلك هرب بني أمية.

وتفرق القوم وبعضهم يقول: والله لئن ازداد الأمر لا قدرنا على انتصار من هؤلاء الأشرار، لترك هذا إلى ما قال علي أمثل.

وبعضهم يقول: نقضي الذي علينا ولا نؤخره، ووالله إن علياً لمستغن برأيه وأمره عنا، ولا نراه إلا سيكون على قريش أشد من غيره.

فذكر ذلك لعلي «عليه السلام»، فقام فحمد الله وأثنى عليه، وذكر فضلهم، وحاجته إليهم، ونظره لهم، وقيامه دونهم، وأنه ليس له من سلطانهم إلا ذلك، والأجر من الله عز وجل عليه.

ونادى برئت الذمة من عبد لم يرجع إلى مواليه.

فتذامرت السبائية والأعراب وقالوا: لنا غداً مثلها، ولا نستطيع نحتج فيهم بشيء.

ونادى في الناس، فقال: يا أيها الناس، أخرجوا عنكم الأعراب.

ونادى في الأعراب، وقال: يا معشر الأعراب، الحقوا بمياهكم.

وهو يريد بذلك: أن ينفرد الوالغون في دم عثمان من السبائية، فلا يجدون مدداً لهم من الغوغاء، ويستطيع حينئذٍ أن يثأر منهم. ولكنهم كانوا أفطن لمراده، فرفضوا الخروج، وتبعتهم الأعراب.

ولما دخل عليه بعد ذلك طلحة والزبير، وعدة من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» فيهم، الذين يحرجونه بطلب الثأر من القتلة قال لهم علي «عليه السلام»: دونكم ثأركم فاقتلوه.

فأظهروا عجزهم عن ذلك.

فأعلمهم أنهم بعد اليوم أعجز، وتمثل:

ولو أن قومي طاوعتني سراتهم أمرتهم أمراً يديخ الأعاديا

فانبرى طلحة يقول: دعني فلآت البصرة، فلا يفجأك إلا وأنا في خيل.

وانبرى الزبير يقول: دعني آت الكوفة، فلا يفجأك إلا وأنا في خيل.

فعلم علي ما يجول في نفوسهما، فاجابهما: حتى أنظر في ذلك(1).

ونقول:

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص437 و 438 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص458 و 459.

إن هذا النص قد مر معنا في بعض الفصول السابقة في المجموعة الأولى من هذا الكتاب، وذكرنا هناك بعض ما يرتبط بمضامينه، غير أن البحث هناك لم يتطرق لجميع النقاط التي ينبغي التطرق إليها، فكان لا بد من العودة إليه من أجل ذلك، فلاحظ ما يلي:

1 - إن مطالبة طلحة والزبير علياً «عليه السلام» بإقامة الحدود هي من الأمور العجيبة، لأن الأمر يطالهما ـ وخصوصاً طلحة ـ كما يطال الآخرين.. ومجرد إظهار التوبة لا يعني سقوط آثار الفعل كما أشرنا إليه أكثر من مرة..

غير أن الظاهر: هو أنهما أرادا استباق الأمور، ليعرفا توجهات علي «عليه السلام» في خصوص هذا الأمر، ليحتاطا للأمور قبل وقوعها، لكي لا يفاجئهما «عليه السلام» بما لم يكن لهما بالحسبان..

2 - إن الناس لم يشترطوا على علي «عليه السلام» إقامة الحدود، بل كان هو الذي اشترط عليهم ذلك. ولم يرض بالبيعة له إلا على هذا الأساس، وقد تقدم ذلك.

3 - إن علياً «عليه السلام» قد خاطبهم بكلمة: «يا إخوتاه»، مظهراً لهم بذلك المزيد من التودد والمحبة، والثقة، وحسن النية، وأنه لم يأخذ لمبادرتهم هذه أي معنى يسيء إلى هذه المعاني.

4 - إنه صرح لهم: بأن الأمر الذي يطالبونه به لم يغب عن باله، ولم يكن بحاجة إلى تعلمه منهم. فلا مجال لاتهامه بالغفلة عن هذا الأمر الواضح، ولا بالتغاضي عن أمر توفرت شرائط الإقدام عليه..

فلا ينبغي أن يتوهم أحد ذلك في حقه، كما أنه لا فائدة من الإيحاء به للآخرين.

5 ـ لقد أوضح «عليه السلام» لهم: أن تحريك أي ساكن في هذا الأمر من شأنه أن يشعل فتنة لها أول، ولا يعلم لها آخر، لأن الأمر لا يقتصر على القتلة، بل إن التعاطف مع هؤلاء الناس قد شمل حتى عبدانهم، وقد أصبحوا في كل بيت، وفي كل ساحة. ولو أعطيت لهم الذرائع لحولوا حياة الناس إلى جحيم، ولساموهم ما شاؤوا من أنواع الأذى والعذاب.

وقد اعترف هؤلاء المطالبون له: بأنه لا قدرة لهم على مواجهتهم.

6 ـ إنه «صلى الله عليه وآله» قد صرح لهم: بلزوم محاسبة قتلة عثمان، ليعرف ما كان يحق لهم فعله، ليتغاضى عنه، وما تجاوزوا فيه حدود الشرع، ليأخذ منهم حق الله فيه.

ومن الواضح: أن على رأس من تجب محاكمتهم في هذه القضية كل من شارك فيها، بما فيهم من حرّض، ومن أمر بالقتل، ومن قاد المهاجمين، ومن هاجم ومن قتل، من دون إذن يخول هذا أن يأمر، وذاك أن يحرض، وذلك أن يهاجم، ومن قتل أن يقتل، وهذا سيطال حتى بعض من حضر مجلس المطالبة بمحاكمة قتلة عثمان، وغيرهم ممن لم يحضر معهم.. فعلي «عليه السلام» يوافقهم على ذلك، ولكنهم إذا أرادوا أن يتصدى لهذا الأمر سيكونون أول الثائرين عليه،

والمنابذين، بل المحاربين له.

7 - لا بأس بتذكير القارئ أيضاً: بأن النص المتقدم لم يصرح: بأن طلحة والزبير قد طالبا أيضاً بقتل قتلة عثمان، بل غاية ما يفهم منه هو حضورهما في مجلس المطالبة وحسب. بل يفهم من أواخر هذا النص: أن الذين كانوا يحرجون علياً «عليه السلام» بالمطالبة هم غير طلحة والزبير، وربما كانوا من بني أمية.

ولكن ما فعل طلحة والزبير هو أنهما أرادا أن يخدعاه بطلبهما الإذن بإتيان الكوفة والبصرة، ليأتياه بالخيل والرجال، ليتقوى بهم على هؤلاء الذين ذكرهم واعترف المطالبون له بعجزهم عن أخذ ثأرهم منه.

يدَّعون وهم عاجزون:

1 - إنه «عليه السلام» قد تلقى مبادرة هؤلاء بصدر رحب، أعطى فيها المثل الأعلى لانفتاح الحاكم على رعيته، وسجل بصورة عملية، وبممارسة مباشرة: أن للناس حقاً في الرقابة على الحاكم، ومطالبته بالإقدام أو الإحجام فيما يرتبط بممارسته العملية، وتصديه العملي لشؤون الحكم..

ولعل هذه المطالبة كانت الأولى في تاريخ حكام الناس حتى ذلك الحين.. كما أن هذه الإستجابة الرضية، كانت المثل الأعلى للإنصاف والعدل الذي ينبغي للحاكم أن يتحلى به..

2 - يلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يقتصر على تفصيل الأمور لهم

نظرياً، بل هو قد شفع ذلك بتقديم الدليل الحسي على صحة ما يقول، وذلك حين قال للذين يحرجونه بطلب الثأر من القتلة: «دونكم ثأركم فاقتلوه».

فأظهروا عجزهم عن ذلك، فأعلمهم أنهم بعد ذلك اليوم أعجز.

ومن يدري! فلعل هؤلاء كانوا يسعون إلى توريط أمير المؤمنين «عليه السلام» في مشكلة لا خلاص له منها، ثم يقفون في موق المتفرج على ما يجري من مصائب وبلايا، وكوارث ورزايا.. ففوَّت «عليه السلام» ذلك عليهم..

3 - إن هذا العرض سواء قلنا: إنه جاء عن حسن نية، أو عن سوء نية من هؤلاء المصرين عليه إلى حد الإحراج بقتل قتلة عثمان، قد استفاد منه «عليه السلام» في دفعهم إلى التصريح بالعجز عن تنفيذ ما يطالبونه به، فإذا كانوا مدركين لعجزهم هذا مع أن علياً «عليه السلام» معهم، ومن ورائهم، فلماذا يطلبون منه «عليه السلام» أن يقدم على أمر لا سبيل ولا ثمرة للإقدام عليه؟!

بصيرة علي عليه السلام:

وقد دل قوله «عليه السلام» لهم: إنهم بعد ذلك اليوم أعجز، على أنه «عليه السلام» واقف على أدق الأحوال، بصير بواقع الأمور، ومحيط بتقلباتها. فلا مجال لإيقاعه في مصايد مكر أي كان من الناس.. بل هو أعلم الناس بأحوال أولئك الماكرين والمخادعين لأنفسهم.. عارف بما تؤول إليه أحوالهم.

وبذلك يكون «عليه السلام» قد دلهم على جانب من خبرته ببعض آراء الناس، وبأحوالهم، وحتى بما يعتلج في صدورهم، وما يكنونه من مشاعر وخواطر، في ضمائرهم وقلوبهم، حين طالبوه قبل ذلك بإقامة الحدود كما بينه النص المتقدم.

شدة علي عليه السلام على قريش:

1 - وأما شدته «عليه السلام» على قريش، وحيلولته بينهم وبين الخروج، فلا ندري مدى واقعيته وصحته، غير أننا نعرف أن من حق الحاكم إذا ظهرت بعض الدلائل العملية على أن ثمة أمراً يدبر بليل، ويخشى منه على السلامة العامة، فإن له أن يقيد حركة من يكون بصدد ذلك.

وقد صرح النص المتقدم: بأن هرب بني أمية من المدينة إلى البلاد الأخرى مع كون المدينة بلد الأمان والسلام، يدل على أنهم يدبرون أمراً يريدون أن يكونوا بعيدين فيه عن نظر السلطة.

2 - وعن توقع بعضهم أن يكون «عليه السلام» أشد على قريش من غيره نقول:

إن شدته على قريش لا تعني أنه «عليه السلام» يتجنى عليها ويظلمها، بل تعني: أنه سيمنعها من ارتكاب المحرمات، وسيحد من غلوائها في السعي لتحريك خيوط الفتنة، ويطامن من غرورها، ومن عنجهيتها، ولن يفسح المجال لها لظلم أحد، أو الاستطالة على الناس بغير الحق.

علي عليه السلام مستغن برأيه:

وأما رده «عليه السلام» على ما بلغه من قولهم: «إن علياً لمستغن برأيه وأمره عنا، ولا نراه إلا سيكون على قريش أشد من غيره».. فقد تضمن الأمور التالية:

ألف: ذكر فضلهم، ليدلهم على أنه عارف لكل ذي حق حقه..

ب: ذكر أنه بحاجة إليهم، فإن الإستغناء بالرأي لا يعني القدرة على إدارة الأمور بدون معونة أهل الفضل والإستقامة، لأن الأمور لا تقوم بشخص، بل تحتاج إلى الكثيرين من أهل الكفاية.

ج: إنه «عليه السلام» قد عرّفهم: أنه غير غافل عنهم، بل هم محط نظره، وموضع اهتمامه، فلا يظنن أحد أن خلافته صرفته عن أهل الفضل، وصار كل منهم في سرب يغرد فيه وحده.

د: ثم عرّفهم «عليه السلام»: بأنه مهتم بحفظهم، ونصرتهم، وتأييدهم بأعيانهم وأشخاصهم، ولم ولن يشغله الشأن الذي هو فيه عن القيام بمسؤولية دفع أي خطر عنهم.

هـ: إنه لم يستغن بسلطانه، لأنه لا يرى أن سلطانه طعمة له، بل هو مسؤولية وواجب يؤديه، ولا يبقى له منه إلا عمله هذا، والثواب الذي ينتظره من الله عليه..

إخراج الأعراب، وإرجاع العُبدان:

وإنما أمر «عليه السلام» برجوع كل عبد إلى مواليه، وبإخراج

الأعراب إلى مواضعهم ومياههم، لكي تهدأ الأمور، ويستتب الأمن، وتعود الأحوال إلى طبيعتها، لأن للأعراب ممارسات يصعب ضبطها، وللأعبد الذين يبتعدون عن سيطرة مواليهم تصرفات تربك الواقع الإجتماعي، وتخل بالوضع العام، لما يصدر عنهم من تطفل على الناس، وربما مارسوا حريتهم الموهومة لهم بعشوائية وهوج وطيش، يصل إلى حد ارتكاب الحماقات، والتفاهات، وصدور التصرفات المؤذية للآخرين.

أما الزعم بأنه «عليه السلام» أراد الإنفراد بالسبئية، كما ذكرته رواية سيف المتقدمة عن الطبري، فهو محض تخرص ورجم بالغيب، بل هو افتئات على الحقيقة، فقد قلنا: إنه لا صحة لحديث السبئية هذا من أساسه، وأنه من مخترعات سيف، بهدف تشويه سمعة علي «عليه السلام» وشيعته رضوان الله تعالى عليهم..

على أن أحداً لا يستطيع مخالفة أمر أمير المؤمنين «عليه السلام»، إذا أمره بالخروج إلى بلده. ولم يكن علي «عليه السلام» ضعيفاً إلى هذا الحد، ولا كان أي فريق آخر قوياً إلى حد التمرد عليه، وعصيان أمره، وحرب الجمل وصفين وحروب النهروان شاهد صدق على ذلك.

لا يخدع علي عليه السلام:

وقد قلنا: إن طلحة والزبير أرادا أن يخدعا علياً «عليه السلام»، حين طلب منه طلحة أن يأذن له أن يأتي البصرة، والزبير أن يأتي

الكوفة، لكي يأتيانه بالخيل والرجال، ليتمكن من محاسبة قتلة عثمان..

ولكن علياً «عليه السلام» الذي كان عارفاً بنواياهما الغادرة، قد رفض طلبهما، لأنه لم يرد أن يفسح لهما المجال لخيانة ممهورة بإمضائه، فإن كانا مصرين على هذه الخيانة، فلتكن مفضوحة لكل أحد، من دون أن يكون له هو أي دور في تسهيل حصولها.

عائشة والطلب بدم عثمان:

وقال أبو مخنف: «كتب طلحة والزبير إلى عائشة، وهي بمكة، كتاباً: أنَ خذِّلي الناس عن بيعة علي، واظهري الطلب بدم عثمان.

وحملا الكتاب مع ابن أختها عبد الله بن الزبير. فلما قرأت الكتب كاشفت، وأظهرت الطلب بدم عثمان.

وكانت أم سلمة بمكة في ذلك العام. فلما رأت صنع عائشة قابلتها بنقيض ذلك (1).

ونقول:

أولاً: إن هذا النص يفيد: أن طلحة والزبير قد بادرا إلى نقض البيعة التي أجمع عليها الصحابة، وسائر أهل المدينة، ومن كان فيها من غيرها.. رغم أن طلحة والزبير كانا أول من بادر إليها، وأعطى البيعة لعلي «عليه السلام» عن رضا واختيار..

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص216 وبحار الأنوار ج32 ص137 والغدير ج9 ص83.

ويبدو من هذا النص: أن إرسالهما الكتب إلى عائشة قد كان بعد بيعتهما لعلي «عليه السلام» مباشرةً، وقبل وصول أخبار البيعة لعلي «عليه السلام» إلى مكة..

ولم يكن علي «عليه السلام» بالرجل الذي يغفل عن مثل هذه التصرفات من أناس عرفهم، وخبر أحوالهم، وعرف نواياهم. فإذا ضممنا إلى ذلك سائر تصرفاتهما، فإن ذلك يجعل قوله لهما حين استأذناه للعمرة: والله، ما العمرة تريدان، وإنما تريدان الغدرة.. أو نحو ذلك، ثم إحلافهما، وأخذ العهود والمواثيق المؤكد منهما بالوفاء ببيعتهما ـ إن ذلك ـ يصبح ظاهر المأخذ، ولا يكون انسياقاً مع حدسه أو ظنه، وليس هو من قبيل الإحتياط للأمر، كما ربما يتوهمه المتوهمون..

ثانياً: لا ندري كيف رضيت عائشة لنفسها بأن تظهر الطلب بدم عثمان، وهي ليست من أولياء ذلك الدم. فإن أولياء دمه هم أبناء عثمان، والإمام المعصوم الذي له ما للرسول «صلى الله عليه وآله» هو ولي أمر المسلمين كلهم.

ومن المعلوم: أن عائشة من بني تيم، وعثمان من بني أمية. وقد كتب إليها علي «عليه السلام» لما قارب البصرة مشيراً إلى ذلك: «ثم إنك طلبت على زعمك دم عثمان، وما أنت وذاك، عثمان رجل من

بني أمية، وأنت من تيم»[1].

ثالثاً: إن من الغريب حقاً: أن يكون طلحة والزبير هما اللذان يطلبان من عائشة: أن تخذّل الناس عن علي «عليه السلام»، وتظهر الطلب بدم عثمان. ثم يشاركانها في هذا الأمر، مع علمهما وعلمها: بأن الناس قد رأوا بأم أعينهم أفاعيل طلحة بعثمان، وحصاره له تلك المدة الطويلة، ومنعه الماء عنه، وقد رأى الناس: أن طلحة قد اتخذ رجالاً على بيوت الأموال، وأخذ مفاتيح الخزائن[2].

بل تكفينا هنا شهادة سعد بن أبي وقاص على طلحة والزبير، وعائشة، وإدانته إياهم بالمشاركة والممالأة على قتل عثمان، بالرغم من أنه قد شاركهما في النقمة على علي «عليه السلام»، والممالأة عليه ومناوأته. فقد تقدم أنه يقول: إن عثمان قتل بسيف سلته عائشة، وشحذه طلحة، وسمَّه علي، وإن الزبير أشار بيده، وصمت بلسانه، قال: وأمسكنا نحن، ولو شئنا دفعناه عنه[3].

---

(1) تذكرة الخواص (ط النجف) ص69 والغدير ج9 ص80 .

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج10 ص6 والغدير ج9 ص79 وعن وبهج الصباغة ج6 ص135.

(3) الإمامة والسياسة ج1 ص48 و (تحقيق الزيني) ج1 ص48 و (تحقيق الشيري) ج1 ص67 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص363 والغدير ج9 ص83 و 140 وج10 ص128 وراجع: تاريخ المدينة لابن شبة ج4 ص1174 والعقد الفريد ج4 ص111.

ونذكر القارئ الكريم هنا: بأننا قد ذكرنا فيما سبق أن هذا الذي نسبه إلى علي «عليه السلام» في أمر عثمان، حيث جعله شريكاً في التأليب عليه ما هو إلا افتئات منه عليه، فقد كان علي «عليه السلام» يسعى لوأد الفتنة، ومنع القتل عنه، وجعله شريكاً في التأليب عليه لكن عثمان لم يف له بوعوده، فزاد ذلك في النقمة عليه..

ذكر البعض: أن علياً «عليه السلام» لم يكن في المدينة حين حصر عثمان، ولا شهد قتله(1).

بل في خبر سعد نفسه: أنه أتى علياً «عليه السلام» وهو بين القبر والمنبر ينشده التدخل في أمر عثمان(2).

رابعاً: إن محمد بن طلحة: قد أقر بأن دم عثمان ثلاثة أثلاث: ثلث على عائشة، وثلث على أبيه طلحة، وثلث على علي «عليه السلام». وكان ذلك في حرب الجمل(3).

---

(1) مجمع الزوائد ج7 ص230 والغدير ج9 ص244 وغيرهم.

(2) الغدير ج9 ص108 و 169 - 170 عن تاريخ الأمم والملوك ج5 ص121.

(3) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص465 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص482 والنص والإجتهاد ص438 والغدير ج9 ص80 والفتنة ووقعة الجمل ص125 وقاموس الرجال للتستري ج9 ص342 وتاريخ المدينة لابن شبة ج4 ص1173 والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج1 ص61 و (تحقيق الشيري) ج1 ص84 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص467.

ونحن نصدقه بما أقر به على عائشة، وعلى أبيه، ونكذبه فيما نسبه إلى علي «عليه السلام»، لأننا نقول: إن مروان وسائر بني أمية كان لهم السهم الأوفر في قتل عثمان.

خامساً: كيف رضيت عائشة بالخروج للطلب بدم عثمان، وقد أمرها الله تعالى ورسوله «صلى الله عليه وآله»، بالقرار في بيتها، ولزوم خدرها: **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)**[1].

سادساً: إنه ليس على المرأة جهاد، ولا قتال، فلماذا تتصدى لأمر لم يكلفها الله تعالى به، مع ما في ذلك من بروزٍ للرجال، ومن الإيقاع بين أهل القبلة، وسفكٍ للدماء المحرمة.

وقد أشار علي «عليه السلام» على هذين الأمرين في رسالته إليها وإلى طلحة والزبير لما قارب البصرة، فقال:

«..وأنت يا عائشة، فإنك خرجت من بيتك عاصيةً لله ولرسوله، تطلبين أمراً كان عليك موضوعاً. ثم تزعمين أنك تريدين الإصلاح بين المسلمين؟!

فخبريني ما للنساء وقود الجيوش، والبروز للرجال، والوقوع بين أهل القبلة، وسفك الدماء المحرمة»[2].

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

(2) تذكرة الخواص (ط النجف) ص69 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج4 ص139 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص338 وبحار الأنوار

وقد ذكَّرها غير واحد من المسلمين: بأن الله أمرها أن تقر في بيتها، وأنها حبيس رسول الله «صلى الله عليه وآله»، منهم أبو الأسود، وأم سلمة، وعثمان قبل أن يقتل(1).

سابعاً: إنها عائشة نفسها هي التي حرضت على قتل عثمان، وسلت السيف عليه، كما تقدم عن سعد بن أبي وقاص.. كما أن علياً «عليه السلام» قد ذكرها بذلك في رسالته المشار إليها آنفاً، حيث قال فيها:

«ثم بالأمس تقولين في ملأ من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أقتلوا نعثلاً قتله الله، فقد كفر، ثم تطلبين اليوم بدمه؟! فاتقي الله، وارجعي إلى بيتك، واسبلي عليك سترك، والسلام»(2).

ج32 ص120 و 127 والغدير ج9 ص79 ونهج السعادة ج4 ص65 وكتاب الفتوح لابن أعثم ج2 ص465 والمناقب للخوارزمي ص184 ومطالب السؤول ص212 وكشف الغمة ج1 ص240.

(1) راجع: الغدير ج9 ص132.

(2) تذكرة الخواص (ط النجف) ص69 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج4 ص139 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص338 وبحار الأنوار ج32 ص121 و 127 والغدير ج9 ص80 والمناقب للخوارزمي ص184 ومطالب السؤول ص213 وكشف الغمة ج1 ص240 والفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص388 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص356.

وما أكثر ما صدر من الصحابة وغيرهم من تذكير بتحريض عائشة على عثمان، والنصوص الدالة على ذلك لا تكاد تحصى.

والذي دلت عليه تصريحاتها الكثيرة أنها كانت تسعى من وراء طلبها بدم عثمان إلى تقويض حكومة علي «عليه السلام»، لصالح طلحة، ولكن قتل طلحة في حرب الجمل بمشاركة مروان قد أحبط مسعاها. وغلب أمر الله وهي كارهة.

الفصل الثاني:

الناكثون إلى مكة..

طلحة والزبير إلى مكة:

1 - عن الحسن بن مبارك، عن بكر بن عيسى، قال: إن طلحة والزبير أتيا علياً «عليه السلام» بعدما بايعاه بأيام فقالا: يا أمير المؤمنين قد عرفت شدة مؤنة المدينة، وكثرة عيالنا. وإن عطاءنا لا يسعنا.

[**فقال:** ألم أشرط أنني لا أعطي أحداً دون أحد؟!

فقالوا: قد لزمتنا نفقتنا].

قال: فما تريدان نفعل؟!

قالا: تعطينا من هذه المال ما يسعنا!!

فقال: اطلبا إلى الناس، فإن اجتمعوا على أن يعطوكما شيئاً من حقوقهم فعلت. [وإن أبيتما فأنا أعطيكما من عطائي].

قالا: لم نكن لنطلب ذلك إلى الناس ولم يكونوا يفعلوا لو طلبنا إليهم!!

قال: فأنا والله أحرى أن لا أفعل، فانصرفا[1].

2 ـ في نص آخر: فأبيا عليه وقالا: ائذن لنا في العمرة.

فقال: والله ما تريدان العمرة، وإنما تريدان الغدرة والفتنة.

فقالا: كلا والله.

فقال: قد أذنت لكما، فافعلا ما شئتما. وذلك بعد أربعة أشهر من خلافته[2].

3 ـ وعن عمرو بن شمر، عن جابر، عن محمد بن علي «عليهما السلام» إن طلحة والزبير أتيا علياً «عليه السلام»، فاستأذناه في العمرة.

فقال لهما: لعلكما تريدان الشام والبصرة؟!

فقالا: اللهم غفراً ما ننوي إلا العمرة[3].

4 ـ عن الحسين بن مبارك، عن بكر بن عيسى «عليه السلام»: أن علياً أخذ عليهما عهد الله وميثاقه، وأعظم ما أخذ على أحد من

---

(1) الكافئة للشيخ المفيد ص14 وبحار الأنوار ج32 ص32 عنه، وتذكرة الخواص ج1 ص351 وراجع: المناقب للخوارزمي ص178 برقم216.

(2) راجع: تذكرة الخواص ج1 ص351 وراجع: حلية الأبرار ج2 ص350 والمناقب للخوارزمي ص178.

(3) الكافئة للشيخ المفيد ص14 و 15 وبحار الأنوار ج32 ص32 و 33 عنه، ونهج السعادة ج1 ص231 وأنساب الأشراف للبلاذري ص222.

خلقه، أن لا يخالفا، ولا ينكثا، ولا يتوجها وجهاً غير العمرة حتى يرجعا إليها، فأعطياه ذلك من أنفسهما، ثم أذن لهما فخرجا[1].

5 - قال الشيخ المفيد «رحمه الله»: وإن طلحة والزبير كانا في الأول على عثمان وإنما رجعا عنه لما فاتهما مما كانا يأملانه من ذلك، ولم يرجعا عنه لما أظهراه من بعد الندم على قتل عثمان والدعاء إلى قتله، ولا رجعا عنه استبصاراً بضلالة ما كانا يأملانه في ذلك.

فأعلمنا ذلك: أن الذي ادعته الحشوية لهم من اجتهاد الرأي. باطل ومنحل، وإن دعوى المعتزلة في الشبهة عليهما فيما صارا إليه من خلاف أمير المؤمنين «عليه السلام» ليس بصحيح.

بل الحق في ذلك ما ذهبت إليه الشيعة في تعمدهم الخلاف.

وأسباب ذلك: العداوة له والشنآن، مع الطمع في الدنيا والسعي في عاجلها، والميل للتأمر على الناس والتملك لأمرهم وبسط اليد عليهم، وإن الرجلين خاصة لما أيسا من نيل ما طمعا فيه من الأمر فوجدا الأمة لا تعدل بأمير المؤمنين أحداً، وعرفا رأي المهاجرين

---

(1) الكافئة للشيخ المفيد ص15 وبحار الأنوار ج32 ص33 عنه، والجمل للشيخ المفيد ص164 و 165 وتذكرة الخواص ص59 وراجع: مروج الذهب ج2 ص357.

والأنصار، فمن أرادا الحظوة[1] عنده بالبدار إلى بيعته، وظنا بذلك شركاه في أمره.

فلما استويا بالحال من بعد وصح لهما رأيه «عليه السلام»، وتحققا أنهما لا يليان معه أمراً، فامتحنا ذلك مع ما غلب في ظنهما مما ذكرناه: بأن صارا إليه بعد استقرار الأمر ببيعة المهاجرين والأنصار، وبني هاشم، وكافة الناس إلا من شذ من بطانة[2] عثمان وكانوا على خفاء لأشخاصهم مخافة على دمائهم من أهل الإيمان.

فصارا إلى أمير المؤمنين، فطلب منه طلحة ولاية العراق، وطلب منه الزبير ولاية الشام. فأمسك علي عن إجابتهما في شيء من ذلك.

فانصرفا وهما ساخطان، وقد عرفا ما كان غلب في ظنهما قبل من رأيه «عليه السلام»، فتركاه يومين أو ثلاثة أيام، ثم صارا إليه، واستأذنا عليه، فأذن لهما، وكان في علية[3] داره، فصعدا إليه، وجلسا عنده بين يديه، وقالا: يا أمير المؤمنين، قد عرفت حال هذه الأزمنة

---

(1) «الحُظْوَة والحِظْوَة والحِظَةُ : المكانة والمنزلة للرجل من ذي سلطان ونحوه» [لسان العرب ج14 ص185 «حظو»].

(2) «البطانة: صفي الرجل، يكشف له عن أسراره»[المعجم الوسيط ج1 ص62 «بطن»].

(3) «العلية: الغرفة في الطبقة الثانية من الدار وما فوقها»[المعجم الوسيط ج2 ص625 «على»]

وما نحن فيه من الشدة، وقد جئناك لتدفع إلينا شيئاً نصلح به أحوالنا، ونقضي به حقوقاً علينا.

فقال «عليه السلام»: قد عرفتما مالي (بينبع)[1] فإن شئتما كتبت لكما منه ما تيسر.

فقالا: لا حاجة لنا في مالك (بينبع).

فقال لهما: ما أصنع؟!

فقالا له: أعطنا من بيت المال شيئاً لنا فيه كفاية.

فقال: سبحان الله، وأي يد لي في بيت المال، وذلك للمسلمين. وأنا خازنهم، وأمين لهم، فإن شئتما رقيتما المنبر وسألتما ذلك ما شئتما، فإن أذنوا فيه فعلت. وأنى لي بذلك وهو لكافة المسلمين، شاهدهم وغائبهم، لكني أبدي لكما عذراً.

فقالا: ما كنا بالذي نكلف ذلك، ولو كلفناك لما أجابك المسلمون.

فقال لهما: ما أصنع؟!

قالا: قد سمعنا ما عندك.

ثم نزلا من العلية، وكان في أرض الدار خادمة لأمير المؤمنين[2] «عليه السلام» سمعتهما يقولان: والله ما بايعنا بقلوبنا،

---

(1) «ينبع: حصن بين مكة والمدينة، فيه نخيل وماء وزرع، وبها وقوف لعلي بن أبي طالب «عليه السلام»..»[معجم البلدان ج5 ص450].

(2) هي أم راشد مولاة أم هاني.

وإن كنا بايعنا بألسنتنا.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: **(إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً)**[1]»[2].

وقال الشيخ المفيد «رحمه الله»:

فتركاه يومين آخرين وقد جاءهما الخبر بإظهار عائشة بمكة ما أظهرته من كراهة أمره، والبراءة ممن قتل عثمان، والدعاء إلى نصرته، والطلب بدمه، وأن عمال عثمان قد هربوا من الأمصار إلى مكة بما احتجنوه من أموال المسلمين، ولخوفهم من أمير المؤمنين «عليه السلام» ومن معه من المهاجرين والأنصار، وأن مروان بن الحكم ابن عم عثمان، ويعلى بن منية خليفته وعامله باليمن، وعبد الله بن عامر بن كريز ابن خاله[3]، وعامله على البصرة، وقد اجتمعوا

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

(2) الجمل للشيخ المفيد ص161 - 165 و (ط مكتبة الدواري - قم) ص44 - 88 وأشار في هامشه إلى: المسألة الكافية كما في بحار الأنوار ج32 ص32 - 33 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج7 ص537 وتذكرة الخواص ص59.

(3) وفي النسخ الثلاث: ابن عمه، والتصحيح من أنساب الأشراف ج1 ق4 ص517 والإستيعاب ج2 ص359 ومختصر تاريخ دمشق ج12 ص285.

مع عائشة وهم يدبرون الأمر في الفتنة.

فصار الرجلان إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» وتيمما وقت خلوته، فلما دخلا عليه قالا: يا أمير المؤمنين، قد جئناك نستأذنك للخروج في العمرة.

فلم يأذن لهما.

فقال: إنا بعيدا العهد بها، إئذن لنا فيها.

فقال: والله ما تريدان العمرة، ولكنكما تريدان الغدرة، وإنما تريدان البصرة.

فقالا: اللهم غفراً، ما نريد إلا العمرة.

فقال «عليه السلام» لهما: احلفا لي بالله العظيم أنكما لا تفسدان علي أمر المسلمين، ولا تنكثان لي بيعة، ولا تسعيان في فتنة.

فبذلا ألسنتهما بالأيمان الوكيدة فيما استحلفهما عليه من ذلك.

فلما خرجا من عنده لقيهما ابن عباس، فقال لهما: فأذن لكما أمير المؤمنين؟!

قالا: نعم.

فدخل على أمير المؤمنين، فابتدأه «عليه السلام» فقال: يا ابن عباس، أعندك خبر.

فقال: قد رأيت طلحة والزبير.

فقال «عليه السلام»: إنهما استأذناني في العمرة، فأذنت لهما بعد

أن استوثقت منهما بالأيمان: أن لا يغدرا، ولا ينكثا، ولا يحدثا فساداً. والله يا ابن عباس، ما قصدا إلا الفتنة، فكأني بهما وقد صارا إلى مكة ليستعينا على حربي، فإن يعلى بن منية الخائن الفاجر قد حمل أموال العراق وفارس لينفق ذلك، وسيفسد هذان الرجلان علي أمري، ويسفكان دماء شيعتي وأنصاري.

فقال عبد الله بن عباس: إذا كان عندك الأمر كذلك فلم أذنت لهما، وهلا حبستهما، وأوثقتهما بالحديد، وكفيت المسلمين شرهما.

فقال له «عليه السلام»: يا ابن عباس، أتأمرني أن أبدأ بالظلم، وبالسيئة قبل الحسنة، وأعاقب على الظنة والتهمة، وأوآخذ بالفعل قبل كونه. كلا. والله لا عدلت عما أخذ الله علي من الحكم بالعدل، ولا القول بالفصل.

يا ابن عباس، إنني أذنت لهما، وأعرف ما يكون منهما، ولكني استظهرت بالله عليهما، والله لأقتلنهما، وليخيبن ظنهما، ولا يلقيان من الأمر مناهما، فإن الله يأخذهما بظلمهما لي، ونكثهما بيعتي، وبغيهما علي[1].

---

(1) الجمل للشيخ المفيد ص166 و 167 و (ط مكتبة الدواري - قم) ص88 - 89 وأشار في هامشه إلى: الفتوح ج1 ص452 والمسألة الكافية كما في بحار الأنوار ج32 ص32 وقارن بعضه بالإرشاد ص166 وكشف اليقين ص153.

وهذا الخبر والذي تقدمه مع ما ذكرناه من الأثر موجود في مصنفات أصحاب السير، وقد أورده أبو مخنف لوط بن يحيى في كتابه الذي صنفه في حرب الجمل، وجاء به الثقفي عن رجال الكوفيين، والشاميين، وغيرهم. ولم يورد أحد من أصحاب الآثار نقيضه في معناه، ولا أثبت ضده في فحواه، ومن تأمل ذلك علم أن القوم لم يكونوا فيما صنعوه على جميل طوية في الدين، ولا نصيحة للمسلمين، وأن الذي أظهروه من الطلب بدم عثمان إنما كان تشبيهاً وتلبيساً على العامة والمستضعفين.

6 - وفي نص آخر: عن أم راشد مولاة أم هاني: أن طلحة والزبير دخلا على علي «عليه السلام» فاستأذناه في العمرة، فأذن لهما، فلما وليا ونزلا من عنده سمعتهما يقولان: لا والله ما بايعناه بقلوبنا وإنما بايعناه بأيدينا.

[قالت:] فأخبرت علياً «عليه السلام» بمقالتهما، فقال: **(إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً)[1]»[2].

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

(2) الكافئة للشيخ المفيد ص15 وبحار الأنوار ج32 ص33 عنه، وشرح الأخبار ج1 = = ص487 والجمل للشيخ المفيد ص233 و (ط مكتبة الدواري - قم) ص53.

6 ـ عن ابن عباس قال: كنت قاعداً عند علي «عليه السلام» حين دخل عليه طلحة والزبير فاستأذناه في العمرة، فأبى أن يأذن لهما وقد قال: قد اعتمرتما.

فأعادا عليه الكلام، فأذن لهما.

ثم التفت إلي فقال: والله ما يريدان العمرة.

قلت: فلا تأذن لهما.

فردهما، ثم قال: والله ما تريدان العمرة، وما تريدان إلا نكثاً لبيعتكما، وإلا فرقة لأمتكما!! فحلفا له.

ثم التفت إلي فقال: والله ما يريدان العمرة.

قلت: فلم أذنت لهما؟!

قال: حلفا لي بالله.

قال: فخرجا إلى مكة، فدخلا على عائشة، فلم يزالا بها حتى أخرجاها[1].

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص98 عن الشيخ المفيد في الفصل: (17) مما اختار من كلام أمير المؤمنين في كتاب الإرشاد ص130 ورسائل المرتضى ج4 ص66. ورواه الطبرسي «رحمه الله» في كتاب الإحتجاج ج1 (ط الغري) ص235 وفي (ط بيروت) ص161 وراجع: شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص429 عن التبر المذاب (نسخة مكتبة المرعشي) ص8.

ونقول:

تواجهنا في هذه الروايات أمور كثيرة، يجدر بالمرء الإلمام بها، ومنها ما نذكره ضمن العناوين التالية:

ابن عباس يأمر بالظلم:

إن علياً «عليه السلام» قد أخذ على ابن عباس: طلبه منه حبس طلحة والزبير ما دام على علم بأنهما سيسفكان دم شيعته، ويفسدان الأمر عليه. واعتبر ذلك أمراً بالظلم والعدوان، وخروجاً عن أحكام الشرع والدين، وليس من العدل في شيء، إذ لا يجوز لأحد أن يعاقب على الظنة، ويأخذ بالتهمة، ولكن السؤال هنا هو: إن المفروض: أن هذا المورد ليس من قبيل التهمة، لأنه «عليه السلام» قد أقسم لابن عباس أنهما يريدان الفتنة، وإفساد الأمور عليه، وقتل شيعته «عليه السلام»..

ونجيب:

أولاً: إن هذا النوع من العلم لا يجوز معاقبة الآخرين الذين دل العلم على أنهم سوف يرتكبون المخالفات، لأن ملاك العقوبة هو حصول المخالفة فعلاً، أما العلم بحصولها بعد دقيقة أو ساعة فلا يخول إنزال العقوبة بأي كان من الناس.

ثانياً: إن العلم الذي يحصل بأسباب غير عادية، ولا تقع تحت اختيار البشر لا يسوغ العمل بمقتضاه فيما يرتبط بالآخرين، ولو حصل ذلك كان ظلماً للآخرين وعدواناً عليهم.. لأن لهم الحق بأن

يقولوا: لعل رأينا تبدل في اللحظة الأخيرة، وعدلنا عما عقدنا العزم عليه.. ولكن هذا لا يكفي في حل الإشكال، لأن علمه «عليه السلام» بنواياهم لا يختص بزمان دون زمان، ولا يختص بحال دون حال، كما علم بنية السوء، فإنه سيعلم بنية العدول عن السوء..

نعم.. هناك مصالح أخرى، وهي: الرأفة، والحلم، وإتمام الحجة..

وقد قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» للناس: «إنما أقضي بينكم بالبينات والأيمان..»[1]. فهو لا يقضي بالعلم الذي يصل إليه من خلال الملك..

ثم إنه «عليه السلام» قد أخبر ابن عباس بتفاصيل ما يجري لهما، وله معهما، ربما لكي يزيل بعض الأوهام التي عرضت أو قد تعرض له.

إن أحببتما بايعتكما:

وعدم قبوله «عليه السلام» بتولية طلحة والزبير على أي بلد من بلاد الإسلام، وإظهاره تواصل شكه في نواياهما الغادرة يدل على

---

(1) الكافي ج7 ص414 ودعائم الإسلام ج2 ص518 وتهذيب الأحكام ج6 ص229 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج27 ص232 و (ط دار الإسلامية) ج18 ص169 ومستدرك الوسائل ج17 ص361 و 366 والفصول المهمة للحر العاملي ج2 ص498 وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص46 و 92.

عدم صحة النص المزعوم: أنه «عليه السلام» قال لطلحة والزبير: «إن أحببتما أن تبايعا لي، وإن أحببتما بايعتكما»[1]..

إلا على سبيل الاستدراج لهما ليعترفا بحقه وفضله، وبتقدمه عليهما، بالإضافة إلى إبطال أي دعوى لهما حول الإكراه.. والتصريح بعدم رضا الناس بهما.

وفي غير هذه الحالة نقول:

إنه إذا كان لا يأمنهما على بلدٍ من بلاد الإسلام، فهل يأمنهما على الأمة بأسرها؟!

وبذلك نعرف الوجه فيما ذكره ابن حبان، من أنهما حين استأذنا علياً «عليه السلام» للعمرة، قال لهما: ما العمرة تريدان!! وقد قلت لكما قبل بيعتكما لي: أيكما شاء بايعته. فأبيتما إلا بيعتي، وقد أذنت لكما، فاذهبا راشدين.

فخرجا إلى مكة، وتبعهما عبد الله بن عامر بن كريز، فلما لحقهما قال لهما: ارتحلا فقد بلغتما حاجتكما.

زاد ابن أعثم قوله: والله لأمدنكما بمائة ألف سيف[2].

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج3 ص452 والكامل في التاريخ ج3 ص191 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج11 ص17 وبحار الأنوار ج32 ص7 والبدء والتاريخ ج5 ص208 و 209.

(2) الثقات لابن حبان ج2 ص278 وكتاب الفتوح لابن أعثم الكوفي ج2

ويدل على هذه الأباطيل أيضاً:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» لا يمكن أن يبطل النصوص النبوية الكثيرة على إمامته، ولا أن يبطل بيعة الناس له يوم الغدير، وقد كانت بأمر من الله ورسوله..

ثانياً: إن مما يدل على عدم صحة ذلك قوله في خطبته المعروفة بالشقشقية: «وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحى، ينحدر عني السيل، ولا يرقى إلى الطير، فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً، أرى تراثي نهباً..».

هذا بالإضافة إلى الكثير الكثير من شكاواه من اغتصاب هذا الأمر منه، واحتجاجاته عليهم فيه..

لماذا يكذبون؟!:

وعن سبب إشاعة هذه الأكاذيب نقول:

لعل من جملة أهداف مفتعلي أمثال هذه النصوص:

1 - التشكيك في النصوص على إمامته «عليه السلام» وإنكار البيعة له يوم الغدير..

2 - إدعاء أن طلحة والزبير لهما الأهلية حتى لمقام الإمامة العظمى. رغم ما ارتكباه في حق الأمة، ونكثهما البيعة، وغدرهما بأمير المؤمنين، وقتلهما الأبرياء في البصرة بمجرد ورودهما إليها..

ص275 و 276 و (ط دار الأضواء) ج2 ص452.

3 ـ الحط من مقام أمير المؤمنين «عليه السلام» ليتوهم الناس: أنه في مستوى حتى طلحة والزبير، مع أنه هو الذي اعترض على الشورى العمرية بقوله: «فيا لله والشورى»، متى اعترض الريب مع الأول منهم، حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر»؟! ومع ورود الآيات في فضله وجعله في آية المباهلة نفس النبي «صلى الله عليه وآله»، والروايات تصرح: بأنه لا يقاس به (بعلي وآله «عليهم السلام») أحد مهما علا شأنه وعرف صلاحه، فلا تصل النوبة إلى طلحة والزبير ولا بل إلى عمر وأبي بكر وعثمان وغيرهم.

ثروات طلحة والزبير:

إنها تصرح: بأن طلحة والزبير قد طلبا المال من علي «عليه السلام»، وكان المبرر الذي قدَّماه لطلبهما هذا هو حاجتهما، بسبب كثرة عيالهما، وشدة مؤونة المدينة، وأن عطاءهما لا يفي بذلك..

مع أن النصوص التاريخية تؤكد على أنهما كانا يملكان من الأموال الطائلة والهائلة ما لا يكاد يخطر على البال.. فقد ذكروا:

1 ـ أن طلحة بن عبيد الله قد بنى من البيوت ما قيمته مئة ألف دينار، وكانت غلته بالعراق كل يوم ألفاً مما يسمى بالوافي، وفي الشام عشرة آلاف دينار، وخلف مقادير هائلة من الذهب والفضة[1].

---

(1) مشاكلة الناس لزمانهم لليعقوبي، وراجع: الغدير ج8 ص283 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص221 وتاريخ مدينة دمشق ج25 ص102 و

وذكر العلامة الأميني في كتابه: الغدير ما ملخصه: أن غلته بالعراق كانت أربع مئة ألف إلى خمس مئة ألف، ويغل بالسراة عشرة آلاف دينار، أو أكثر أو أقل. وترك ألفي ألف درهم، ومائتي ألف دينار، وكان ماله قد اغتيل(1).

وقالوا أيضاً: كان قيمة ما ترك من العقار والأموال. وما ترك من الناض (أي الدرهم والدينار) ثلاثين ألف ألف درهم. وترك من العين ألفي ألف ومائتي ألف درهم والباقي عروض(2).

وعن سعدى أم يحيى بن طلحة: أن أصوله وعقاره قومت بثلاثين ألف ألف درهم(3).

.103

(1) الغدير ج8 ص283 وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص221 وتاريخ مدينة دمشق ج25 ص101 و 102 وتاريخ الإسلام للذهبي ج3 ص527 والوافي بالوفيات ج16 ص273 وراجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج1 ص204.

(2) الغدير ج8 ص283 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص222 وتاريخ مدينة دمشق ج25 ص120 وتهذيب الكمال ج13 ص423 وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص180 والإكمال في أسماء الرجال للتبريزي ص114.

(3) المستدرك للحاكم ج3 ص369 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص222 وتاريخ مدينة دمشق ج25 ص120 وتهذيب الكمال ج13 ص423 وسير أعلام النبلاء ج1 ص39 و 40 وتاريخ الإسلام للذهبي ج3 ص 528 و

وعن عمرو بن العاص: أن طلحة ترك مئة بهار في كل بهار ثلاثة قناطير ذهب[1].

وقال ابن الجوزي: خلف طلحة ثلاث مئة حمل من الذهب (جمل ذهباً)[2].

وقالوا: كان لعثمان على طلحة بن عبيد الله خمسون ألفاً، فقال طلحة له يوماً: قد تهيأ مالك فاقبضه.

فقال: هو لك معونة على مروءتك[3].

وقال عثمان: ويلي على ابن الحضرمية، أعطيته كذا وكذا بهاراً

---

529 والإكمال في أسماء الرجال للتبريزي ص114.

(1) الغدير ج8 ص283 والفايق في غريب الحديث ج1 ص125 والنهاية في غريب الحديث ج1 ص166 والجامع لأحكام القرآن ج3 ص420 ولسان العرب ج4 ص84 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص373 وغريب الحديث لابن سلام ج4 ص164 والصحاح للجوهري ج2 ص599.

(2) الموضوعات لابن الجوزي ج2 ص14 وسير أعلام النبلاء ج1 ص40 والغدير ج8 ص283 و 336.

(3) تاريخ الأمم والملوك ج3 ص433 والكامل في التاريخ ج3 ص183 والجمل لابن شدقم ص19 وبحار الأنوار ج32 ص58 والغدير ج9 ص92 ومكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا ص127 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص161 وج10 ص5 وحياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج1 ص359.

ذهبياً، وهو يروم دمي يحرض على نفسي؟![1].

2 ـ يقول العلامة الأميني عن الزبير ما ملخصه: إنه خلف إحدى عشرة داراً بالمدينة، ودارين بالبصرة، وداراً بالكوفة، وداراً بمصر[2]. وكان له أربع نسوة، فأصاب كل امرأة بعد رفع الثلث ألف ألف ومائتا ألف[3].

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9 ص35 الخطبة رقم 137 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص372 والغدير ج8 ص284 وج9 ص93 و 230.

(2) الغدير ج8 ص282 عن صحيح البخاري ج5 ص21 و (ط دار الفكر) ج4 ص52 وراجع: فتح الباري ج6 ص163 وعمدة القاري ج15 ص47 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص717 ورياض الصالحين للنووي ص157 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص108 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص313 وحياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج1 ص359.

(3) الغدير ج8 ص282 وصحيح البخاري ج5 ص21 و (ط دار الفكر) ج4 ص53 والسنن الكبرى للبيهقي ج6 ص287 وفتح الباري ج6 ص163 و 164 وج9 ص203 وعمدة القاري ج2 ص151 وج15 ص48 ورياض الصالحين للنووي ص158 وفيض القدير ج4 ص358 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص109 وتاريخ مدينة دمشق ج18 ص429 و 432 وتهذيب الكمال ج9 ص322 وسير أعلام النبلاء ج1 ص67 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج2 ص21 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص313.

قال البخاري: فجميع ماله خمسون ألف ألف وماءتا ألف[1].

وقال ابن الهائم، وأيده ابن بطال وعياض: بل الصواب: أن جميع ماله حسبما فرض تسعة وخمسون ألف ألف وثمان مئة ألف[2].

وكان للزبير بمصر خطط، وبالإسكندرية خطط، وبالكوفة خطط، وبالبصرة دور، وكانت له غلات تقدم عليه من أعراض المدينة[3].

وخلَّف ألف فرس، وألف عبد، وألف أمةٍ، وخططاً[4].

لماذا إذن يريدان المال؟!:

وبعد ما تقدم نقول:

---

(1) الغدير ج8 ص282 وصحيح البخاري ج5 ص21 و (ط دار الفكر) ج4 ص53 والسنن الكبرى للبيهقي ج6 ص287 وفتح الباري ج6 ص163 وعمدة القاري ج2 ص151 وج15 ص48 و 53 ورياض الصالحين للنووي ص158 وسير أعلام النبلاء ج1 ص67.

(2) راجع: إرشاد الساري ج7 ص50 وعمدة القاري ج15 ص53 وشذرات الذهب ج1 ص43 والغدير ج8 ص282 وفتح الباري ج6 ص165 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص678 و 679 .

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج3 ص77 و (ط دار صادر) ج3 ص110 وتاريخ مدينة دمشق ج18 ص428 والغدير ج8 ص282.

(4) مروج الذهب ج2 ص350 و (ط أخرى) ج1 ص434 والغدير ج8 ص283.

إذا كان طلحة والزبير يملكان الأموال الطائلة والهائلة التي تعد بمئات الألوف أو الملايين، فما معنى ادعائهما الفقر والحاجة، وطلبهما المال من أمير المؤمنين «عليه السلام»؟!

ويمكن أن يجاب:

1 ـ إنهما يعرفان: أن علياً «عليه السلام» لن يسكت عن المال الذي في حوزتهما، إذا كانا قد أخذاه بطرق غير مشروعة، وسيستردها منهم كما استرد الأموال التي أخذت من بيت المال بعد مقتل عثمان، ولعله يطالب طلحة بأموال ربما يكون قد أخذها من بيت المال، أو يطالبهما بالكشف عن مصادر أموالهما. فأرادا أن يعميا الأمر عليه ـ بزعمهما ـ لكي لا يأخذهما بالحق الذي يهربان منه.

2 ـ لعلهما أرادا إحراج علي «عليه السلام»، فهو إن أعطاهما ما يطلبانه وهما لا يستحقانه يكون قد فتح باب الاعتراض والطعن على نفسه، بأنه إما لم يكن منصفاً في الأول حين منعهما وساوهما بغيرها، أو أنه خرج عن جادة العدل بإعطائهما ما لا يستحقانه بعد إلحاحهما عليه أخيراً.. وإن لم يعطهما فإنه يكون قد أعطاهما الذريعة، وبرر لهما خروجهما عليه، ومناوأتهما له..

وببيان آخر نقول:

إن طلبهما الأموال من علي «عليه السلام» قد أريد به كسر قرار علي «عليه السلام» في أمر الأموال وأن يكون ذلك مفتاحاً لما بعده.

فإنه إن أجابهما إلى طلبهما اليوم فسيجيبهما إلى مثله غداً، وستكون

استجابته في الغد أسهل وأيسر، وحتى إن كان المطلوب أعظم وأكبر.. وتكر السبحة في ذلك، وهذا هو المطلوب، حيث لا يمكنه الإمساك والتراجع، لأن ذلك يعطيهم الحجة والذريعة للطعن في دينه، وفي حسن تدبيره.

وإن لم يستجب لهما، فلا بد من تدبر الأمر بنحو آخر. قبل فوات الأوان، لأن التسويف سيمكنه من إحكام قبضته على الأمور، وسيكون التخلص من حكمه أشق وأصعب.

وكان جوابه «عليه السلام» لهما هو ما يتوقع من مثله، وكانوا معه كما قال الشاعر:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

3 ـ لعله لو قبل منهما زيادة سهمهما في العطاء يكون قد سجل على نفسه اعترافاً لهما بالتميز على غيرهما. وبالفضل والإستحقاق لأكثر مما يستحقه الآخرون..

هذا إن لم يجعلا ذلك سبباً ومبرراً لمطالبات أخرى لهما، وادعاءات لاستحقاقات في جوانب مختلفة، ما كانا يحلمان بالوصول إليها، والحصول عليها. ومنها مطالبته «عليه السلام» بتوليتهما الكوفة والبصرة..

رابعاً: لعلهما أرادا أيضاً: تصديق وتكريس ما أسس له عمر بن الخطاب من أهليتهما لمقام الخلافة، من خلال دعوى مشاركته في

الحكم والسلطة. وجعل زيادة سهمهما المالي بمثابة اعتراف منه «عليه السلام» لهما بذلك، ويكون ذلك من وسائل خداع السذج والبسطاء.

ولكن قد خاب فألهما، وطاشت سهامهما، ورجعا يجران أذيال الخيبة القاتلة، والفشل الذريع..

شدة المدينة:

وصرحت الرواية: بأن طلحة والزبير قد تعللا في حاجتهما إلى المال بشدة مؤونة المدينة، الأمر الذي يدل على أن الوضع الإقتصادي كان صعباً في المدينة آنئذٍ.. ويشير إلى شدته وصعوبته: حديث ذلك الرجل الذي كان لا يملك ما يستر به جسده سوى رقعتين يستر بهما قبله ودبره، فسمي ذا الرقعتين(1).

ولا نستفيد ذلك، فإن ثروات ابن عوف، وطلحة، والزبير، وعبد الله بن عامر، وأضرابهم من بني أمية وغيرهم تعطينا: أن ثلة من المتنفذين كانوا يمتصون دماء الناس، أو يسطون على الثروات، حتى

---

(1) المصنف للصنعاني ج6 ص267 وراجع ص268 والمغني لابن قدامة ج7 ص576 وكشاف القناع ج5 ص104 وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج7 ص209 وكتاب الأم للشافعي ج5 ص87 والمجموع للنووي ج16 ص255 و256 ومعرفة السنن ج5 ص348 وكنز العمال ج9 ص703 و 704 والشرح الكبير ج7 ص533.

انتهى الأمر بالناس إلى هذا الواقع المرير.

وهذا يدلنا على أن طلحة والزبير ما كانا صادقين في ادعائهما الحاجة. وإنما أرادا التدليس على علي «عليه السلام»..

شرط علي عليه السلام:

وقد أظهرت هذه الوقائع أن علياً «عليه السلام» كان عارفاً بما ينتظره من مصاعب، واقفاً على أحوال الناس، وعلى ما يفكرون به، ويطمحون إليه، متوقعاً لما سيكون منهم، فاحتاط للأمر، وأعد العدة، واستلب منهم كل وسائل الابتزاز والعدوان، ومن جملة ذلك: اشتراطه عليهم أن لا يعطي أحداً دون أحد، وهو شرط لا يقبل الرد في نفسه.

ولعلهم قبلوا الشرط في بداية الأمر، على أمل أن ينقضوه بعد ذلك بأمثال هذه التعللات الواهية، التي لا يرضاها الناس منهم فإن شدة مؤونة المدينة لا تضايقهم وحدهم، بل هي تضايق جميع الناس.

فكيف إذا كان الناس يعرفون أنهم غير صادقين في دعواهم الحاجة، لأن لديهم من الأموال تلك الأرقام الخيالية التي لا تخطر على بال الناس العاديين حسبما ألمحنا إليه؟!

وسيعرف كل أحد: أنهم ظالمون معتدون في طلبهم هذا، حتى لو فرض أنهم كانوا صادقين في دعواهم الحاجة، فإن الإنصاف يقضي بالتسوية بين المحتاجين.. لا تفضيل لبعضهم على البعض الآخر

ما تريدان نفعل!!:

وقد كان بإمكان علي «عليه السلام» أن يبادرهما بالقول: إنني لا أعطيكما شيئاً، ولكنه «عليه السلام» أفسح لهما المجال ليفصحا عن المقادير التي يطلبونها وعن طريقة تأمين هذه المبالغ ليفصحا عن أطماعهما أيضاً. وليظهر للناس: أن تذكيره لهما بالشرط لم يغير شيئاً، حتى ولو بمثل أن يقولا أعطنا واعط معنا سائر من يحتاج أيضاً. وهذا يفسر قوله «عليه السلام» لهما: فما تريدان نفعل؟!

فقالا: تعطينا من هذا المال ما يسعنا..

فظهر بذلك: أنهما لا يفكران إلا بأنفسهما، وأن ما يطلبانه هو الكفاية التامة، وربما التكفل الدائم بذلك، لا لمجرد سد حاجة آنية، والخروج من ضائقة عارضة..

وقد دلّانا على ذلك برفضهما قبول اقتراحه بأن يعطيهما من عطائه. فإن هذا الرفض قد بين أن سد الحاجة لم يكن هو المطلوب..

وبرفضهما الإقتراح الآخر: بأن يسألا الناس بأن يعطيهم من حقوقهم، ظهر أيضاً ما يلي:

أولاً: إن ما سيأخذانه هو من أموال الناس التي لا يحل لأحد أن يأخذ منها إلا عن طيب نفوس أصحابها..

ثانياً: إعترافهما بأنهما يعلمان بأن أحداً لا يأذن لهما بأخذ شيء من ماله، فكيف يطلبان من علي أن يعطيهما من أموال الناس، فإن كانا يدعوانه إلى إعطائهما بالخفاء، فيكون سارقاً خائناً، والعياذ بالله،

وإن كانا يريدان أن يعطيهما بالعلن فيكون مغيراً مغتصباً ظالماً..

ثالثاً: لعل السبب في أن أحداً لا يأذن لهما بالمال ليس هو بخل الناس، فإن ذلك بعيد عن كثير من أهل ذلك الزمان. بل هو علم الناس بأنهما كان يملكان من الأموال والعقار، ما يجعل هذا الطلب مثار سخرية، واستهزاء بهما، واحتقار لهما.

رابعاً: ما معنى قولهما: لم نكن لنطلب ذلك إلى الناس؟! هل أرادا تنزيه أنفسهما ولو عن مجرد طلب ما هو حلال لهما، وليكون ذلك من أدلة ورعهما، ومن وسائل زيادة مقامهما عند الله وعند الناس. ليستعيضا عن ذلك بدفع من طهَّره الله بنص القرآن إلى خيانة الأمانة، والسلب والنهب؟!.

ويدلنا هذا على مدى دقة قوله «عليه السلام» في جوابهما مؤكداً بالقسم بالله: «فأنا ـ والله ـ أحرى أن لا أفعل».

تريدان الغدرة والفتنة:

وعن استئذان طلحة والزبير علياً «عليه السلام» للعمرة نقول:

إن ما قد يلاحظه القارئ الكريم من اختلاف بين الروايات التي نقلت لنا هذا الأمر لا يُخِلُّ بصحته، لأن غاية ما هناك أن يكون هذا الراوي قد ذكر هنا ما لم يذكره الراوي الآخر، أو أنه نقل الكلام بالمعنى.. بل قد يكون استئذانهما للعمرة قد تكرر، فنقل كل راوٍ ما جرى في الواقعة التي حضرها.

غير أن اللافت هنا: أن مواجهة علي «عليه السلام» لطلحة

والزبير بأنهم لا يريدان العمرة، بل يريدان الغدرة تعني: أن إمارات الغدر والتمرد كانت قد بلغت من الظهور حداً أصبحت المصارحة بها لا تحمل أية سلبية، ولا تمثل اتهاماً بلا مبرر.

وقد مرت معنا مفرداتٍ عديدة تشير إلى هذا، من قبيل رفض طلحة تسليم مفاتيح بيت المال إلى الإمام «عليه السلام» بعد البيعة له مباشرة، حتى اضطر «صلوات الله عليه» إلى كسره، وتقسيم ما فيه..

ومن قبيل تهيؤ الزبير لقتل علي «عليه السلام» حين استأذن عليه، حيث وضع السيف تحت فراشه، فرآه «صلوات الله وسلامه عليه» فرجع. وعرف الزبير بافتضاح أمره..

ثم إن الزبير وطلحة معاً لم يرضيا بقسم أمير المؤمنين، حين أعطاهما كما أعطى سائر المسلمين..

ثم مطالبتهما بأموال من بيت المال، ورفضه «عليه السلام» الاستجابة لطلبهما كما ذكرناه آنفاً.

والأهم من ذلك كله، كتابة معاوية لهما بتحريضهما على نكث بيعة علي «عليه السلام»، وضمان بيعة أهل الشام لهما.. فإن ذلك كله يجعل نوايا الغدر لديهما جلية، بل يجعل شروعهما في الغدر عملياً في غاية الوضوح..

ولأجل ذلك لم يستنكرا هذه التهمة منه «عليه السلام» ولم يظهرا تظلماً، بل انصاعا لإعطاء العهود والمواثيق بعدم النكث.. كما صرحت به الروايات..

تغليظ الإيمان والنكث:

أما بالنسبة لما حلفاه من إيمان مغلظة، ثم نكثهما، فنقول:

حرص «عليه السلام» على أن يأخذ منهما العهود مرة أخرى ليعرف الناس حين يظهر لهم نكثهما: أنهما كانا ينويان هذا النكث من أول الأمر، وليقايسوا بين إصرارهما على أمير المؤمنين بقبول البيعة، مع إبطانهما هذه النوايا التي تخالف حركتهما هذه ليتأكد للناس: أنهما كانا يخادعان الناس وعلياً، على حد سواء، ويدبران في الخفاء ما ظهرت آثاره بعد ذلك..

فليس لهما أن يدعيا أن أموراً قد استجدت، ومخالفات قد حصلت فرضت عليهما أمراً ما كانا يريدانه، ولا خطر لهما على بال..

لماذا لم يأخذ بقول أم راشد؟!:

ثم أخبرت أم راشد علياً بما قالاه عن عدم صدق بيعتهما له، ولم يبادر علي «عليه السلام» إلى اتخاذ أي إجراء ضدهما، كما ربما يفعله غيره.. لأنه لو فعل ذلك فلربما رأى البعض أنه قد تجاوز الحد في الاحتياط حتى صار يحاسب الناس على نواياهم. وأنه لم يكن مصيباً حين أخذ بخبر امرأة، في مثل هذا الأمر الخطير..

وحين أخبرته أم راشد بمقالتهما بعد حلفهما الإيمان المغلظة قرأ «عليه السلام» الآية المباركة، ليدل: على أن بيعتهم له ليست كبيعة من سبقه، بل هي بيعة لله ولرسوله. لأنها تنفيذ للأوامر الإلهية

والنبوية في حديث إنذار العشيرة الأقربين، وقوله «صلى الله عليه وآله»: «علي وليكم بعدي»، **(إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)**[1]. وغير ذلك فيما يرتبط بإمامته «عليه السلام»، فضلاً عن أنها تأكيد للبيعة التي أعطوه إياها في يوم الغدير..

كما أنها هي المطابقة لما يريده الله تعالى، حتى لو لم يكن هناك نص، إذ لم يكن غير علي «عليه السلام» قادراً على تحمل هذه المسؤولية، وإيصال الأمة إلى ما يريده الله تعالى ورسوله «صلى الله عليه وآله»..

وجها الفاجر، والغادر:

قال المعتزلي: «فلما خرجا إلى مكة لم يلقيا أحداً إلا وقالا له: ليس لعلي في أعناقنا بيعة، وإنما بايعناه مكرهين.

فبلغ علياً قولهما، فقال: أبعدهما الله، وأغرب دارهما. أما والله، لقد علمت أنهما سيقتلان أنفسهما أخبث مقتل، ويأتيان من وردا عليه بأشأم يوم.

والله ما العمرة يريدان. ولقد أتياني بوجهي فاجرين، ورجعا بوجهي غادرين. والله، لا يلقياانني بعد اليوم إلا في كتيبة خشناء،

---

(1) الآية 55 من سورة المائدة.

يقتلان فيها أنفسهما، فبعداً لهما وسحقاً»[1].

ونقول:

هنا أمور يحسن بيانها، وهي التالية:

بايعناه مكرهين:

لقد ادّعى طلحة والزبير أنهما قد بايعا علياً «عليه السلام» مكرهين، وقد تحدثنا عن بعض ما يرتبط بهذا الأمر في فصول سابقة، ولكننا نشير هنا إلى ما يلي:

أولاً: إن طلحة والزبير حسب ما قدمنا، كانا أول من بايع علياً «عليه السلام»، بعد أن كان «عليه السلام» يتحاشى هذه البيعة، ويرفضها طيلة خمسة أيام بعد مقتل عثمان. فهل يتصور في حق من يهرب من البيعة أن يكره الناس عليها؟!.

ثانياً: إذا كان يريد أن يكره أحداً، فهل يعقل أن يكون ذلك المكرَه أول المبايعين؟! أم أن المفروض هو أن يبايعه فريق من الناس طوعاً، ثم يلاحق بهم من يخشى غائلته، ويأتي به إلى البيعة؟!

ثالثاً: إن تزاحم الناس على بيعته «عليه السلام» يمنع من أن

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص23 وبحار الأنوار ج32 ص6 وراجع: مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج2 ص284 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص210 وشجرة طوبى ج2 ص318 ونهج السعادة ج1 ص232 والمعيار والموازنة ص25.

يكون أول من بايعه قد بايعه مكرهاً.. وقد قال «عليه السلام»: «بسطتم يدي فكففتها، ومددتموها فقبضتها، ثم تداككتم على تداك الإبل الهيم على حياضها يوم ورودها، حتى انقطعت النعل وسقط الرداء، ووطئ الضعيف.

وبلغ من سرور الناس ببيعتهم أن ابتهج بها الصغير، وهدج إليها الكبير، وتحامل نحوها العليل، وحسرت إليها الكعاب»[1].

وقال في الخطبة الشقشقية: «فما راعني إلا والناس كعرف الضبع إلي، ينثالون علي من كل جانب، حتى لقد وطئ الحسنان، وشق عطفاي، مجتمعين حولي كربيضة الغنم»[2].

---

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص222 الخطبة رقم229 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج1 ص149 والمسترشد للطبري ص418 وبحار الأنوار ج32 ص51 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج13 ص3 .

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص36 والإحتجاج ج1 ص287 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص49 والطرائف لابن طاووس ص418 وكتاب الأربعين للشيرازي ص168 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص458 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص200 والدرجات الرفيعة ص35 ومناقب علي بن أبي طالب «عليه السلام».

وراجع: ما نزل من القرآن في علي «عليه السلام» لابن مردويه الأصفهاني ص135 ورسائل المرتضى ج2 ص112 وعلل الشرائع ج1 ص151 والإرشاد ج1 ص289 وحلية الأبرار ج2 ص292 وبحار الأنوار ج29

والنصوص في هذا المجال كثيرة، وقد ذكرنا شطراً منها فيما سبق.

رابعا: إذا كان طلحة والزبير قد اعتبرا اضطرارهما لبيعة علي «عليه السلام»، إكراهاً.. مع وجود فرق كبير بين الإضطرار والإكراه، فإن الإكراه هو خضوع الإنسان لإرادة شخص آخر، تحت وطأة الخوف من سلاحه المشهر عليه، لقتله إن لم يستجب له.. واضطرارهما ليس من قبيل الاضطرار في قوله تعالى: **(فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ)**[1]. يتمثل هنا في أنهما وجدا أن أحداً لن يرضى بهما مع وجود علي «عليه السلام»، فبادرا مختارين إلى بيعته «عليه السلام» علهما يستفيدان منها ولاية دسمة. كالبصرة، والكوفة.. ومع غض النظر عن ذلك.. فليت شعري هل يكون انصراف علي «عليه السلام» عن مناوأة أبي بكر بعد هجوم أعوان هذا الأخير على علي «عليه السلام»، ومحاولتهما إحراق بيته بمن فيه، وفيه سيد الأوصياء، وسيدة النساء، وسيد الشهداء، وسبطا خير أهل الأرض والسماء. وبعد ضربها الذي أدى إلى إسقاط جنينها، ومن ثم إلى استشهادها. هل هذا الانصراف عن مناوأتهما يعتبر بيعة طوعية، وصحيحة ومرضية.. فما لكم كيف تحكمون..

ص499.

(1) الآية 173 من سورة البقرة.

وكذلك هي الحال بالنسبة للشورى التي فرضت بالسيف!!

طلحة والزبير قتلا أنفسهما:

وقول علي «عليه السلام»: لقد علمت أنهما سيقتلان أنفسهما أخبث مقتل، يفيد ما يلي:

أولاً: هل علم «عليه السلام» ذلك بما أبلغه الرسول إياه من الغيوب، أو أنه عرف ذلك من خلال ما ظهر له من نواياهما، واطلع عليه من دخائلهما، وطبيعة طموحاتهما، وطريقتهما في التفكير، وفي التعامل.. ومن القوى المجتمعة عنده، والمتوفرة لديه؟!

ونجيب: بأنه قد يكون «عليه السلام» قد علم ذلك من خلال يقينه بصحة ما أخبره به الرسول. ثم ظهرت له دلائل وقوع ما علمه فيما توفر لديه من معطيات.. فصدق الخَبَرَ الخُبْر.

هذا بالإضافة إلى يقينه بصدق قوله تعالى: **(وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ)**[1].

ولقوله «صلى الله عليه وآله»: «من سل سيف البغي قتل به».

ومن خلال القول المأثور: على الباغي تدور الدوائر.

وهو «عليه السلام»: سيد العقلاء، ورئيس الحكماء، ومنبع الحكمة.

---

(1) الآية 43 من سورة فاطر.

ثانياً: إنه قد نسب «عليه السلام» قتل طلحة والزبير إلى أنفسهما، على قاعدة: «من سل سيف البغي قتل به» لا إلى القاتل الظاهري الذي نقل لنا التاريخ اسمه وصفته. أي أن إلحاحهما على البغي والظلم، وطلب ما ليس لهما بحق، وإصرارهما وإمعانهما في اتباع الهوى، وإغراقهما في حب الدنيا، هو الذي أوردها موارد السوء وقد كانا في غنى عن كل ذلك، لو التزما خط التقوى، واتبعا سبيل الرشد. الذي هو سبيل المؤمنين..

ثالثاً: إنه «عليه السلام» قد اعتبر مقتل طلحة والزبير أخبث مقتل، ولعل سبب ذلك أن الأمر لم يقتصر على مجرد قتلهما، بل هما خسرا بذلك كل ما في هذه الدنيا، فضلاً عن فشلهما في تحقيق أي شيء مما طلبوه منها، وكانا يتوقعان أو يطمحان للحصول عليه، كما أنهما قد باءا بإثم مقتل ألوف من المسلمين، وبإثم الخروج على إمام زمانهما، وبإثم نكث البيعة، وبعاره وبعار الخيبة، وعار الفجور والحقد، وعار إخراج زوجة الرسول من بيتها الذي أمرها الله أن تقر فيه، وعار الانصياع لأمر امرأة. ثم بعار الكذب على الناس.. وبعار الهزيمة، والقتل في هذه الحال، التي لا يرضاها أحد لنفسه. فضلاً عن عار البغي والظلم.. والسعي لقتل أوصياء الأنبياء، وصلحاء الأمة وخيارها.. بالإضافة إلى عار خزي الدنيا، وعذاب الآخرة.

وقد أتيا من وردا عليه بأشأم يوم واخبثه. وأعظم البلاء، وأشد الخزي. فهل يمكن بعد هذا كله أن يعد مقتلهما مقتل شرف وكرامة، أم

هو مقتل خبيث ينضح بالخزي والمهانة؟!

وجها الفاجر والغادر:

وهنا سؤال يقول: إنه «عليه السلام» ذكر أن طلحة والزبير أتياه بوجهي فاجرين، ورجعا بوجهي غادرين. فكيف يمكن التفريق بين هاذين الوجهين يا ترى؟!

ونقول:

إن الفجور هو ظهور الانغماس بالمعاصي والموبقات، بما في ذلك الكذب، وذلك يختزن جرأة ووقاحة وصلفاً، وقد ظهر ذلك لدى طلحة والزبير ، وهما يلحان على أمير المؤمنين «عليه السلام» للحصول على ما لا يستحقانه، ولا سيما مع ظهور منع الإمام الذي هو ولي الأمر إياهما مما يحاولانه، وسعيه لسد الأبواب أمام استغلالهما، وردعهما عن مطالبهما الظالمة تلك..

وظهور الصلف، والإصرار قد بلغ بهما إلى حد حلف الأيمان المغلظة على أمر كان «عليه السلام» على يقين من أنهما سوف لا يلتزمان به. وإنما فعلا ذلك من أجل الحصول بواسطة تلك الأيمان على ما منعهما إياه «عليه السلام». وهذا ولا شك من الذنوب الكبيرة والخطيرة، ويتضمن جرأة فائقة على الله سبحانه، ولا سيما إذا صاحب هذا الحلف إبطان الخلاف، فهو معصية لا يخجل مرتكبها منها أمام الله، بل هو يسعى إليها، ويتحايل، ويتقلب ظهراً لبطن للحصول عليها، مع أنها حق للناس.

وهل يكون وجه من يفعل ذلك، إلا وجه الصلف النطف، والفاجر المعلن بذنبه، وبما لا يرضي ربه؟!

وهذا هو وجه الفاجر..

وحين حصلا - يعني طلحة والزبير - على الإذن بالخروج، وأقسما بالإيمان المغلظة على عدم النكث، وتعهدا بالعودة إلى المدينة كانت لمحات وجهيهما تشي بالغدر الذي أبطناه، والخيانة التي عزما عليها..

وللغادر نظرات، ولفتات، وربما حركات تظهر أنه في حال غير عادي، وأنه يتصنع، وبأبراد السذاجة يتلفع، ويبدو عليه من الاضطراب ما لا يخفى على الناظر الخبير والبصير الذي يدرك بسهولة أن ثمة أمراً يخفيه، وإنه ليكاد يبديه، وهذا ما أريد التعبير عنه في القول المأثور:

«كاد المريب أن يقول: خذوني».

وهذا هو وجه الغادر..

على أننا بكلامنا هذا لا نريد أن نستبعد أن يكون «عليه السلام» قد علم بغدرهما بعلم خاص تلقاه من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد انضم إلى هذا العلم الخاص تلك اللمحات الواقية التي ظهر على وجهيهما.

لا يلقياننـي إلا في كتيبة خشناء:

وقوله «عليه السلام»: «والله لا يلقياننـي بعد اليوم إلا في كتيبة خشناء، يقتلان فيها أنفسهما» إخبار غيبي آخر، يريد به أن يهيئ النفوس لتلك الساعة، من خلال ترسيخ القناعة لديهم بأنه «عليه السلام» ـ وحده ـ الذي يملك علم الإمامة، وأن الله ورسوله قد اختصاه به دون كل أحد..

فإذا تحقق ما أخبر «عليه السلام» بصورة تامة، ومتطابقة مع أدق التفاصيل التي تضمنها كلامه «عليه السلام»، كما هو الحال في هذا المورد، فلا بد أن تطمئن النفوس، وتتلاشى الهواجس، وتبور الشائعات المضللة..

لا سيما وان هذه الأخبار منه «عليه السلام» قد صدرت فور خروج طلحة والزبير إلى مكة، وحيث لم يبلغه عنهما إلا قولهما: «إنما بايعنا مكرهين».

علي عليه السلام لا يصادر الحريات:

ونستفيد من سياساته «عليه السلام» مع طلحة والزبير وسواهما:

أولاً: أننا نواجه منهجين وسياستين، ظهرتا بعد استشهاد الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»..

فعلي «عليه السلام» يتعامل مع جميع الناس، من محبين ومبغضين

بروح الصفح والعفو، والتسامح والسماحة، والالتزام بالعقود والعهود، وبالمبادئ السامية، والأصول الدينية، حتى لقد سمح لطلحة والزبير بمغادرة المدينة إلى مكة، بعد أن تعهدا وأقسما له بأن لا ينكثا، ولا يغدرا. رغم علمه «عليه السلام» بسوء نواياهما، وبأن النكث والغدر سيكونان منهما..

وذلك لأنه «عليه السلام» يريد حفظ النهج، المنطلق من القيم، والعهود والعقود، حتى لو كلفه ذلك الكثير من المتاعب والمصاعب..

وهناك نهج آخر لا يرى للقيم والعهود، والعقود قيمة، وأثراً في مقام العمل، ولا يرى أنها قادرة أو صالحة لإيصاله إلى مآربه، وأن تنيله مطالبه، وقد وجدنا أن بعض الحكام يبادر إلى منع كبار الصحابة من مغادرة المدينة، ومن نشر أحاديث رسول الله «صلى الله عليه وآله». وصار يقاسم العمال أموالهم. بل إن بعض الكبار الأقوياء كسعد بن عبادة قد قتل بصورة غامضة، إلى حد سمح بادعاء أن الجن قد قتلته..

وفي سياق آخر: وجدنا الحكام باستثناء علي «عليه السلام» والأئمة من ولده قد منعوا فريقاً من الناس من حقوقهم، وجيرت المنافع إلى فريق آخر، أتخم بالإمتيازات الظالمة، التي حولتهم إلى طبقة لها خصائصها التي تميزها عن سائر الناس، وجعلتهم موجودات مشوهة، هي أشبه بالمسوخ، وعجائب المخلوقات..

وطبيعي: أن ينتهي هذا النهج، إلى استبعاد الشرع وأحكامه في

كثير من الموارد، وإلى إسقاط القيم والمبادئ عن درجة التأثير في صياغة وبلورة حكم إسلامي سليم المباني، صحيح المعاني، وإلى عجزها عن تنشئة مجتمع إسلامي، ملتزم بالمبادئ والمنطلقات، عامل بأحكام الشرع، حافظ للأصول والقيم الدينية. وتكون النتيجة هي ضياع جهود الأنبياء، وإبطال آثار دماء الشهداء فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون..

الفصل الثالث:

أجواء عائشة..

هل خطبت عائشة بالمدينة بحضور علي عليه السلام؟!:

هذا ويروي طيفور، وأبو حيان التوحيدي هذه الرواية الغريبة، فيقول:

لما قتل عثمان خرجت عائشة والناس مجتمعون، وعلي فيهم (؟!)، فقالت: «أقتل أمير المؤمنين عثمان»؟!

قالوا: نعم.

قالت: «أما والله لقد كنتم إلى تسديد الحق وتأكيده أحوج منكم إلى ما نهضتم إليه من طاعة من خالف عليه، ولكن كلما زادكم الله صحة في دينه، ازددتم تثاقلاً عن نصرته طمعاً في دنياكم.

أما والله لهدم النعمة أيسر من بنيانها، وما الزيادة إليكم بالشكر بأسرع من زوال النعمة عنكم بالكفر. أما لئن كان فني أكله، واخترم أجله، إنه لصهر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وسلم مرتين، وما علمنا (خلقاً) تزوج ابنتي نبي غيره، ولو غير أيديكم قرعت صفاته لوجد عند تلظي الحرب متجرداً، ولسيوف النصر متقلداً، ولكنها فتنة فدحت بأيدي الظلمة.

أما والله لقد حاط الإسلام وأكده، وعضد الدين وأيده، ولقد هدم الله به صياصي أهل الشرك، ووقم (أذل) أركان الكفر.

لله المصيبة به ما أفجعها، والفجيعة به ما أوجعها، صدع والله مقتله صفاة الدين، وثلمت مصيبته ذروة الإسلام، تباً لقاتله، أعاذنا الله وإياكم من التلبس بدمه، والرضا بقتله»[1].

أضاف طيفور قوله: «وعلي جالس في القوم، فلما قضت كلامها قام وهو يقول: أرسل الله على قتلته شهاباً ثاقباً، وعذاباً واصباً»[2].

ونقول:

لا ريب في عدم صحة هذا الكلام فـ:

أولاً: لم تكن عائشة في المدينة حين قتل عثمان، لأنها خرجت منها قبل قتله، ولم تعد إليها إلا بعد حرب الجمل.

ثانياً: إنها لم تر علياً ولم يرها علي «عليه السلام» منذ ما قبل قتل عثمان، وإلى وقعة الجمل بالذات، ولم تخطب في جمع فيهم علي «عليه السلام».

---

(1) الإمتاع والمؤانسة ج3 ص199 و 200 وبلاغات النساء لطيفور ص20 و 21 و (ط مكتبة بصيرتي - قم) ص11 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص442.

(2) بلاغات النساء (ط دار النهضة الحديثة سنة 1972م) ص21 و (ط مكتبة بصيرتي - قم) ص11.

ثالثاً: لا معنى لقولها: كنتم إلى تسديد الحق وتأكيده أحوج منكم إلى ما نهضتم إليه من طاعة من خالف عليه.. فإنها هي نفسها كانت من أشد من خالف على عثمان، وأمرت بقتله، وقولها: اقتلوا نعثلاً فقد كفر قد سارت به الركبان.

فهل كانت ترضى منهم بمعصيتها فيما تأمرهم به؟!

رابعاً: ما ذكرته الرواية، من أن عثمان صهر رسول الله «صلى الله عليه وآله» على ابنتيه مرتين لا يصح، فقد أثبتنا في العديد من كتبنا المؤلفة لمعالجة هذا الموضوع: أنه لم يكن لرسول الله «صلى الله عليه وآله» بنت لصلبه غير الزهراء «عليها السلام».. ولا أقل من أن الأدلة تسوق الباحث إلى الشك القوي في ذلك..

على أن تزويج إنسان شخصاً ابنته لا يعني أن لذلك الشخص فضيلة يمتاز بها على غيره، إلا إذا كان الله تعالى قد أمر بهذا التزويج، ليدل به على الكرامة والفضيلة، وفيما عدا ذلك نقول:

إن للتزويج أسباباً مختلفة.. فكيف إذا كان التزويج الثاني قد جاء بعد قتل الصهر للبنت التي تزوجها أولاً، كما تؤكد عليه بعض الروايات هنا؟!

خامساً: إنها قد اعتبرت قتلة عثمان ظلمة، وأن ما جرى له كان فتنة. فلماذا شاركت هي في الفتنة، وأعانت الظلمة حين أمرتهم بقتله؟!

سادساً: إذا كانت توبتها وتوبة طلحة والزبير نافعة، في دفع

العقوبة عنهم على ظلمهم على حد تعبيرها، فلماذا لا تنفع التوبة سائر من شارك في قتله كمشاركة طلحة فيه. ولِم لم تمنع من عقوبتهم؟! أما علي «عليه السلام» فإن نفس هذه الرواية المزعومة تبين: أنه «عليه السلام» يدين قتلة عثمان، ويدعو عليهم بأن يرسل الله عليهم شهاباً ثاقباً، وعذاباً واصباً..

كما أنه «عليه السلام» قد حاول دفع القتل عن عثمان، لكن عثمان لم يرضى بالوفاء بتعهداته، فلماذا تشن عائشة هذه الحرب عليه؟!

ولكننا نريد أن نفترض ـ ولو محالاً ـ: أنه شارك في قتله كما شارك طلحة، وعائشة والزبير، فلماذا أرضتهم توبتهم التي ادعوها لأنفسهم.. ولم يرضهم هذا الموقف من علي «عليه السلام»، رغم أنه برئ مما يتهمونه به؟!

سابعاً: إن ما ذكرته عن عثمان، من أن الله تعالى قد هدم به صياصي أهل الشرك، ووقم (أذل) أركان الكفر، لم نعرف له وجهاً، فإن عثمان لم يفعل شيئاً من ذلك، لا في زمن النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا بعده، إلى أن قتل.

والذي نظنه: هو أنهم أرادوا بمخترعاتهم هذه إصابة عدة عصافير بحجر واحد، ومن ذلك:

1 ـ إظهار جرأة عائشة، وبلاغتها، إلى حد أنها تخطب بحضور سيد الفصحاء وإمام البلغاء علي بن أبي طالب..

2 - الحصول على موافقة علي «عليه السلام» على أمور يراد التسويق لها، وإشاعتها، وإظهار أنها حقيقة لا مراء فيها. باعتبار أنه «عليه السلام» قد سمعها، ولم يعترض عليها.

3 - إنها تريد الإيحاء: بأن الذين قتلوا عثمان لم يفعلوا ذلك بقرار من عند أنفسهم، بل كانوا مدفوعين من غيرهم، كما يدل عليه قولها: «ما نهضتم إليه من طاعة من خالف عليه».

4 - إشاعة: أن عثمان قد تزوج ابنتي الرسول «صلى الله عليه وآله» - لا ربيبتيه - وتأكيد ذلك: بإمضاء علي «عليه السلام» له بسكوته عنه.. وذلك يشير إلى فضل عثمان وعظمته، بل وأرجحيته على علي «عليه السلام» حيث لم ينل هذه الفضيلة أحد من خلق الله سواه.

5 - إعطاء الحق لعثمان، وإدانة مناوئيه وقاتليه، وتبرئته مما ينسب إليه.

6 - التأكيد على براءتها من التحريض على قتل عثمان.. والتخفيف من حد النقد الموجه إليها في حربها لعلي «عليه السلام».

عائشة وعمال عثمان في مكة:

قال المفيد «رحمه الله»:

لما تم أمر البيعة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، واتفق على طاعته كافة بني هاشم، ووجوه المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان.

وأيس طلحة والزبير مما كانا يرجوانه بقتل عثمان من بيعة الناس لأحدهما بالإمامة.

وتحققت عائشة بنت أبي بكر تمام الأمر لأمير المؤمنين «عليه السلام» وإجماع الناس عليه، وعدولهم عن طلحة والزبير، وعلمت: أنه لا مقام لهما بالمدينة بعد خيبتهما مما أمَّلاه من الأمر، وعرف عمال عثمان: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» لا يقرهم على ولاياتهم، وأنهم إن ثبتوا في أماكنهم أو صاروا إليه طالبهم بالخروج مما في أيديهم من أموال الله تعالى، وحذروا من عقابه على خوضهم في خيانة المسلمين، وتكبرهم على المؤمنين، واستخفافهم بحقوق المتقين، واجتبائهم الفجرة الفاسقين، عمل كل فريق منهم على التحرز منه، واحتال في الكيد له، واجتهد في تفريق الناس عنه.

فسار القوم من كل مكان إلى مكة استعاذةً بها، وسكنوا إليها لمكان عائشة بها، وطمعوا في تمام كيدهم لأمير المؤمنين «عليه السلام» بالتحيز إليها، والتمويه على الناس بها.

وكانت عائشة تعلم: أن كثيراً من الناس يميل لها لكونها زوجة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأنها من أمهات المسلمين، وابنة أبي بكر المعظم عند الجمهور، وأنها كانت أيضاً مقربة من عمر، وأن كل عدو لعلي بن أبي طالب «عليه السلام» يلتجئ إليها، متى أظهرت عدم قبولها بالبيعة له، ودعت إلى حربه، وافساد أمره، ولأنهم لا يزالون يمنون أنفسهم بالأموال والإمتيازات وبالخلافة ما

بقي الأمر خارج يد علي وبني علي «عليهم السلام».

فلما تواترت الأخبار عليها ـ وهي بمكة ـ في تحيزها عن عثمان لقتل(1) المسلمين له، قبل أن تعرف ما كان من أمر المسلمين بعده، عمل(2) على التوجه إلى المدينة، راجيةً بتمام الأمر بعد عثمان لطلحة والزبير زوج أختها.

فلما سارت ببعض الطريق لقيت الناعي بعثمان، فاستبشرت بنعيه له، وما كان من أمر الناس في اجتماعهم على قتله.

ثم استخبرت عن الحال بعده، فأخبرت أن البيعة تمت لأمير المؤمنين بعده، وأن المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان وكافة أهل الإيمان اجتمعوا على تقديمه والرضا به، فساءها ذلك وأحزنها وأظهرت الندم على ما كان منها في التأليب على عثمان، والكراهة لتمام الأمر لعلي بن أبي طالب «عليه السلام».

فأسرعت راجعة إلى مكة، فابتدأت بالحجر، فتسترت فيه. ونادى مناديها باجتماع الناس إليها، فلما اجتمعوا تكلمت من وراء الستر تدعو إلى نصرة عثمان، وتنعاه إلى الناس وتبكيه، وتشهد أنه قتل مظلوماً.

وجاءها عبد الله بن [عامر] الحضرمي عامل عثمان على مكة

---

(1) لعل الصحيح: بقتل.

(2) الصحيح: عملت.

فقال: قرت عينك! قتل عثمان، وبلغت ما أردت من أمره.

فقالت: سبحان الله! أنا طلبت قتله؟! إنما كنت عاتبة عليه من شيء أرضاني فيه؛ قَتَل عثمان والله مَنْ عثمان خير منه وأرضى عند الله وعند المسلمين، والله ما زال قاتله ـ تعني أمير المؤمنين «عليه السلام» ـ مؤخراً منذ بعث محمد «صلى الله عليه وآله»، وبعد أن توفي يَعْدِلُ الناس عنه إلى الخيرة من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا يرونه أهلاً للأمور. ولكنه رجل يحب الإمرة، والله لا نجتمع عليه ولا على أحد من ولده إلى يوم القيامة.

ثم قالت: معاشر المسلمين إن عثمان قتل مظلوماً! ولقد قتله من إصبع عثمان خير منه.

وجعلت تحرض الناس على خلاف أمير المؤمنين «عليه السلام»، وتحثهم على نقض عهده.

ولحق إلى مكة جماعة من منافقي قريش، وصار إليها عمال عثمان الذين هربوا من أمير المؤمنين «عليه السلام». ولحق بها عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبيد الله أخوه، ومروان بن الحكم بن أبي العاص، وأولاد عثمان وعبيده وخاصته من بني أمية.

وانحازوا إليها، وجعلوها الملجأ لهم فيما دبروه من كيد أمير المؤمنين «عليه السلام».

وجعل يأتيها كل من تحيز عن أمير المؤمنين «عليه السلام» حسداً له ومقتاً وشنآناً له، أو خوفاً من استيفاء الحقوق عليه، أو لإثارة

فتنة، أو إدغال في الملة، وهي على ملتها وسنتها، تنعي إليهم عثمان، وتبرأ من قاتله، وتشهد له بالعدل والإحسان، وتخبر أنه قتل مظلوماً، وتحث الناس على فراق أمير المؤمنين «عليه السلام»، والإجتماع على خلعه(1).

ونقول:

لاحظ الأمور التالية:

سبحان الله.. أنا طلبت قتله:

لا ندري كيف نفهم قول عائشة هنا منكرة أمرها بقتل عثمان:

«سبحان الله! أنا طلبت قتله»؟! مع أن قولها: اقتلوا نعثلاً فقد كفر.. أشهر من «قفا نبك». وقد سارت به الركبان. ويعرفه الخاص والعام، والقاصي والداني، حتى قال لها الشاعر:

فمنك البداء ومنك الغير ومنك الرياح ومنك المطر

وأنت أمرت بقتل الإمام وقلت لنا: إنه قد كفر

---

(1) كتاب الجمل للشيخ المفيد ص226 - 228 و (ط مكتبة الداوري - قم - إيران) ص119 - 121 وأشار المعلق في الهامش إلى المصادر التالية: الإمامة والسياسة ج1 ص52 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص180 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص448 - 450 والفتوح لابن أعثم ج1 ص434 والشافي ج4 ص357 - 358 وتلخيص الشافي ج4 ص159 والكامل في التاريخ ج3 ص206 - 208 والبداية والنهاية ج7 ص229 - 230.

كما أنها استبشرت بقتله وتوجهت نحو المدينة، فلما علمت بالبيعة لعلي: قالت ليت هذه أطبقت على هذه أو نحو ذلك. ثم جاءها عبد الله بن عامر يهنئها بقتل عثمان.. إلى غير ذلك مما يجده المتتبع لمواقفها من عثمان. فهل نسيت أم المؤمنين ذلك كله بهذه السرعة؟! وكيف؟! ولماذا؟! وأين قوة حافظتها المزعومة، حيث يزعمون أنها حفظت آلاف الروايات.

ومهما افترضنا من مبررات، فإنها لا يمكن أن تبرر تعريضها نفسها لهذه الفضيحة الهائلة لو لم يكن هناك هدف ترجو الحصول عليه يفوق كل السلبيات التي يمكن تصورها من خلال قراءة تناقضات تصرفاتها. ونقف على مدى هجنتها وغرابتها، وبعدها عن المنطق السوي.

مبررات خوف عمال عثمان:

وقد ذكر الشيخ المفيد «رحمه الله»: أن عمال عثمان خافوا من علي «عليه السلام» من عدة جهات هي:

1 - أن يطالبهم بأموال الله التي احتجنوها في ولاياتهم. وحتى لو اكتفى علي «عليه السلام» باسترجاع ما انتهب، إلا أن هذا المقدار أيضاً لم يكن بإمكانهم قبوله، لأسباب عديدة منها: أن شرههم البالغ يمنعهم من التخلي عن تلك الأموال، وإن كانوا قد سرقوها من أموال الله، أو من أموال الناس. وسيكون إخراجها من أيديهم بمثابة إخراج أرواحهم من أجسادهم.. وهذا هو منطق الذين يكون كل همهم هو

الدنيا وما فيها.

كما أن استرجاع هذه الأموال يؤكد للناس خيانتهم، وعدم التزامهم بشرع الله، وبالأخلاقية الإنسانية في أدنى مستوياتها..

والأهم من ذلك: أن هذا الإجراء يعد سابقة يؤسس لنهج لا يمكنهم تحمله، ولا الصبر عليه، لأنه يمنعهم من الاستفادة من أهم خصوصياتهم التي تبرر لهم أعمالهم الصالحة والطالحة، بما في ذلك: خياناتهم للمسلمين في أموال بيت المال، وغير ذلك مما نشير إليه فيما يلي.

2 - أن يحاسبهم على خوضهم في خيانة المسلمين. ولا ينتهي هذا الحساب على النحو الذي ينتهي به الاستيلاء على مال الله تعالى.. لأن طبيعة هذه المخالفة تختلف عما سواها لما تضمنه من تعريض الدين والأمة أعظم الأخطار.. فلا بد من مواجهتها بالعقاب الرادع لهم، والذي يعطي العبرة لغيرهم..

3 - أن يحسم الأمر معهم في أمر أخلاقي، وهو تكبرهم على المؤمنين، لأن التكبر حين يصبح في دائرة التداول العملي، فإنه يمثل عدواناً على الكرامات، وتضييعاً للحقوق. فلا يمكن السماح باستمراره.. بل لا بد من لجمه، وإسقاطه، وأخذ حق الناس منهم، بحسب طبيعة ممارساتهم تجاه ضحاياهم..

واللافت هنا: أن تكبرهم إنما كان على أهل الإيمان، وقد جاء على عكس ما وصف الله تعالى به المؤمنين، حين قال: **(أَذِلَّةٍ عَلَى**

الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ)[1]. فهم ليس فقط يتعززون على المؤمنين، بل يتجاوزون ذلك إلى التكبر عليهم..

4 - إن هؤلاء يستخفون بحقوق المتقين. وهذه مخالفة أخرى لا مجال للسكوت عليها، فإن الاستخفاف بالحقوق جريمة في حد ذاته، فكيف إذا كان هذا الاستخفاف يأتي من قبل الحاكم، الذي يفترض أن يحفظ الحق لأهله، وأن يبادر لمنع وقمع أي تجاوز وتعد عليه وعليهم؟! وكيف إذا كان يستخف بحقوق أهل الإيمان، وخصوصاً المتقين منهم، فإن الاستخفاف بحقوق هؤلاء يكون أشنع وأقبح، وخصوصاً ممن يستمد قوته ونفوذه، ويدعي أن الذي خوله موقعه هو خليفة يدعي أنه امتداد لحكومة إمام المتقين، وسيد المرسلين؟!

5 - ويزيد الأمر خطورة، وشناعة وقباحة: أن هذا الذي يدعي أنه قد جاء ليحقق أهداف الأنبياء، يؤكد في الناس نهجهم، ويشيع فيهم العمل بشرع الله، لا يكتفي بالاستخفاف بحقوق المتقين، وبغير ذلك مما تقدم، وإنما يتجاوزه إلى اجتباء الفاسقين ليكونوا أعوانه، وبطانته، والمشيرين عليه.

تناقضات عائشة:

إننا نرى: أن عائشة تكون في أشد الحالات تناقضاً حين تتحدث عن علي «عليه السلام»، أو تريد أن تتخذ موقفاً تجاهه.. إن كلماتها

---

(1) الآية 54 من سورة المائدة.

عنه، ومواقفها منه تذهب في اتجاهين متناقضين.

فهي تارة: تحاربه «عليه السلام»، وتسعى في قتله، وتعتبر عثمان، بل إصبعاً منه خيراً من علي «عليه السلام»، وتصرح أيضاً: بأن عثمان خير منه وأرضى عند الله وعند المسلمين.

ثم تقول: إنه ليس أهلاً للأمور، وإنه يحب الإمرة، بل هي «لا تقدر على أن تذكره بخير»[1].

أو كما يقول معمر: «لا تطيب نفساً له بخير»[2].

وحين استشهد «عليه السلام» أظهرت شماتة، وتمثلت بشعر

---

(1) راجع: قاموس الرجال ج12 ص299 وفي هامشه عن: أنساب الأشراف ج1 ص544 وراجع: المسترشد للطبري ص126 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص472 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج13 ص28 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص433 وعمدة القاري ج5 ص192 وفتح الباري ج2 ص131 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص287 والغدير ج9 ص324 و 392 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص415 وأعيان الشيعة ج1 ص293 .

(2) عمدة القاري ج5 ص192 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص287 وفتح الباري ج2 ص131 والمراجعات ص319 والغدير ج9 ص324 و 325 و 392 ومسند أحمد ج6 ص34 228 والمصنف للصنعاني ج5 ص430 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص232 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص175 والمسترشد للطبري هامش ص126 وقاموس الرجال ج12 ص299 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج31 ص45.

بعض الناس، وسجدت شكراً لله، وغير ذلك[1].

وأخرى: تروي لنا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» فضائل علي «عليه السلام»، وأنه لا أحد أحب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» من علي[2].

---

(1) مقاتل الطالبيين ص55 و (ط المكتبة الحيدرية) ص26 والجمل للشيخ المفيد (ط مكتبة الداوري - قم) ص84 والجمل لابن شدقم ص26 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص40 وتاريخ الأمم والملوك ج5 ص150 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج4 ص115 وبحار الأنوار ج32 ص340 وكتاب الأربعين للشيرازي ص624 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص471 والمراجعات للسيد شرف الدين ص318 ونهج السعادة ج8 ص508 وشيخ المضيرة أبو هريرة ص172 والكامل في التاريخ ج3 ص394 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص512 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص261 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج2 ص104 والشافي في الامامة ج4 ص355 وعن حياة الحيوان للدميري ج1 ص68.

(2) راجع: المستدرك للحاكم ج3 ص154 والعقد الفريد ج4 ص123 وخصائص أمير المؤمنين علي «عليه السلام» للنسائي ص127 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص139 و 140 حديث 8496 و 8497 والرياض النضرة ج3 ص104 والأمالي للشيخ الطوسي ص249 وذخائر العقبى ص35 وبحار الأنوار ج37= = ص40 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص145 و 146 و 151 وخلاصة عبقات الأنوار ج1 ص302 وموسوعة

وفي نص آخر زادت قولها: «إن كان ما علمته صواماً قواماً»[1].

وتقول عنه: علي أعلم الناس بالسنة[2].

أحاديث أهل البيت للنجفي ج1 ص190 وسنن الترمذي ج5 ص362 وخصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص109 ونظم درر السمطين ص177 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص262 و 263 وأسد الغابة ج5 ص522 وسير أعلام النبلاء ج2 ص125 ولسان الميزان ج5 ص154 والجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص17 وتاريخ الإسلام للذهبي ج3 ص44 و 635 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج7 ص390 وفضائل أمير المؤمنين لابن عقدة ص27 ومطالب السؤول ص35 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج1 ص54 وينابيع المودة ج2 ص39 و 55 عن مشكاة المصابيح ج3 ص1735 حديث 6146.

(1) الجامع الصحيح للترمذي ج5 ص658 والمستدرك للحاكم ج3 ص157 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص233 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج4 ص1897 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج10 ص169 وج25 ص125 عن الجوهرة (ط دمشق) ص17.

(2) الإستيعاب (هامش الإصابة) ج3 ص40 والمناقب للخوارزمي ص91 والصواعق المحرقة ص127 وتاريخ الخلفاء ص160 والرياض النضرة ج3 ص141 وشرح الأخبار ج2 ص310 و 561 وذخائر العقبى ص78 وكتاب= = الأربعين للشيرازي ص442 وبحار الأنوار ج40 ص179 وفتح الملك العلى لابن الصديق المغربي ص73 والتاريخ الكبير للبخاري ج2 ص255 وج3 ص228 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص408

إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه.. فما هذه التناقضات الفاضحة؟! وبماذا ستجيب ربها يوم القيامة؟!

الأرضى عند الله:

وذكرت عائشة: أن عثمان خير وأرضى عند الله، وعند المسلمين.

ولست أدري كيف أستطيع أن أفهم قولها هذا؟! فقد رضي الله تعالى علياً «عليه السلام» ولياً وإماماً للناس بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبايعه المسلمون، بتدبير ورعاية منه «صلى الله عليه وآله»..

وبعد خمس وعشرين سنة عاد الناس إليه، وأجمعوا عليه، وأجبروه على قبول البيعة منهم بعد أن قتلوا عثمان الذي هيأ عمر له الأمور، ومنعوا من دفنه في مقابر المسلمين. حتى دفن في مقابر

والجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص72 والوافي بالوفيات للصفدي ج21 ص179 وكشف الغمة ج1 ص115 والعدد القوية ص249 وكشف اليقين ص57 وينابيع المودة ج2 ص170 وبناء المقالة الفاطمية لابن طاووس ص203 و 221 وغاية المرام ج5 ص200 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص31 وج31 ص463 و 464 عن محاضرة الأوئل (ط الأستانة) ص62 وعن مختصر تاريخ دمشق (ط دار الفكر) ج18 ص26 وعن علي إمام المتقين لعبد الرحمن الشرقاوي (ط مكتبة غريب الفجالة) ج1 ص98.

اليهود، بعد خمسة أيام من إلقائه في مواضع لا يحسن ذكرها!

فهذا يبين حال الناس الذين كانوا يرون أن علياً «عليه السلام» كهفهم ومفزعهم في المهمات والملمات منذ استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويبين حال عثمان عند الناس..

ثم كان لعثمان أعمال اقتضت أن يتخذ منها الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» موقفاً يعرف به الناس ما لعثمان عند الله تعالى أيضاً. فكان موقفه منه في بعضها هو منعه من حضور دفن زوجته، بسبب ما فعله بها، وفي بعضها تعجب «صلى الله عليه وآله» من طول غيبته بعد فراره من ساحة الجهاد في أحد.. وقال له: لقد ذهبت بها عريضة..

كما أنه «صلى الله عليه وآله» قد انتصر لعمار حين تهدده عثمان وأسمعه ما يكره.. إلى غير ذلك مما لا نرى حاجة لتعداده..

ولم نجد لعلي عند الله ورسوله إلا التكريم والتعظيم، والإشادة بمناقبه وفضائله، والتنويه بجهاده وتضحياته، وعلمه إلخ..

فكيف صار عثمان الذي كان هذا حاله عند الله وعند رسوله، أرضى عند الله من أمير المؤمنين «عليه السلام»؟! بل أكثر من ذلك، فقد نزلت عدة آيات تدين عثمان. منها قوله تعالى:

(يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللهُ يَمُنُّ

عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)[1].

ومنها قوله تعالى: **(عَبَسَ وَتَوَلَّى، أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى)**[2].

ومنها الآيات التي تدين الفارين من الزحف، وهو منهم.

علي عليه السلام مؤخر منذ بعث النبي صلى الله عليه وآله:

وذكرت عائشة: أن علياً «عليه السلام» كان مؤخراً منذ بعث محمد «صلى الله عليه وآله»، وبعد أن توفي، يعدل الناس عنه إلى الخيرة من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا يرونه أهلاً للأمور.

ونلاحظ على هذا الكلام:

أولاً: لم نعرف المراد من تأخير علي «عليه السلام» منذ بعث «صلى الله عليه وآله»، فإنه لم يزل الأمير في كل زحف على أعيان الصحابة وكبارهم، ولم يؤمر عليه أحداً منذ بعث، وكان هو المقدم على جميع بني هاشم في حديث انذار العشيرة، وكانت البيعة له دون سواه في يوم الغدير. وهو المبلغ لآيات سورة براءة إلى مشركي مكة.. وهو الذي آخاه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو الأمير في كل غزوة وسرية، وهو الذاب عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والفادي له بنفسه، وهو باب مدينة علمه، وكان منه بمنزلة

---

(1) الآية 17 من سورة الحجرات.

(2) الآيتان 1 و 2 من سورة عبس.

هارون من موسى. وقد سد الأبواب الشارعة في المسجد إلا بابه إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه..

ثانياً: إن كان المقصود بتأخيرهم لعلي «عليه السلام» بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو ما جرى في السقيفة من اغتصاب حقه بالخلافة، وتأخيره عنها بالقهر والعدوان، غير آبهين بكل ما قاله الرسول «صلى الله عليه وآله» في حقه، ناكثين لبيعتهم له «عليه السلام» يوم الغدير، فذلك لا يضره، بل هو يدين غيره ما دام أن الله ورسوله قدماه على جميع الخلق..

بل إن ذلك يدل على تقديم الله ورسوله له «عليه السلام»، وتأخير مناوئيه الذين وصفتهم عائشة بالخيرة من الصحابة!!

ثالثاً: ليس ثمة ما يدل على أن تأخير الصحابة لعلي «عليه السلام» كان لأجل أنهم لا يرونه أهلاً للأمور. بل ظاهر فعلهم، وصريح بعض ما صدر منهم وعنهم يبين: أن السبب هو حب الإستيثار عليه بما أرادوا أن يجعلوه من أسباب الحصول على الدنيا وزخرفها..

ويكفي في بيان هذا الهدف قولهم حول صلاة أبي بكر التي عزله النبي «صلى الله عليه وآله» عنها في مرض موته: كيف لا نرضى لدنيانا ما رضيه رسول الله صلى الله عليه لديننا؟!

على أن المهم: هو أن يراه الله ورسوله أهلاً للأمور، لا أن يراه هذا الصحابي أو ذاك، خصوصاً إذا كان من مناوئيه، ولا قيمة لرؤية

ولا لرأي أي كان من الناس إذا خالف قول وأمر وتدبير الله ورسوله في حقه «عليه السلام»..

علي عليه السلام يحب الإمرة:

وعلى قاعدة: رمتني بدائها وانسلت، جاء قول عائشة عن علي «عليه السلام»: «ولكنه رجل يحب الإمرة». فإن الذي قاتل على الإمرة ليغتصبها، ويأخذها من صاحبها الشرعي بغير حق هو الذي يحب الإمرة، وكيف يكون علي «عليه السلام» محباً للإمرة، وقد بقي الناس خمسة أيام يلاحقونه ويصرون عليه بقبول البيعة منهم، وهو يرفض ذلك؟!

كما أنه هو الذي يقول للناس في ذي قار، وهو يخصف نعله: «والله لهي أحب إلي من إمرتكم، إلا أن أقيم حقاً، أو أدفع باطلاً»(1).

وكيف يحب الإمرة، وقد كان بإمكانه يوم السقيفة أن يقاتلهم، وأن يقتل من شاء منهم، لعدوانهم الظاهر على حقه، ولتجاوزهم كل

---

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص80 الخطبة رقم33 وبحار الأنوار ج32 ص76 و 113 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج1 ص93 والإرشاد للمفيد ج1 ص247 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص370 وشرح مئة كلمة لأمير المؤمنين لابن ميثم البحراني ص228 والجمل لابن شدقم ص112 ونهج السعادة ج1 ص249 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص185.

الخطوط الحمراء في ذلك، ولكنه سكت عنهم حفظاً لدين الله، ورفقاً بعباده.

تنبؤات عائشة لم تصدق:

وقد حاولت عائشة أن تنبئ عن الغيب، وفقاً لما تتمناه، فخابت تنبؤاتها، وظهر أنها مجرد أوهام وأحلام، لا صلة لها برسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإن حاولت أن توهم الناس بوجود هذه الصلة، لدفعهم إلى التعلق بها والكون إلى جانبها لتفوز بنصرتهم لها، ولإضعاف ارتباطهم بعلي «عليه السلام»..

فأخبرت أن الأمة لا تجتمع عليه ولا على أحد من ولده.. مع أن الأمة كلها أجمعت على بيعته، حتى طلحة والزبير، باستثناء بعض الطلقاء، وأبنائهم، ومنهم: عمال عثمان، كمعاوية، ويعلى بن منية، ممن يخافون من الحساب والعقاب على خياناتهم وعلى ما احتجنوه من الأموال، وارتكبوه في حق الدين من الجرائم والعظائم. وقد تلاقى هذا الإجماع على بيعته مع ما قرر الله ورسوله، وتجلى بالبيعة الشاملة له «عليه السلام» يوم الغدير..

ثم أجمعت الأمة على إمامة الإمام الحسن الزكي «عليه السلام»، الذي حكم الله ورسوله بإمامته للبشرية.

على أنه لا حاجة إلى إجماع أحد بعد أن قرر الله ورسوله إمامته «عليه السلام»، وإمامة باقي الأئمة الإثني عشر «عليهم السلام». بل كان المطلوب هو الطاعة والإنقياد، ثم عقوبة كل من تخلف، إن لم

يمكن ذلك في الدنيا ففي الآخرة بسبب هتكهم لحرمة الذات الإلهية، وتمردهم على ما قرره رسوله.. وما ألحقوه بالأمة من أضرار مباشرة، أو غير مباشرة وما تسببوا به من خلافات فيها، وما فوتوه عليها من منافع..

الفصل الرابع:

الناكثون في مكة..

لحاق طلحة والزبير بعائشة:

قال الشيخ المفيد «رحمه الله»:

ولما عرف طلحة والزبير من حالها (يعني عائشة) وحال القوم عملا على اللحاق بها، والتعاضد على شقاق أمير المؤمنين «عليه السلام»، فاستأذناه في العمرة، على ما قدمناه وذكرنا الخبر في معناه وشرحناه، وسارا إلى مكة خالعين الطاعة، ومفارقين الجماعة.

فلما وردا إليها فيمن تبعهما من أولادهما وخاصتهما وخالصتهما طافا بالبيت طواف العمرة، وسعيا بين الصفا والمروة، وبعثا إلى عائشة عبد الله بن الزبير وقالا له:

امض إلى خالتك فاهد إليها السلام منا وقل لها: إن طلحة والزبير يقرءانك السلام ويقولان لك: إن أمير المؤمنين عثمان قتل مظلوماً، وإن علي بن أبي طالب ابتز الناس أمرهم وغلبهم عليه بالسفهاء الذين تولوا قتل عثمان. ونحن نخاف انتشار الأمر به، فإن رأيت أن تسيري معنا لعل الله يرتق بك فتق هذه الأمة ويشعب بك صدعهم، ويلم بك شعثهم، ويصلح بك أمورهم.

فأتاها عبد الله فبلغها ما أرسلاه به.

فأظهرت الامتناع من إجابتهما إلى الخروج عن مكة، وقالت: يا بني لم آمر بالخروج، لكني رجعت إلى مكة لأعلم الناس ما فعل بعثمان إمامهم، وأنه أعطاهم التوبة، فقتلوه تقياً نقياً برياً، ويرون في ذلك رأيهم، ويشيرون إلى من ابتزهم أمرهم، وغصبهم من غير مشورة من المسلمين، ولا مؤامرة بتكبر وتجبر، ويظن أن الناس يرون له حقاً كما كانوا يرونه لغيره.

هيهات هيهات! يظن ابن أبي طالب يكون في هذا الأمر كابن أبي قحافة، لا والله ومن في الناس مثل ابن أبي قحافة؟! تخضع إليه الرقاب ويلقى إليه المقاد.

وليها والله ابن أبي قحافة، فخرج منها كما دخل، ثم وليها أخو بني عدي، فسلك طريقه.

ثم مضيا فوليها ابن عفان، فركبها رجل له سابقة، ومصاهرة برسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأفعال مع النبي «صلى الله عليه وآله» مذكورة، لا يعمل أحد من الصحابة مثل ما عمله في ذات الله، وكان محباً لقومه فمال بعض الميل، فاستتبناه، فتاب ثم قتل، فيحق للمسلمين أن يطلبوا بدمه.

فقال لها عبد الله: فإذا كان هذا قولك في علي يا أمه! ورأيك في قاتلي عثمان، فما الذي يقعدك عن المساعدة على جهاد علي بن أبي طالب وقد حضرك من المسلمين من فيه غنى وكفاية فيما تريدين؟!

فقالت: يا بني أفكر فيما قلت، وتعود إلي.

فرجع عبد الله إلى طلحة والزبير بالخبر، فقالا له: قد أجابت أمنا، والحمد لله إلى ما نريد.

ثم قالا له: باكرها في الغد، فذكرها أمر المسلمين، وأعلمها إنا قاصدان إليها لنجدد بها عهداً ونحكم معها عقداً.

فباكرها وأعاد عليها بعض ما أسلفه من القول إليها.

فأجابت إلى الخروج ونادى مناديها: إن أم المؤمنين تريد أن تخرج تطلب بدم عثمان، فمن كان يريد أن يخرج فليتهيأ للخروج معها.

وصار إليها طلحة، فلما بصرت به قالت له: يا أبا محمد، قتلت عثمان، وبايعت علياً؟!

فقال لها: يا أمه، ما مثلي إلا كما قال الأول:

ندمت ندامة الكسعي لما رأت عيناه ما صنعت يداه[1]

---

(1) «الكسع، حي من قيس عيلان. وقيل: هم حي من اليمن رماة، ومنهم الكسعي الذي يضرب به المثل في الندامة، وهو رجل رامٍ رمى بعد ما أسدف الليل عيراً، وظن أنه أخطأه بكسر قوسه. وقيل: وقطع إصبعه ثم ندم من الغد حين نظر إلى العير مقتولاً وسهمه فيه. فصار مثلاً لكل نادمٍ على فعل يفعله. وإياه عنى الفرزدق: ندمت ندامة الكسعي..». راجع: لسان العرب ج8 ص311 (كسع).

وجاءها الزبير فسلم عليها، فقالت له: يا أبا عبد الله، شركت في دم عثمان، ثم بايعت علياً[1] وأنت والله أحق منه بالأمر؟!

فقال لها الزبير: أما ما صنعت مع عثمان فقد ندمت منه، وهربت إلى ربي من ذنبي في ذلك، ولن أترك الطلب بدم عثمان.

والله ما بايعت علياً إلا مكرهاً، التف به السفهاء من أهل مصر والعراق، وسلوا سيوفهم، وأخافوا الناس حتى بايعوه[2].

وصار إلى مكة عبد الله بن أبي ربيعة ـ وكان عامل عثمان على صنعاء[3] ـ فدخلها وقد انكسر فخذه، وكان سبب ذلك ما رواه الواقدي عن رجاله: أنه لما اتصل بابن أبي ربيعة حصر الناس لعثمان أقبل سريعاً لنصرته، فلقيه صفوان بن أمية، وهو على فرس يجري وعبد الله بن أبي ربيعة على بغلة، فدنا منها الفرس فحادت[4]، فطرحت ابن

---

(1) ط: لعلي.

(2) قارن بأنساب الأشراف ص221 ـ 224 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص180 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص444 ـ 449 والفتوح لابن أعثم ج1 ص452 ـ 242 ومروج الذهب ج2 ص336 والسيرة النبوية وأخبار الخلفاء ص530 والكامل في التاريخ ج3 ص206 ـ 208.

(3) صنعاء: مدينة باليمن معروفة، وكان اسمها في القديم: أزال. وبينها وبين عدن ثمانية وستون ميلاً. راجع: معجم ما استعجم ج3 ص843 ومعجم البلدان ج3 ص425.

(4) «حاد عن الشيء يحيد حيداً: مال عنه وعدل. وفي الحديث: أنه ركب

أبي ربيعة، وكسرت فخذه.

وعرف أن الناس قد قتلوا عثمان فصار إلى مكة بعد الظهر، فوجد عائشة يومئذٍ بها تدعو إلى الخروج للطلب بدم عثمان، فأمر بسرير فوضع له سرير في المسجد، ثم حمل ووضع عليه وقال للناس:

من خرج للطلب بدم عثمان فعلي جهازه، فجهز ناساً كثيراً، فحملهم، ولم يستطع الخروج معهم لما كان برجله[1].

ونقول:

هناك أمور عديدة تحتاج إلى التوقف عندها، نكتفي منها بما يلي:

ابتز الناس أمرهم:

زعم طلحة والزبير لعائشة: أن علياً «عليه السلام» ابتز الناس أمرهم، وغلبهم بالسفهاء الذين قتلوا عثمان..

ومن الواضح:

فرساً، فمر بشجرة، فطار منها طائر، فحادت، فندر عنها. أراد أنها نفرت وتركت الجادة». راجع: لسان العرب ج3 ص159 (حيد).

(1) قارن بالإستيعاب ج2 ص299 والإصابة ج2 ص305 وسمط النجوم ج2 ص433 - 434. والجمل للمفيد ص229 - 231 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص122- 123.

1 ـ أن طلحة والزبير كانا على رأس قتلة عثمان، ومن أشد الناس عليه.. فلماذا يتهمون غيرهم بقتل عثمان؟!

2 ـ أن طلحة والزبير وسائر الناس بما فيهم الصحابة بقوا خمسة أيام يحاولون إقناعه «عليه السلام» بالبيعة له.. ثم كان طلحة والزبير أول من بايعه.. فكيف تصح دعوى الابتزاز في هذه الحال؟!

3 ـ لقد كان الصحابة وغيرهم في المدينة ـ وكذلك أهل مصر، وأهل الكوفة، وغيرهم ـ قد أجمعوا على الاعتراض على عثمان، وعلى لزوم أن ينصاع لمطالب الناس منه، وأن ينصفهم من عماله، ويرضى بما يعرضونه عليه.. فكان يَعِدُهم، ثم يحاول في الخفاء جمع المقاتلين للإيقاع بهم.

وقد باءت جميع محاولات علي «عليه السلام» لحل المشكلة بينه وبينهم بالفشل أيضاً، بسبب تراجع عثمان المستمر عن عهوده ووعوده، والناس يرون ذلك رأي العين، ويعيشون آثاره وأخطاره، يؤكد لهم صحة موقفهم: رؤيتهم أن على رأس المنتقدين لعثمان كبار الصحابة والأعيان والرؤساء، من أمثال عمار بن ياسر، فضلاً عن غيره ممن مات وهو مغاضب لعثمان، كابن عوف، وابن مسعود، وأبي ذر.. وغيرهم..

فهل يصح بعد هذا أن يوصف هؤلاء بأنهم سفهاء؟!

4 ـ هل يستطيع طلحة والزبير: أن يذكرا لنا اسم سفيه واحد حاول إجبار أحد على البيعة لأمير المؤمنين «عليه السلام»؟!

ألم يجبر أبو بكر الزبير على البيعة له، وقد أخذوه وكسروا سيفه، وهاجموا بيت علي «عليه السلام»، وحاولوا إحراقه؟!

وألم يوص أبو بكر لعمر ونصبه خليفة من بعده، رغم عدم رضا فريق كبير من الناس؟!

وألم يجعل عمر الأمر في ستة، وجعل قول عبد الرحمن هو الفيصل، وأمر بقتل من خالفه، توصّلاً إلى قتل علي «عليه السلام»، ومن يقف إلى جانبه؟!

خوف انتشار الأمر لا يبرر النكث:

وزعم طلحة والزبير: أن سبب عزمهما على الخروج على إمام زمانهم الذي بايعوه باختيارهم، بل بإصرار منهم ـ زعما ـ: أنهم يخشون من انتشار الأمر.

وهذا عجيب، فإن دعوى: أن علياً «عليه السلام» ابتز الناس أمرهم لا تعدو كونها كذبة مفضوحة لا يصدقها أحد، وسيقول لهما من يسمعها منهما: لو جاز لأحد الخروج على الحاكم بحجة الخشية من اختلال الأمور، فلا يبقى حاكم على كرسي حكمه يوماً واحداً وما أكثر الثائرين عليه، الذين يزعمون أنهم يخشون من انتشار الأمر..

كما أن هذا لا يعدو كونه تفكيراً معكوساً، ورأياً منكوساً، فإن من يخشى انتشار الأمر يجب أن يبادر إلى معونة الحاكم على ضبط الأمر، ومواجهة الخارجين عليه وردعهم، لا أن ينكث بيعته، ويخرج هو عليه، ويتسبب بقتل الألوف من المسلمين في هذا السبيل..

لعل الله يرتق فتق الأمة بعائشة:

وقد عبر طلحة والزبير لعائشة عن أنهما يرجوان أن يكون خروجها معهما موجباً لرتق فتق الأمة، ولمّ الشعث إلخ..

وهذا كلام غريب منهما، ورضا عائشة بهذا الكلام أغرب وأعجب.. فإن الكل يعلم: أن الفتق الذي حدث في الأمة قد رتق بالبيعة لعلي «عليه السلام»، ولم يعد هناك أي فتق ليرتق، ولا يوجد صدع ليشعب بخروج عائشة، ولا يوجد شعث ليحتاج إلى من يلمه..

بل حصل الفتق والصدع والشعث بخروج طلحة والزبير، وازداد سوءاً بخروج عائشة معهما..

فما معنى قلب الحقائق بهذه الصورة الفاضحة؟! وأي وعي، وثقافة، واتزان، وتعقل، وفهم، كان لدى أولئك الناس الذين رضوا بأن يكون هذا الكلام دافعاً لهم لنكث بيعة إمامهم، والخروج عليه وحربه؟!

وإذا كان الفتق لا يرتق بوصي الرسول، وبالخليفة الشرعي المنصوب من قبل الله، فهل يرتق الفتق بخروج النساء المأمورات من الله ورسوله «صلى الله عليه وآله» بالقرار في بيوتهن، والتي حذرها الرسول من هذا العمل بالذات، وقد أقرت بهذا التحذير مرّات ومرّات؟!

وألا يمكن اعتبار هذه التحذيرات بمثابة إعلان صريح: بأن المعني بها هو الذي سيُحدث الفتق والصدع في الأمة؟! فضلاً عن

قوله لها: «إياك أن تكونيها يا حميراء»[1].

وقوله مشيراً إلى بيتها: «هاهنا الفتنة، هاهنا الفتنة، هاهنا الفتنة، من حيث يخرج قرن الشيطان»[2].

عائشة وشعار: ثارات عثمان

لعل أول من أطلق شعار الأخذ بثأر عثمان: هو عائشة، فإنها بمجرد سماعها بمقتل عثمان، والبيعة لأمير المؤمنين: أعلنت أن

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص218 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص206 و 291 وبحار الأنوار ج32 ص170 والنص والإجتهاد ص430 والجمل لابن شدقم ص42 والخصائص الفاطمية للكجوري ج2 ص158 ولسان العرب ج4 ص209 وتاج العروس ج6 ص301 وغاية المرام ج1 ص243 وج6 ص278 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص406 .

(2) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج4 ص46 وراجع ص92 و 174 وج5 ص20 وج8 ص95 وصحيح مسلم ج8 ص172 وسنن الترمذي ج2 ص257 وعمدة القاري ج15 ص30 والعمدة لابن البطريق ص456 والطرائف لابن طاووس ص297 والصراط المستقيم ج3 ص142 وج3 ص164 وج3 ص237 ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار ص83 والجمل لابن شدقم ص47 وكتاب الأربعين للشيرازي ص624 وبحار الأنوار ج31 ص639 وج32 ص287 وح57 ص234 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص471 والمراجعات ص333 وفتح الباري ج6 ص147 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص303.

عثمان قتل مظلوماً، وأنها تريد أن تطلب بثاره..

ولعلها سبقت طلحة والزبير في هذا، فإنهما كانا في المدينة، وكانا يحاولان الفوز ببعض الولايات، مثل الكوفة والبصرة، ففشلا.

ثم حاولا الحصول على بعض الأموال، ففشلا أيضاً.

ثم قررا المسير الى مكة لما بلغهما ما يجري فيها؛ من إعلان عائشة مظلومية عثمان، وضرورة الاقتصاص من قاتليه، مدعية: أنهم قتلوه على الرغم من أنه أعطاهم التوبة.

ولا ندري من أين جاءت بهذا الخبر العجيب الغريب، فإنهم إنما قتلوه لأنه لم يعطهم التوبة، فلماذا تقلب عائشة الحقائق؟! وما هذا الاطمئنان منها لقبول الناس بكل هذا التغيير والتبديل؟!

شعار اسقاط حكومة علي عليه السلام:

ويوضح النص المتقدم: أنه لما بلغ طلحة والزبير مكة أطلقا شعاراً آخر، وهو عدم شرعية حكومة علي «عليه السلام» بحجة أنه ابتز الناس أمرهم، وغصبهم إياه من غير مشورة من المسلمين..

وتلقفت عائشة هذه المقولة، وصارت تؤكد عليها، وتزري على من بايع علياً «عليه السلام»، بما فيهم طلحة والزبير، لكي يعتذروا لها بأنهم بايعوه مقهورين مجبرين، فيسمع الناس ذلك، فيزداد حنقهم على أمير المؤمنين، وتنفذ بصيرتهم في قتاله..

غصبهم أمرهم من غير مشورة:

وقد ادعت عائشة: أن علياً «عليه السلام» ابتز الناس أمرهم وغصبهم إياه من غير مشورة من المسلمين!!

وليت شعري.. أية مشورة أعظم من تركهم خمسة أيام، بل قال ابن أم كلاب لعائشة: إنهم بقوا ثمانية أيام يتشاورون، مع امتناعه هو من قبول بيعتهم، وملاحقتهم إياه بالإصرار عليه بقبولها(1).

وكيف يمكن لعائشة أن تثبت صحة خلافة أبيها، والحال أنها تعلم بما رافقها من عنف، وقهر، وهجوم على بيت الزهراء «عليها السلام»، وحشر الناس بالقوة إلى المسجد للبيعة، والاستقواء عليهم ببني أسلم وغيرهم؟! هذا عدا ما جرى لسعد بن عبادة، وامتناع بني هاشم وغيرهم..

وكيف تصحح خلافة عمر بن الخطاب الذي نال الخلافة بوصية من أبي بكر، ومن غير مشورة من المسلمين؟! وكذلك الحال بالنسبة لخلافة عثمان التي تمت تحت وطأة التهديد بالقتل لمن يخالف رأي

---

(1) الكامل في التاريخ ج3 ص206 والفتنة ووقعة الجمل ص115 وتاريخ الأمم والملوك ج3 ص468 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص477 و (ط أخرى) ج4 ص458 وأعيان الشيعة ج1 ص448 وج8 ص135 والنص والإجتهاد ص427 والغدير ج9 ص80 والشافي في الإمامة ج4 ص357 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص441 و 456.

ابن عوف؟!

وقد قتل الناس عثمان.. ولم يدفع عنه الصحابة، بل شارك بعضهم في قتله، وها هي عائشة نفسها تطلب بدمه، وتخالف بذلك المسلمين والصحابة الذين باشروا قتله، أو رضوا به..

تكبر وتجبر علي عليه السلام!:

والأدهى والأمرّ من ذلك كله: وصف عائشة علياً «عليه السلام» بالتكبر والتجبر. فإن حياة أمير المؤمنين «عليه السلام» كانت نموذجاً فذّاً للتواضع والرفق، والصفح والعفو.. ولا أظن أن ثمة حاجة إلى إيراد عشرات الشواهد على ذلك.. ولو تعرضنا لإثبات ذلك لرمانا أهل العلم والفضل بالسذاجة، والسفه، وبغير ذلك مما لا يحب عاقل أن يرمى به، أو ينسب إليه..

ونظن: أن سبب نسبة التكبر إلى علي «عليه السلام» هو ما قرأناه، وعرفه الخاص والعام: من أنه «عليه السلام» حين قتل عمرو بن عبد ودّ العامري في حرب الخندق أتى برأسه، وهو يخطر (يتبختر) في مشيته، فقال عمر: ألا ترى يا رسول الله إلى علي كيف يمشي؟! (أو: كيف يتبختر في مشيته، أو كيف يتيه في مشيته).

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إنها لمشية لا يمقتها الله في هذا المقام.

فتلقاه «صلى الله عليه وآله»، ومسح الغبار عن عينيه، وقال: لو وزن اليوم عملك بعمل جميع أمة محمد، لرجح عملك على

عملهم..[1].

مع أننا لم نر عمر يعترض بشيء حين أخذ أبو دجانة السيف في حرب أحد، وصار يتبختر بين الصفين، فقال «صلى الله عليه وآله»: إن هذه لمشية يبغضها الله عز وجل، إلا عند القتال في سبيل الله[2].

---

(1) كنز الفوائد ص137 وبحار الأنوار ج20 ص205 و 216 وج39 ص2 وشجرة طوبى ج2 ص289 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص439 وتفسير جوامع الجامع ج3 ص52 وتفسير مجمع البيان ج8 ص132 وتفسير الميزان ج16 ص298 وشواهد التنزيل ج2 ص12 وتأويل الآيات ج2 ص452 وينابيع المودة ج1 ص284 وغاية المرام ج4 ص275 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج20 ص140 و 625.

(2) الكافي ج5 ص8 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج15 ص15 و (ط دار الإسلامية) ج11 ص9 ومستدرك الوسائل ج11 ص8 والإختصاص للشيخ المفيد ص149 والنوادر للراوندي ص139 وبحار الأنوار ج19 ص183 وج20 ص116 و 25 و 129 وج40 ص104 وج73 ص302 وج97 ص34 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص142 ومستدرك سفينة البحار ج3 ص262 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج14 ص257 وتفسير مجمع البيان ج2 ص404 ومستدركات علم رجال الحديث ج8 ص379 وقاموس الرجال للتستري ج11 ص317 والثقات لابن حبان ج1 ص225 وأسد الغابة ج5 ص184 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص195 وتاريخ الإسلام للذهبي ج2 ص171 و 172 والبداية والنهاية ج4 ص18 وج6 ص371 وإمتاع الأسماع ج1 ص160 وسيرة

ولكن المشكلة الحقيقية هي: الحسد والبغض لعلي «عليه السلام» ولبني هاشم. وقد ظهر على فلتات لسانهم الكثير مما يعبر عن ذلك.

وقد ذكر ذلك سبحانه وتعالى في العديد من الآيات، منها قوله تعالى: **(أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً)**[1].

وقوله تعالى: **(وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ)**[2].

إلا إن كانت عائشة تقصد: أنه «عليه السلام» كان يتكبر على أهل الباطل، والمنحرفين، والمتكبرين..

ولا شك في أنها مخطئة في ذلك، فإن هذا مما ندب الله تعالى إليه عباده، وأمرهم به. وقد روي في الحكم المنسوبة لأمير المؤمنين «عليه السلام»: التكبر على المتكبرين هو التواضع بعينه[3].

وعن يحيى بن معاذ: التكبر على من تكبر عليك تواضع[4].

ابن إسحاق ج3 ص305 والسيرة النبوية لابن هشام ج3 ص587.

(1) الآية 54 من سورة النساء.

(2) الآية 5 من سورة الفلق.

(3) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج20 ص298.

(4) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج11 ص197 وتذكرة الموضوعات للفتني ص191 وكشف الخفاء للعجلوني ج2 ص185 .

وروي: أن التكبر على المتكبر صدقة[1].

وأما التجبر الذي نسبته عائشة إلى علي «عليه السلام» فلا نرى مبرراً لنسبته إليه، إلا ما عرفه الناس عنه من شدته على الكافرين، حتى سحق شجعانهم، ومحق جبابرتهم، ولكنه كان يخفض للمؤمنين جناح الذل من الرحمة، تطبيقاً منه «عليه السلام» للمفهوم القرآني: **(أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ)**[2]، **(أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)**[3].

يظن علي عليه السلام أن له حقاً:

ثم قالت عائشة في سياق التنديد بعلي «عليه السلام»: «ويظن: أن الناس يرون له حقاً، كما كانوا يرونه لغيره»[4].

وغني عن البيان:

1 - أن علياً «عليه السلام» لم يكن يظن، بل كان يتيقن بأنّ له حقاً قد استولى عليه الناس بعد الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»..

2 - أن هذا الحق ثابت له سواء رأى الناس ذلك له أم لم يروا.

---

(1) كشف الخفاء للعجلوني ج1 ص313 والتفسير الكبير للرازي ج15 ص4 وتفسير الآلوسي ج9 ص61.

(2) الآية 54 من سورة المائدة.

(3) الآية 29 من سورة الفتح.

(4) الجمل للشيخ المفيد ص229 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص122.

وليس لرؤية الناس قيمة إذا خالفت ما قرره الله تعالى..

قال تعالى: **(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ)**[1].

3 - أن الحق الذي له «عليه السلام» ليس على حدّ ما كانوا يرونه لغيره، بل هو أعظم حق بعد حق النبوة. ولن يرضيه «عليه السلام» ان يكون حقه مشابهاً للحق الذي يرونه لغيره..

4 - قد ألمح «عليه السلام» في خطبته المعروفة بالشقشقية إلى ضد ما ذكرته عائشة، حيث يقول: «متى اعترض الريب فيّ مع الأول منهم حتى صرت أقرن الى هذه النظائر»[2]. يعني بالنظائر عثمان، وسائر من عيّنهم عمر فيما يسمى بالشورى..

5 - أن الله تعالى قد طهر علياً «عليه السلام» وأهل البيت في آية التطهير، وجعله أخاً لرسول الله «صلى الله عليه وآله» وجعله نفس

---

(1) الآية 36 من سورة الأحزاب.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص30 وعلل الشرائع ج1 ص151 ومعاني الأخبار ص361 والإحتجاج ج1 ص286 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص49 والطرائف لابن طاووس ص418 والصراط المستقيم ج3 ص43 و 118 وكتاب الأربعين للشيرازي ص168 وحلية الأبرار ج2 ص292 وبحار الأنوار ج29 ص498 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص457 والغدير ج7 ص81 وج9 ص381 وج10 ص26 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص184.

الرسول في آية المباهلة. وقال «صلى الله عليه وآله» عنه: خير من أخلف بعدي[1].

وقد رد أبا بكر وعمر حين خطبا فاطمة «عليها السلام»، وزوّجها علياً «عليه السلام» وقال: لولا علي لم يكن لفاطمة كفؤ آدم فمن دونه[2]. إلى غير ذلك مما لا يكاد يمكن عده وحصره مما دل

---

(1) بحار الأنوار ج21 ص356 - 358 وعن إعلام الورى (ط1) ص87 و (ط2) ص134 و (ط مؤسسة آل البيت) ج1 ص252 و 253 والإرشاد للمفيد ج1 ص159 - 161 وكشف اليقين ص151 و 152 والمستجاد من كتاب الإرشاد (المجموعة) ص98 و 99 وكشف الغمة ج1 ص229 و 230.

(2) كشف الغمة ج2 ص100 عن صاحب كتاب الفردوس، واللمعة البيضاء للتبريزي الأنصاري ص96 وبيت الأحزان ص24 ومجمع النورين للمرندي ص27 و 43 وتفسير القمي ج2 ص338 وحياة الإمام الحسن للقرشي ج1 ص15 وص321 عن تلخيص الشافي ج2 ص277 والأنوار القدسية للشيخ محمد حسين الأصفهاني ص36 عن المحجة البيضاء ج4 ص200 ووسائل الشيعة ج20 ص74 وج14 ص49 ودلائل الإمامة للطبري ص80 وعلل الشرائع ج2 ص178 وأمالي الصدوق ص474 ونوادر المعجزات ج6 ص84 وتفضيل أمير المؤمنين «عليه السلام» للشيخ المفيد ص32 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص290 والفصول المهمة للحر العاملي ج1 ص408 وج3 ص411 وبحار الأنوار ج8 ص6 وج43 ص10 و 107 وإعلام الورى ج1 ص290 وتسلية المجالس وزينة المجالس ج1 ص547 ونور

على تقدّمه على جميع البشر بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فكيف استساغت عائشة أن تقدم عليه أبا بكر، أو عثمان؟!

عائشة تدين طلحة والزبير بقتل عثمان:

وقد واجهت عائشة طلحة باللوم والتقريع والإدانة الصريحة له: بأنه قتل عثمان وأدانت الزبير أيضاً لشراكته في دمه.

وأقول:

1 ـ لست أدري كيف سمع الناس منها ذلك، ثم رضوا بمساعدة

البراهين ج1 ص315 ومستدرك سفينة البحار ج9 ص126 و 288 والإمام علي للهمداني ص126 و 334 ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج1 ص241 والحدائق الناضرة ج23 ص108 وتهذيب الأحكام ج7 ص470 ح90 وص475 ح116 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص393 والكافي ج1 ص461 وعيون أخبار الرضا ج2 ص203 و (ط أخرى) ج1 ص225 والخصال ص414 وبشارة المصطفى ص328 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج7 ص1 - 2 وج17 ص35 ج19 ص117 وعن المصادر التالية: مودة القربى للهمداني (ط لاهور) ص18 و57 وأهل البيت لتوفيق أبي علم ص139 ومقتل الحسين للخوارزمي = = (ط الغري) ص95 و (ط أخرى) ج1 ص66 والفردوس ج3 ص373 و 513 والمناقب المرتضوية لمحمد صالح الترمذي، وكنوز الحقائق للمناوي (ط بولاق ـ مصر) ص133 وينابيع المودة ج2 ص80 و 244 و 286. لكن أكثر مصادر أهل السنة قد اقتصرت على عبارة: لولا علي لم يكن لفاطمة كفؤ.. ولم تذكر كلمة، آدم فمن دونه..

طلحة والزبير في حربهما لعلي «عليه السلام» طلباً بدم عثمان.. فإن المفروض: هو أن يقاتلوا طلحة والزبير، لإقرارهما بالقتل، وليس علياً «عليه السلام».

2 ـ لعل مقصود عائشة: هو أن يسمع الناس من طلحة والزبير: أنهما قد ندما على موقفهما السابق، لتقول للناس: إن علياً «عليه السلام» قد شارك كما شاركا في قتل عثمان، ولكنهما ندما وهو لم يندم، بل هو يؤوي القتلة ويدافع عنهم، ويمنع من الاقتصاص منهم..

3 ـ لعل عائشة كانت تعلم أن أحداً سوف لا يلتفت إلى حقيقة: أنها لا يحق لها الخروج من بيتها، وأنها ليست من أولياء دم عثمان، وأن طلحة والزبير ليسا أيضا من أولياء دمه أيضاً فلا يحق لها ولهم المطالبة بدمه..

4 ـ إنها كانت تعلم: أنه لا يوجد أحد قد بلغ من الوعي حدّاً يجعله يدرك: أن ندم وتوبة القاتل والشريك في القتل لا يسقط العقوبة عنهما..

بايعتما علياً؟!!:

إن عائشة قد صرحت باللوم والتقريع لطلحة والزبير، لكونهما بايعا علياً «عليه السلام». وقلنا: إن مقصودها هو أن يعلنا: أنهما قد بايعا مكرهين، تحت وطأة الخوف من سيوف سفهاء أهل مصر والعراق، وأن سائر الناس قد بايعوه خوفاً أيضاً..

وذلك بهدف: أن تلقي هي وطلحة والزبير الشبهة في صحة

البيعة له «عليه السلام»، وتهوّن على الناس النكث، ما دام أن الإكراه هو سيد الموقف فيها..

وقد لاحظنا: أن طلحة والزبير لم يشيرا إلا إلى سفهاء مصر والعراق، ولم يذكرا أهل المدينة الذين كان فيهم المئات من الصحابة بشيء، لأن ذلك يضعف حجتهما، ويجعل الناس يتهيبون الإقدام على نقض أمر شارك الصحابة وأبناؤهم في عقده وإبرامه..

المنفقون على الحرب:

إن مراجعة النصوص التاريخية يعطي: أن الذين تبرعوا بنفقات حرب الجمل هم عمال عثمان على البلاد، ومعهم أولئك الذين جمعوا ثرواتهم من هبات الخليفة.. وكانوا من حواريه ومحبيه.

ومن الواضح: أن تكاليف تلك الحرب، قد بلغت الملايين من الدراهم والدنانير، واحتاجت من الدراهم والدنانير، واحتاجت إلى المئات والألوف من الإبل والخيل. وإلى الكثير من التجهيزات التي يحتاجها جيش يعد بعشرات الألوف، حتى لقد قيل: إن قتلاهم وحدهم قد أنافوا على الثلاثين ألفاً.

هذا بالإضافة إلى ما يحتاجه جيش بهذه الكثرة من ماء وزاد، وخيم، وفراش، وما إلى ذلك..

وقد تبرع بذلك كله بعض عمال عثمان وبعض المنتفعين من الخليفة.. ولا شك في أنهم قد احتفظوا بأكثر مما تبرعوا به بأضعاف كثيرة.

وهذا يدل على مقدار ما نهبوه من بيوت الأموال، وما استأثروا به لأنفسهم من أموال الناس.

وقد كان هذا من أسباب الثورة على عثمان.. حتى انتهى الأمر يقتله، بعد أن لم يرض بتصحيح الأوضاع، وأصر على عدم محاسبة أي من عماله على ظلمهم، وعلى تعدياتهم..

معونة معاوية لأصحاب الجمل:

قال الأفغاني:

كان هناك غير عائشة وطلحة والزبير من يرسل الكتب سراً لمن يتوسم في نصرتهم قوة توهي أمر علي، وهم بنو أمية الذين لم يخرجوا نصرة لطلحة والزبير وعائشة وإنما جمعهم بهؤلاء كره خلافة علي، فقد كانوا ساهرين على أمرهم لا تفوتهم خافية،

عرف معاوية بن أبي سفيان: أن سعد بن أبي وقاص الصحابي الجليل، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وصاحب فتح القادسية، وأحد الستة أصحاب الشورى... لم ينهض لهذا الأمر، وأيقن في نهوضه إضعافاً لأمر علي، فكتب إليه كتاباً يظهر فيه أمراً ويخفي غيره، وأنت إذا أمعنت فيه رأيته يقطر دهاءً، وإليك الكتاب، فانظر كيف يحتال على سعد، ويتلطف له، ثم يحذره ويدغدغه(1).

«إن أحق الناس بنصرة عثمان أهل الشورى من قريش الذين

---

(1) راجع: عائشة والسياسة ص123.

أثبتوا حقه، واختاروه على غيره. وقد نصره طلحة والزبير، وهما شريكاك في الأمر، ونظيراك في الإسلام، وخفَّت له أم المؤمنين، ولا تَكْرَهَنَّ ما رضوا، ولا تَرُدَّنَّ ما قبلوا».

فكتب إليه سعد:

«أما بعد، فإن عمر لم يدخل في الشورى إلا من تحل له الخلافة، فلم يكن أحد منا أحق بها من صاحبه إلا باجتماعنا عليه، غير أن علياً قد كان فيه ما فينا، ولم يكن فينا ما فيه.

وأما طلحة والزبير فلو لزما بيوتهما كان خيراً لهما، والله يغفر لأم المؤمنين»(1).

ونقول:

أولاً: إن حديث العشرة المبشرين بالجنة لا يصح، وقد ذكرنا ذلك في موضع سابق من هذا الكتاب، بل قال المحقق التستري: «إن كان خبرهم في ذلك حقاً يكون دين الإسلام باطلاً، لأنه تضمن للجمع بين الأضداد، وهو من المحالات العقلية..»(2).

ثانياً: إن قيادة بعض الناس لجيش، ثم تسجيل ذلك الجيش

---

(1) تاريخ اليعقوبي ج2 ص187 وبحار الأنوار ج32 ص382 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج2 ص36 والنصائح الكافية ص37 ووقعة صفين للمنقري ص75.

(2) قاموس الرجال ج5 ص24.

انتصاراً في معركة ما، لا تجعل ذلك القائد من الأخيار الأبرار، فضلاً عن أن يصبح أهلاً للخلافة، فقد ينتصر الجيش لعوامل تعود إلى ذلك الجيش نفسه: في إيمانه، أو في قدراته، أو في دوافعه، أو لعوامل خارجة عنه، أو غير ذلك.

ثالثاً: إن كون سعد من أصحاب الشورى التي عينها عمر لا يجعله خيراً من عمار، أو من سلمان، أو غيرهما من أعيان الصحابة، وكبارهم وخيارهم، ولا ينقص ذلك من قدرهم.

رابعاً: ما ذكره معاوية من أن أحق الناس بنصر عثمان هم أصحاب الشورى. قد جاء على خلاف حركة الواقع، فإن علياً «عليه السلام» فقط هو الذي حاول دفع القتل عن عثمان، ولكن عثمان لم يف له بتعهداته..

وأما سائر أعضاء الشورى، فقد كانوا إما ـ كطلحة ـ على رأس المهاجمين له، أو في طليعة المحرضين والناقمين عليه، كالزبير وسعد بن أبي وقاص نفسه.. وقبل ذلك عبد الرحمان بن عوف الذي مات في حياة عثمان.. مع أنه كان هو الذي أوصله إلى الخلافة.

خامساً: إن اختيار ابن عوف لعثمان، وتنفيذ خطة عمر لا يعني: أن لعثمان حقاً في الخلافة، بل ذلك يعني: أن الخطة قد قضت بإبعاد صاحب الحق، ونصب غيره، ممن كان يظن أنه سيحمي هذا الموقع ويصونه من أن يصل إليه علي «عليه السلام» أو أحد بني هاشم.

سادساً: إن جواب سعد قد خلط بين الحق والباطل، فالحق هو

اعترافه بفضل علي «عليه السلام» عليهم جميعاً، وأنه كان فيه من خصال الخير والفضل ما كان في سائر أعضاء الشورى، ولم يكن فيهم ما فيه..

وهذه حجة دامغة تجعل في الخلافة لعلي «عليه السلام» دونهم، لو كانت النوايا تتجه إلى العمل بما يقتضيه الوجدان والضمير، ويحكم به العقل الصحيح والسليم، مما فيه مصلحة الدين والأمة..

أما الباطل، فهو قوله: إن عمر لم يدخل في الشورى إلا من تحل له الخلافة، فإن الخلافة لا تحل إلا:

ألف: لمن نص عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وأمره الله بنصبه، وبالبيعة له. وقد بايعه الناس يوم الغدير.

ب: لا تحل الخلافة إلا للأفضل والأعلم، والأتقى والأورع. وقد صرحت الروايات: بأنه ما ولت أمة أمرها قط رجلاً وفيهم من هو أفضل منه (أعلم منه) إلا لم يزل يذهب أمرهم سفالاً حتى يرجعوا إلى ما تركوا[1].

---

(1) مستدرك الوسائل ج11 ص30 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج1 ص336 وج2 ص262 وكتاب سليم بن قيس (تحقيق محمد باقر الأنصاري) ص205 و 247 و 417 والمسترشد للطبري ص600 والتعجب للكراجكي ص58 والأمالي للطوسي ص560 و 566 والاحتجاج للطبرسي ج1 ص219 وحلية الأبرار ج2 ص77 و 80 ومدينة المعاجز ج2 ص87 وبحار الأنوار ج10 ص143 وج30

ومن الباطل أيضاً قوله: فلم يكن أحد منا أحق بها من صاحبه إلا باجتماعنا عليه.. فإن نفس اجتماعهم لا يعطي الحق له، ولا يسلبه عن غيره، بل الذي يعطي الحق هو الله ورسوله، وانسجام هذا الإجماع مع ما رسمه سبحانه، وما اختاره الرسول، وحكم به العقل الصحيح، وقضت به مصلحة الدين والأمة.

وأما نفس إجماعهم واجتماعهم فلا قيمة له إذا كانت الأهواء هي التي تتحكم فيه.

على أن هذا الإجماع والاجتماع لم يحصل، بل كان سيف ابن عوف هو الذي فرض لهذا، وأبعد ذاك.

الناكثون يتشاورون:

فلما تحقق عزم القوم على المسير إلى البصرة، وظهر تأهبهم لذلك، اجتمع طلحة والزبير وعائشة وخواصهم من قومهم وبطانتهم وقالوا: نحب أن نسرع النهضة إلى البصرة، فإن بها شيعة عثمان، وأنصاره، وعامله عبد الله بن عامر، وهو قريبه ونسيبه، وقد عمل على استمداد الجنود من فارس وبلاد المشرق لمعونته على الطلب بدم عثمان.

ص323 وج31 ص418 وج44 ص63 وج69 ص155 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص66 ومستدرك سفينة البحار ج10 ص467 و صلح الحسن للسيد شرف الدين ص287.

وقد كاتبنا معاوية بن أبي سفيان أن ينفذ لنا الجند من الشام.

فإن أبطأنا عن الخروج خفنا أن يدهمنا علي «عليه السلام» بمكة، أو في بعض الطريق، فيمن يرى رأيه في عداوة عثمان خوفاً من أن يفرق كلمتنا.

وإذا أسرعنا المسير إلى البصرة، وأخرجنا عامله منها، وقتلنا شيعته بها، واتَّسعنا بأمواله منها، كنا على الثقة من الظفر بابن أبي طالب فإن أقام بالمدينة سيرنا إليه جنوداً حتى نحصره، فيخلع نفسه، أو نقتله كما قتل عثمان، وإن سار فهو كالٌّ ونحن جامون، وهو على ظاهر البصرة ونحن بها متحصنون، فلا يطول الزمان إلا بفل جموعه، وإهلاك نفسه، وإراحة المسلمين من فتنته[1].

ونقول:

يستفاد من هذا النص أمور كثيرة، ونذكر منها ما يلي:

لا بد من الإسراع:

إن إسراع الناكثين في نهضتهم من البصرة كان تدبيراً مناسباً مع ما يريدون الوصول إليه من الباطل، لكي لا يبادرهم علي «عليه السلام»، بتدبير يحبط مسعاهم، ويحصن أهلها من التأثر بترغيبهم، أو بترهيبهم.

---

(1) الجمل للشيخ المفيد ص235 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص125 - 127.

كما أن إبطاءهم في ذلك يحمل معه خطر أن يدهمهم «عليه السلام» في مكة، أو في بعض الطريق، فيتمكن من تفريق كلمتهم بحجته، وبهيبته، ولأن معه من يتمكن من إيصال صوته للناس، ويعرفهم بالحقائق التي لا يحب الناكثون تعريف الناس بها.

البصرة خيارهم:

لقد أحسن الناكثون أيضاً في اختيار البصرة منطلقاً لتحركاتهم، للأسباب التي ذكروها، وهي:

ألف: إن بها شيعة عثمان، وأنصاره.

ب: إن بها عامل عثمان وقريبه ونسيبه عبد الله بن عامر بن كريز، الذي سيكون حريصاً على بذل المعونة لهم في كل اتجاه.

ج: إن ابن كريز كان قد عمل على استمداد الجنود من فارس، وبلاد المشرق، ليعينوه على الطلب بدم عثمان..

وذلك يشير: إلى أن البصرة تستطيع أن تمدهم بالرجال منها، ومن البلاد المتاخمة لها، أو القريبة منها.

د: إن البصرة تستطيع أن تمدهم بالأموال اللازمة ليتسعوا بالأموال التي يحتاجون إليها لشراء الذمم، وتهيئة ما يحتاجون إليه في الكراع والسلاح، والمؤن..

الضربة الأولى:

وقد رأى الناكثون: أن المطلوب: هو أن تكون الضربة الأولى

لهم.

والمطلوب أيضاً: أن تكون قاسية وحادة، تتضمن إخراج عامله من البصرة ليتسامع الناس بأن ثمة من غلب على ذلك البلد، وتصبح محط أنظارهم، ومنتجع آمالهم.

والمطلوب ثالثاً: أن يقتلوا شيعة علي «عليه السلام» بها، فإن ذلك يقوي قلوب أنصارهم، ويصيب علياً وأنصاره بالإحباط والضعف..

والمطلوب رابعاً: أن يتقووا بأموال البصرة، وبمن تيسر لهم من رجالها، ثم ينتظرون المدد بالجيوش الشامية، لمواجهة علي «عليه السلام».

خيارات علي عليه السلام بنظرهم:

وسيكون أمام علي «عليه السلام» خياران:

أحدهما: أن يختار المقام بالمدينة، كما أشار عليه أبو أيوب، وأسامة بن زيد.. وهذا معناه: أنه سيواجه الحصار المر، الذي سيضطره إما إلى خلع نفسه، أو مواجهة القتل بنفس الطريقة التي قتل بها عثمان.

الثاني: ان يجمع ما يتيسر له من أتباع وانصار، ويسير إليهم في البصرة. وفي هذه الحال سيكون هو المتعب المنهك، وسيكونون هم الأقوياء القادرين على حماية حوزتهم، والمانعين لها، من موقع القوة والإقتدار.

كما أنه «عليه السلام» سيكون بجيوشه مكشوفاً لهم في العراء، حيث يمكنهم إلحاق الأذى به وبمن معه بطرق مختلفة، مثل: الرمي بالسهام، والغارات الخاطفة.

أما هم، فسيكونون متحصنين منه، لا يستطيع أن يصل إليهم بشيء خطير، أو كبير.

ولن يستطيع أن يصمد طويلاً على هذه الحال، وسيسأم الذين معه من طول الإقامة، وسيتفرقون عنه، ويتمكن عدوه منه.

الباب الثاني:

أم سلمة وعائشة..

الفصل الأول:

نصيحة أم سلمة.. أغلى من جمل عائشة!
نصوص وآثار..

عائشة وأم سلمة:

روى لنا المؤرخون ما جرى بين عائشة وأم سلمة، حين عزمت عائشة على المسير إلى البصرة لقيادة الجيوش لمحاربة علي «عليه السلام»..

وهي روايات متقاربة المضمون، وإن اختلفت العبارات المعبرة عنه. وقد رويت في العديد من المصادر(1).

---

(1) راجع: الإحتجاج (ط بيروت) ج1 ص387 و 394 و 177 و (ط دار النعمان) ج1 ص243 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي قسم الخطب، شرح الخطبة رقم 79 ج2 ص219 ومعاني الأخبار (ط النجف) ص356 والإختصاص ص116 و 120 والفتوح لابن أعثم ج6 ص281 - 283 و (ط دار الأضواء) ج2 ص454 - 455 والجمل للشيخ المفيد ص124 ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي ج2 ص344 وشرح الأخبار ج1 ص401 ورسائل المرتضى ج4 ص66 وبحار الأنوار ج32 ص149 - 170 وعن بلاغات النساء. وراجع غريب الحديث لابن قتيبة، وعن الفائق للزمخشري، وابن الأثير في النهاية، وشرح القصيدة الذهبية للسيد

مناشدات أم سلمة لعائشة:

قال الشيخ المفيد «رحمه الله»:

«وبلغ أم سلمة اجتماع القوم وما خاضوا فيه، فبكت حتى اخضلَّ خمارها، ثم أدنت ثيابها فلبستها وتحفرت، ومشت إلى عائشة لتعظها، وتصدها عن رأيها في مظاهرة أمير المؤمنين «عليه السلام» بالخلافة، وتقعدها عن الخروج مع القوم.

فلما صارت إليها، قالت: إنك عدة رسول الله بين أمته، وحجابك مضروب على..» (1).

وقال الطبرسي «رحمه الله»:

روى الشعبي، عن عبد الرحمن بن مسعود العبدي، قال:

كنت بمكة مع عبد الله بن الزبير، وطلحة والزبير، فأرسلا إلى عبد الله بن الزبير، فأتاهما وأنا معه، فقالا له: إن عثمان قتل مظلوماً، وإنَّا نخاف أن ينقض أمر محمد «صلى الله عليه وآله»؟! فإن رأت عائشة أن تخرج معنا، لعل الله أن يرتق بها فتقاً، ويشعب بها صدعاً.

قال: فخرجنا نمشي حتى انتهينا إليها، فدخل عبد الله بن الزبير معها في سترها، فجلست على الباب، فأبلغها ما أرسلا [ه به].

فقالت: سبحان الله، والله ما أمرت بالخروج، وما يحضرني من

المرتضى ص16.

(1) راجع: الجمل ص236 و (ط مكتبة الدواري) ص126.

أمهات المؤمنين إلا أم سلمة، فإن خرجت خرجت معها.

فرجع إليهما، فبلغهما ذلك، فقالا: ارجع إليها، فلتأتها فهي أثقل عليها منا.

فرجع إليها فبلغها، فأقبلت حتى دخلت على أم سلمة.

فقالت لها أم سلمة: مرحباً بعائشة، والله، ما كنت لي بزوارة، فما بدا لك؟!(1).

وفي الإختصاص: أن عائشة «أتت أم سلمة ـ وكانت بمكة ـ فقالت: يا ابنة أبي أمية كنت كبيرة أمهات المؤمنين، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقمؤ في بيتك، وكان يقسم لنا في بيتك، وكان ينزل الوحي في بيتك.

فقالت: «يا بنت أبي بكر لقد زرتيني وما كنت زوارة، ولأمر ما تقولين تلك المقالة»(2).

وعند أبي محنف: «وكان جبرائيل أكثر ما يكون في منزلك»(3).

---

(1) الإحتجاج ج1 ص387 - 388 و (ط دار النعمان) ج1 ص242 - 243 وبحار الأنوار ج32 ص149 ورسائل المرتضى ج4 ص66 و 67 .

(2) الإختصاص ص116 وبحار الأنوار ج32 ص162 والنص والإجتهاد ص429 وأعيان الشيعة ج1 ص448 وغاية المرام ج6 ص289.

(3) راجع: بحار الأنوار ج32 ص169 وغاية المرام ج1 ص242 وج6 ص287 و 289 والغدير ج9 ص83 والمعيار والموازنة ص27 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص217 وقاموس الرجال للتستري ج12

فقالت أم سلمة: لأمر ما قلت هذه المقالة.

فقالت عائشة: إن عبد الله أخبرني أن القوم استتابوا عثمان، فلما تاب قتلوه صائماً في شهر حرام، وقد عزمت على الخروج إلى البصرة ومعي الزبير وطلحة، فاخرجي معنا، لعل الله أن يصلح هذا الأمر على أيدينا وبنا(1).

قال الطبرسي: «إن عائشة قالت لأم سلمة: «قدم طلحة والزبير، فخبرا: أن أمير المؤمنين عثمان قتل مظلوماً!!

قال: فصرخت أم سلمة صرخةً أسمعت من في الدار، فقالت: يا عائشة: أنت بالأمس تشهدين عليه بالكفر، وهو اليوم أمير المؤمنين!! قتل مظلوماً!! فما تريدين؟!

قالت: تخرجين معنا، فلعل الله بخروجنا أن يصلح أمة محمد «صلى الله عليه وآله».

قالت: يا عائشة، أتخرجين وقد سمعت من رسول الله «صلى الله

ص205 وكتاب الفتوح لابن أعثم الكوفي ج2 ص454 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص433 والنص والإجتهاد ص429.

(1) بحار الأنوار ج32 ص169 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي (ط بيروت) ج6 ص219 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج6 ص217 والغدير ج9 ص83 وغاية المرام ج1 ص242 وج6 ص287 والنص والإجتهاد ص429 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص205 وكتاب الفتوح لابن أعثم ج2 ص454.

عليه وآله» ما سمعنا؟!

نشدتك بالله يا عائشة، أتذكرين يوماً كان يومك من رسول الله، فصنعت حريرة في بيتي، فأتيته بها، وهو «عليه وآله السلام» يقول:

«والله، لا تذهب الليالي والأيام حتى تتنابح كلاب ماء بالعراق، يقال لها: «الحوأب» امرأة من نسائي في فئة باغية».

فسقط الإناء من يدي، فرفع رأسه إلي، وقال: ما لك يا أم سلمة؟!

فقلت: يا رسول الله، ألا يسقط الإناء من يدي وأنت تقول ما تقول؟! ما يؤمنني أن يكون أنا هي؟!

فضحكت أنت. فالتفت إليك، فقال: مما تضحكين يا حمراء الساقين؟! إني أحسبك هي(1).

وحسب رواية أبي مخنف: أنها قالت: «أذكرك أيضاً: كنت أنا وأنت مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأنت تغسلين رأسه، وأنا أحيس له حيساً، وكان الحيس يعجبه، فرفع رأسه وقال: ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدبب، تنبحها كلاب الحوأب، فتكون ناكبة عن الصراط؟!

فرفعت يدي من الحيس، فقلت: أعوذ بالله ورسوله من ذلك.

---

(1) الإحتجاج ج1 ص388 و 389 و (ط دار النعمان) ج1 ص242 و 243 وبحار الأنوار ج32 ص149 و 150 ورسائل المرتضى ج4 ص67 .

ثم ضرب على ظهرك، وقال: إياك أن تكونيها.

ثم قال: يا بنت أبي أمية، إياك أن تكونيها.

ثم قال: يا حميراء، أما إني فقد أنذرتك.

قالت عائشة: نعم أذكر هذا (1).

ونشدتك بالله يا عائشة، أتذكرين ليلة أسرى بنا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» من مكان كذا وكذا، وهو بيني وبين علي بن أبي طالب «عليه السلام» يحدثنا، فأدخلت جملك، فحال بيني وبين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، فرفع مقرعة كانت عنده يضرب بها وجه جملك، وقال: أما والله ما يومه منك بواحد، ولا بليته منك بواحدة. أما إنه لا يبغضه إلا منافق كذاب»(2).

وصرحت رواية أخرى: بأن ذلك كان في قديد غير أن ظاهرها: أن أم سلمة وعائشة لم يكونا قريبين منه «صلى الله عليه وآله» ومن علي، حيث قالت: «..فذهبت لتهجمي عليه، فقلت لك: رسول الله

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص170 وراجع ص163 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص216 و 217 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص206 و 291 وغاية المرام ج1 ص243 وج6 ص287 والنص والإجتهاد ص429 و 430 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص405 وفي الإختصاص ص118 و 119.

(2) الإحتجاج ج1 ص389 و (ط دار النعمان) ج1 ص243 وبحار الأنوار ج32 ص150 ورسائل المرتضى ج4 ص67.

«صلى الله عليه وآله» معه ابن عمه، ولعل له إليه حاجة، فعصيتني ورجعت باكية.

فسألتك، فقلت: بأنك هجمت عليهما، فقلت: يا علي، إنما لي من رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم من تسعة أيام، وقد شغلته عني.

فأخبرتيني: أنه قال لك: أتبغضيه؟! فما يبغضه أحد من أهلي، ولا من أمتي إلا خرج من الإيمان.

أتذكرين هذا يا عائشة؟!

فقالت: نعم.

وفي نص آخر: أنه في قديد خلا بعلي «عليه السلام» فأطال.

وفيه: أنها لما هجمت عليهما وهما يتناجيان، وأنه «صلى الله عليه وآله» أقبل عليها وهو غضبان، محمر الوجه. وقال لها ما ذكرناه آنفاً.

قالت: فرجعت نادمة ساقطة(1).

وأنشدك بالله، أتذكرين مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» الذي قبض فيه، فأتاه أبوك يعوده ومعه عمر ـ وقد كان علي بن أبي

---

(1) الإختصاص ص118 وبحار الأنوار ج32 ص163 والجمل لابن شدقم ص104 وأعيان الشيعة ج1 ص449 وغاية المرام ج1 ص243 وج6 ص290 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص217 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص206 و 291 .

طالب «عليه السلام» يتعاهد ثوب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ونعله، وخفه، ويصلح ما وهى منها، فدخل قبل ذلك فأخذ نعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهي حضرمية، فهو يخصفها خلف البيت ـ فاستأذنا عليه، فأذن لهما، فقالا:

يا رسول الله كيف أصبحت؟!

فقال: أصبحت أحمد الله.

قالا: لا بد من الموت؟!

قال: أجل، لا بد من الموت(1).

قالا: يا رسول الله! فهل استخلفت أحداً؟!

قال: ما خليفتي عليكم إلا خاصف النعل.

فخرجا، فمرا على علي بن أبي طالب «عليه السلام» وهو يخصف نعل رسول الله «صلى الله عليه وآله».

كل ذلك تعرفينه يا عائشة، وتشهدين عليه؟!(2).

لكن رواية الإختصاص تقول: إنهما قالا له: يا رسول الله، إنا لا

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص217 وبحار الأنوار ج32 ص150 و 169 والإحتجاج ج1 ص244 ورسائل المرتضى ج4 ص68 وشرح العينية الحميرية ص274.

(2) الإحتجاج ج1 ص389 و 390 و (ط دار النعمان) ج1 ص244 وبحار الأنوار ج32 ص150 ورسائل المرتضى ج4 ص68.

ندري قدر مقامك فينا، فلو جعلت لنا إنساناً نأتيه بعدك.

قال: أما أني أعرف مكانه وأعلم موضعه، ولو أخبرتكم به لتفرقتم عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن عيسى بن مريم.

فلما خرجا خرجت إليه أنا وأنت، وكنت جريئة عليه، فقلت له: من كنت جاعلاً لهم؟!

فقال: خاصف النعل. وكان علي بن أبي طالب «صلوات الله عليه» يصلح نعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» إذا تخرقت، ويغسل ثوبه إذا اتسخ.

فقلت: ما أرى إلا علياً.

فقال: هو ذاك.

أتذكرين هذا يا عائشة؟!

قالت: نعم(1).

لكن في رواية أبي مخنف: أن ذلك كان في سفر له «صلى الله عليه وآله»، وأن علياً «عليه السلام» كان قد أخذ نعل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يخصفها في ظل سمرة، وأنهما قالا له:

يا رسول الله، إنا لا ندري قدر ما تصحبنا، فلو أعلمتنا من

---

(1) الإختصاص ص119 وبحار الأنوار ج32 ص163 و 164 والجمل لابن شدقم ص105 و 106 وأعيان الشيعة ج1 ص450 و 451 وغاية المرام ج6 ص290 و 291.

تستخلف علينا، ليكون لنا بعدك مفزعاً.

فقال لهما: أما إني قد أرى مكانه، ولو فعلت لتفرقتم عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون بن عمران، فسكتا ثم خرجا.

ثم ذكر ما تقدم آنفاً عن الإختصاص(1).

وفي رواية المفيد هنا مناشدتان أخريان هما:

ويوم تبذلنا لرسول الله «صلى الله عليه وآله» فلبست ثيابي ولبست ثيابك، فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فجلس إلى جنبك، فقال: أتظنين يا حميراء أني لا أعرفك.

أما إن لأمتي منك يوماً مراً، أو يوماً أحمراً. أتذكرين هذا يا عائشة؟!

قالت: نعم.

قالت: ويوم جمعنا رسول الله «صلى الله عليه وآله» في بيت ميمونة، فقال: يا نسائي، أتقين الله، ولا يسفر بكن أحد(2).

---

(1) نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص218 وبحار الأنوار ح32 ص170 والغدير ج2 ص319 و 365 والمعيار والموازنة ص29 والوضاعون وأحاديثهم للأميني ص482 والتحفة العسجدية ص129 و 130 وغاية المرام ج1 ص243 و 287.

(2) الإختصاص ص119 وبحار الأنوار ج32 ص163 و 164 وغاية المرام ج6 ص291.

قال في رواية الطبرسي: ثم قالت أم سلمة: يا عائشة! أنا أخرج على علي بن أبي طالب بعد الذي سمعته من رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

فرجعت عائشة إلى منزلها فقالت: يا ابن الزبير! أبلغهما أني لست بخارجة من بعد الذي سمعته من أم سلمة.

فرجع فبلغهما.

قال: فما انتصف الليل حتى سمعت رغاء إبلهما، فارتحلت معهما(1).

وفي الإختصاص: أن أم سلمة قالت لعائشة: أتذكرين هذا يا عائشة؟!

قالت: نعم، ما أقبلني لوعظك، وأسمعني لقولك، فإن أخرج ففي غير حرجٍ، وإن أقعد ففي غير بأسٍ. وخرجت، فخرج رسولها فنادى في الناس: من أراد أن يخرج فليخرج، فإن أم المؤمنين غير خارجة.

فدخل عليها عبد الله بن الزبير، فنفث في أذنها وقلبها في الذروة، فخرج رسولها فنادى من أراد أن يسير فليسر، فإن أم المؤمنين خارجة، فلما كان من ندمها أنشأت أم سلمة تقول:

---

(1) الاحتجاج للطبرسي (ط دار النعمان) ج1 ص244 الإختصاص ج1 ص390 وبحار الأنوار ج32 ص150 و 151 وشرح القصيدة الذهبية ص16.

لو أن معتصماً من زلة أحد كانت لعائشة العتبى على الناس

كم سنة لرسول الله تاركة وتلو آي من القرآن مدراس

قد ينزع الله من ناسٍ عقولهم حتى يكون الذي يقضي على الناس

فيرحم الله أم المؤمنين لقد كانت تبدل إيحاشاً بإيناس[1].

النصيحة الأغلى:

وذكرت رواية الاختصاص: أن أم سلمة «رحمها الله» قد نصحت عائشة ـ قبل أن تنشدها بالأمور الخمسة ـ بالنصيحة التالية:

وبعض الروايات قالت: إن أم سلمة كتبت إليها بذلك[2].

---

(1) الإختصاص ص119 و 120 وبحار الأنوار ج32 ص163 و 164 وغاية المرام ج6 ص291 ومعاني الأخبار ص376 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص514 وأعيان الشيعة ج1 ص450.

(2) بحار الأنوار ج32 ص154 عن معاني الأخبار (ط النجف) ص356 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص375 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص513 وبلاغات النساء لابن طيفور ص7 والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج1 ص55 و (تحقيق الشيري) ج1 ص76 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص448.

وفي بعض المصادر: أن أم سلمة دخلت على عائشة، وقالت لها ما يلي:

يا بنت أبي بكر، أبدم عثمان تطلبين؟! فلقد كنت أشد الناس عليه، وإن كنت لتدعينه بالتبري. أم أمر ابن أبي طالب تنقضين، فقد بايعه المهاجرون والأنصار، إنك سدة إلخ..[1].

وحسب ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» أنه قال: دخلت أم سلمة بنت أبي أمية على عائشة لما أزمعت الخروج إلى البصرة، فحمدت الله، وصلت على النبي «صلى الله عليه وآله» ثم قالت: يا هذه، إنك سدة بين رسول الله وبين أمته، وحجابه عليك مضروب، وعلى حرمته (حرمه). وقد جمع القرآن ذيلك فلا تندحيه[2]، وضم ظفرك فلا تنشريه، وشد عقيرتك فلا تصحريها[3].

إن الله من وراء هذه الأمة. وقد علم رسول الله «صلى الله عليه وآله» مكانك لو أراد أن يعهد إليك فعل، بل نهاك عن الفرطة في البلاد.

وفي معاني الأخبار: وقد عهد فاحفظي ما عهد، ولا تخالفي فيخالف

---

(1) الإختصاص ص116 وبحار الأنوار ج32 ص162 و الجمل لضامن ص102 والمعيار والموازنة ص27 وغاية المرام ج6 ص290 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص434.

(2) أو: فلا تبذخيه.

(3) في نص آخر: وسكن (سكنى) عقيراك فلا تضحي (تفضحي) بها.

بك.

واذكري قوله في نباح كلاب الحوأب.

وقوله: ما للنساء والغزو.

وقوله: انظري يا حميراء أن تكوني أنت عُلْتِ.

تابع الطبرسي: أنها قالت: إن عمود الدين لن يثأب بالنساء إن مال، ولا يرأب بهن إن انصدع، حمادى النساء غض الأطراف [الأبصار وقصر الوهازة] وضم الذيول والأعطاف.

وما كنت قائلة لو أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» عارضك في بعض هذه الفلوات، وأنت ناصة قعوداً من منهل إلى منهل، ومنزل إلى منزل، ولغير الله مهواك، [إن بعين الله مهواك] وعلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» تردين، وقد هتكت عنك سجافه، ونكثت عهده [وتركت عهيداه].

وبالله أحلف: أن لو سرت مسيرك، ثم قيل لي: أدخلي الفردوس، لاستحييت من رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن ألقاه هاتكةً حجاباً ضربه علي فاتقي الله، واجعليه حصناً، وقاعة الستر منزلاً، حتى تلقيه.

[**وفي نص آخر:** اجعلي حصنك بيتك، ورقاعة الستر قبرك].

إن أطوع ما تكونين لربك ما قصرت عنه، وانصح ما تكونين لله ما لزمتيه، وأنصر ما تكونين للدين ما قعدت عنه، وبالله أحلف لو حدثتك بحديث سمعته من رسول الله «صلى الله عليه وآله» لنهشتني

نهش الرقشاء المطرقة.

[زاد في نص آخر: ثم قالت: لو ذكرتك من رسول الله «صلى الله عليه وآله» خمساً في علي صلوات الله عليه لنهشتني نهش الحية الرقشاء المطرقة، أتذكرين إلخ..] (ثم ذكرت مناشداتها لها)[1].

وبعد ذلك قالت لها عائشة: ما أعرفني بموعظتك، واقبلني لنصحك، ليس مسيري على ما تظنين، ما أنا بالمغترة، ولنعم المطَّلع تطلعت فيه، فرقت بين فئتين متشاجرتين، فإن أقعد ففي غير حرجٍ، وإن أخرج ففي ما لا غنىً بي عنه من الازدياد في الأجر[2].

قال الإمام الصادق «عليه السلام»: فلما كان من ندمها أخذت أم

---

(1) الإختصاص ص117 و 118 وبحار الأنوار ج32 ص163 و ص154 والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج1 ص55 و (تحقيق الشيري) ج1 ص76.

(2) راجع المصادر التالية: الجمل ص236 - 237 وغريب الحديث لابن قتيبة ج2 ص182 - 186 والإمامة والسياسة ج1 ص56 - 57 وبلاغات النساء ص15 - 16 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص180 و 181 والعقد الفريد ج4 ص316 - 317 = = وشرح الأخبار ج1 ص379 - 381 ومعاني الأخبار ص375 - 378 والإختصاص ص116 - 118 والفائق في غريب الحديث ج2 ص168 - 171 والإحتجاج ج1 ص244 - 245 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص219 - 224 وبحار الأنوار ج32 ص151 - 152. وجاء في بعض المصادر: أن أم سلمة كتبت إلى عائشة. وعن الفتوح ج1 ص456 و 457.

سلمة تقول:

لو كان معتصماً من زلة أحد كانت لعائشة الرتبى على الناس

من زوجة لرسول الله فاضلة وذكر آي من القرآن مدراس

وحكمة لم تكن إلا لهاجسها في الصدر يذهب عنها كل وسواس

يستنزع الله من قومٍ عقولهم حتى يمر الذي يقضي على الراس

ويرحم الله أم المؤمنين لقد تبدلت لي إيحاشاً بإيناس

فقالت لها عائشة: شتمتني يا أخت.

فقالت لها أم سلمة: لا، ولكن الفتنة إذا أقبلت غطت عين البصير، وإذا أدبرت أبصرها العاقل والجاهل(1).

ونقول:

بيانات وتوضيحات:

ولا بد قبل متابعة الحديث من بيان معاني بعض الكلمات، كما

---

(1) الإحتجاج ج1 ص391 - 394 و (ط دار النعمان) ج ص241 - 245 وبحار الأنوار ج32 ص151 و 152 ومعاني الأخبار ص375 و 376 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص513 و 514.

يلي:

ضم ضفرك: يقال: ضفرت المرأة شعرها، أي نسجته عريضاً، والضفيرة: العقيصة.

العطاف ـ بالكسر ـ: الرداء.

القعود: البكر من الإبل حين يركب.

السجاف: الستر.

الرتبى: فُعْلى، من الرتبة أي المنزلة والدرجة، وفي بعض الروايات:

العتبى: وهو الرجوع عن الإساءة.

والبيت الثاني ـ في سائر الروايات هكذا ـ:

كم سنة لرسول الله دارسة وتلو آي من القرآن مدارس

درس الرسم: أي زال وانمحى.

تلو: كأنه مصدر بمعنى التلاوة.

لا تندحيه: أي لا تفتحيه

عقيراك ـ بالتصغير ـ: عقر الدار، وهو أصلها.

الإصحار بالشيء: إبرازه.

عُلْتِ: أي ملت إلى غير الحق.

الفرطة في البلاد: أي التقدم والسبق فيها.

يثأب: يرد إلى استوائه.

يرأب: يُسد ويُلأم.

حماديات: جمع حمادي. وهو ما يحمد عليه.

ناصة قلوصاً: أي دافعةً لها في السير. النص هو السوق بعنف. والقلوص: الناقة.

مهواك: مرادك. أو الموقع الذي تستقرين فيه.

السدافة: الحجاب والستر. والسدفة شدة الظلمة.

عهيداه: أي الذي تعاهده ويعاهدك.

الرباعة: المنزلة.

الرقشاء: الحية التي في ظهرها رقش.

المطرق: المسترخي جفون العين.

العقيرة: الصوت.

ما أنا بمغتمزة بعد التغريد: أي أنني بعد ما أعلنت أمري لا أرجع إلى إخفائه، أو انني بعد رفعي صوتي، لا أسمح بأن يغمز فيَّ أحد، ويطعن علي

التغريد: هو التطريب بالصوت.

يقموء: قال ثعلب: يأكل ويشرب. وقيل: يدخل ويقيم.

الوهادة: المنخفض من الأرض.

بذخ: طال وتكبر.

الخبب: ضرب من العدو.

قديد: إسم وادٍ وموضع.

الجشيش: السويق.

التبذل: التزين. والإبتذال ضد الصيانة.

يسفر بكن: أي يخرجكن إلى السفر.

وقبل أن نبدأ ببيان ما ينبغي بيانه في هذه النصوص نشير إلى ما يلي:

هل حرف كتاب ابن أعثم؟!:

لقد لاحظنا: أن العلامة المجلسي «قدس سره الشريف»، قد نقل ما جرى بين أم سلمة وعائشة عن أحمد بن أعثم الكوفي في تاريخه.. ولكننا حين رجعنا إلى الكتاب المطبوع من الفتوح لابن أعثم وجدنا اختلافاً كبيراً بين ما نقله عنه المجلسي، وبين هذا المطبوع.

فإما أن تكون نسخ كتاب ابن أعثم قد جاءت مختلفة فيما بينها، أو تكون النسخة المطبوعة قد حرفت بهدف طمس الحقائق، أو تعمية السبل إليها..

ونرجح هذا الاحتمال الثاني، لكثرة ما رأينا من التحريفات، ولأن اختلاف النسخ لا يكون بهذا الحد بحسب العادة..

ولأجل إيضاح هذه الخيانة، نذكر كلا النصين هنا، وهما كما يلي:

1 ـ في المطبوع من الفتوح جاء النص هكذا:

إن عائشة قالت لأم سلمة «وهي يومئذ بمكة ـ قالت لها ـ: يا بنت أبي أمية! إنك أول ظعينة هاجرت مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأنت كبيرة أمهات المؤمنين وقد كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقسم لنا بين بيتك.

وقد خبرت أن القوم استتابوا عثمان بن عفان، حتى إذا تاب وثبوا عليه فقتلوه.

وقد أخبرني عبد الله بن عامر: أن بالبصرة مائة ألف سيف يقتل فيها بعضهم بعضاً، فهل لك أن تسيري بنا إلى البصرة، لعل الله تبارك وتعالى أن يصلح هذا الأمر على أيدينا؟!

قال: فقالت لها أم سلمة «رحمة الله عليها»: يا بنت أبي بكر! بدم عثمان تطلبين؟!

والله لقد كنت من أشد الناس عليه، وما كنت تسميه إلا نعثلاً، فما لك ودم عثمان؟! وعثمان رجل من بني مناف، وأنت امرأة من بني تيم بن مرة؟!

ويحك يا عائشة! أعلى علي وعلى ابن عم رسول الله «صلى الله عليه وآله» تخرجين، وقد بايعه المهاجرون والأنصار؟!

ثم جعلت أم سلمة «رحمة الله عليها» تذكّر عائشة فضائل علي رضي الله عنه، وعبد الله بن الزبير على الباب يسمع ذلك كله، فصاح بأم سلمة وقال:

يا بنت أبي أمية، إننا قد عرفنا عداوتك لآل الزبير.

فقالت أم سلمة: والله، لتوردنها ثم لا تصدرنها أنت ولا أبوك! أتطمع أن يرضى المهاجرون والأنصار بأبيك الزبير وصاحبه طلحة، وعلى ابن أبي طالب حي، وهو ولي كل مؤمن ومؤمنة؟!

فقال عبد الله بن الزبير: ما سمعنا هذا من رسول الله «صلى الله عليه وآله» قط.

فقالت أم سلمة «رحمة الله عليها»: إن لم تكن أنت سمعته فقد سمعته خالتك عائشة، وها هي فاسألها! فقد سمعته «صلى الله عليه وآله» يقول: علي خليفتي في حياتي ومماتي، فمن عصاه فقد عصاني. أتشهدين يا عائشة بهذا أم لا؟!

فقالت عائشة: اللهم نعم!

قالت أم سلمة «رحمة الله عليها»: فاتقي الله يا عائشة في نفسك، واحذري ما حذرك الله ورسوله «صلى الله عليه وآله». ولا تكوني صاحبة كلاب الحوأب. ولا يغرنك الزبير وطلحة، فإنهما لا يغنيان عنك من الله شيئاً.

قال: فخرجت عائشة من عند أم سلمة وهي حنقة عليها.

ثم إنها بعثت إلى حفصة، فسألتها أن تخرج معها إلى البصرة، فأجابتها حفصة إلى ذلك(1).

---

(1) وفى تاريخ الأمم والملوك ج5 ص167 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3

قال: فعند ذلك أذن مؤذن طلحة والزبير بالمسير إلى البصرة إلخ..[1].

2 ـ أما النص الذي نقله المجلسي عن ابن أعثم، فهو كما يلي:

أقول: وروى أحمد بن أعثم الكوفي في تاريخه: أن عائشة أتت أم سلمة، فقالت لها: أنت أقرب منزلة من رسول الله «صلى الله عليه وآله» في نسائه، وأول من هاجر معه، وكان رسول الله يبعث إلى بيتك ما يُتْحَفُ له ثم يقسمه بيننا.

وأنت تعلمين ما نال عثمان في هذه الأمة من الظلم والعدوان، ولا أنكر عليه إلا أنهم استتابوه، فلما تاب ورجع قتلوه.

وقد أخبرني عبد الله بن عامر ـ وكان عامل عثمان على البصرة ـ: أنه قد اجتمع بالبصرة مائة ألف من الرجال يطلبون بثأره، وأخاف الحرب بين المسلمين وسفك الدماء بغير حل، فعزمت على الخروج لأصلح بينهم، فلو خرجت معنا لرجونا أن يصلح الله بنا أمر هذه الأمة.

ص470 والفتنة ووقعة الجمل ص114 والثقات لابن حبان ج2 ص280: أرادت حفصة الخروج، فأتاها عبد الله بن عمر. فطلب إليها أن تقعد فقعدت، وبعثت إلى عائشة أن عبد الله حال بيني وبين الخروج.

فقالت: يغفر الله لعبد الله.

(1) الفتوح لابن أعثم ج2 ص282 و 283 و (ط دار الأضواء) ج2 ص454 و 455.

فقالت: يا بنت أبي بكر! أما كنت تحرضين الناس على قتله، وتقولين: أقتلوا نعثلاً فقد كفر؟! وما أنت والطلب بثأره وهو رجل من بني عبد مناف وأنت امرأة من تيم بن مرة، ما بينك وبينه قرابة؟! وما أنت والخروج على علي بن أبي طالب أخي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد اتفق المهاجرون والأنصار على إمامته؟!

ثم ذكرت طرفاً من مناقبه، وعدَّت نبذة من فضائله.

وقد كان عبد الله بن الزبير واقفاً على الباب يسمع كلامها، فناداها: يا أم سلمة، قد علمنا بغضك لآل الزبير وما كنت محبة لنا، ولا تحبينا أبداً.

فقالت أم سلمة: أتريد أن نخرج على خليفة رسول الله، ومن علم المهاجرون والأنصار أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولّاه أمر هذه الأمة؟!

فقال: ما سمعنا ذلك من رسول الله.

فقالت: إن كنت لم تسمع فقد سمعته خالتك هذه، فاسألها تحدثك، وقد سمعت رسول الله يقول لعلي بن أبي طالب: أنت خليفتي في حياتي وبعد موتي، من عصاك فقد عصاني.. أهكذا يا عائشة؟!

فقالت: نعم سمعته من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأشهد بها.

فقالت أم سلمة: فاتّقي الله يا عائشة، واحذري ما سمعت من رسول الله وقد قال لك: لا تكوني صاحبة كلاب الحوأب.

ولا يغرّنك الزبير وطلحة، فإنهما لا يغنيان عنك من الله شيئاً.

فقامت عائشة مغضبة، فخرجت من بيتها[1].

رواة هذا الحديث:

وهذا الحديث مروي في الإحتجاج، عن الشعبي، عن عبد الرحمان بن مسعود العبدي. ورواه في الإحتجاج أيضاً عن الإمام الصادق «عليه السلام».

ورواه السيد المرتضى «رحمه الله» في شرح قصيدة السيد الحميري «رحمه الله» عن أبي عبد الرحمان المسعودي، عن السري بن إسماعيل، عن الشعبي كما ذكره العلامة المجلسي في البحار[2].

ورواه ماجيلويه، عن عمه، عن محمد بن علي الكوفي، عن نصر بن مزاحم، عن عمر بن سعد، عن أبي مخنف لوط بن يحيى، عن عقبة الأزدي، عن أبي الأخنس الأرجي.

ورواه أحمد بن أبي طاهر في بلاغات النساء.

ورواه ابن اعثم.. والمعتزلي، وآخرون.

ورواه في الإختصاص عن محمد بن علي بن شاذان، عن أحمد بن يحيى النحوي، أبي العباس، ثعلب، عن أحمد بن سهل، عن يحيى

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص167 و 168.

(2) بحار الأنوار ج32 ص151.

بن محمد بن إسحاق بن موسى، عن أحمد بن قتيبة، عن عبد الحكم القتيبي، عن أبي كبسة، ويزيد بن رومان.

الفصل الثاني:

وقفات مع نصوص الفصل السابق..

طلحة والزبير يخافان على الأمة:

قد صرحت رواية الإحتجاج: بأن طلحة والزبير قالا: إنهما يخافان أن يُنْقَضُ أمر أمة محمد، وأنهما يريدان من عائشة أن تخرج معهما، لعل الله أن يرتق بها فتقاً إلخ..

ونقول:

1 - إنك ترى كل طالب سلطة بغير حق يتذرع بأنه يريد الإصلاح، وإقامة دين الله تعالى، وقد حكى الله تعالى عن فرعون أنه قال: **(ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ)**[1].

وقال أيضاً: **(مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ)**[2].

2 - إن أمر أمة محمد قد اجتمع بإجماع المهاجرين والأنصار بما

---

(1) الآية 26 من سورة غافر.

(2) الآية 29 من سورة غافر.

فيهم طلحة والزبير على البيعة لعلي «عليه السلام»، المنصوص عليه من قبل الله ورسوله، والذي بايعه عشرات الألوف من الناس بما فيهم المهاجرون والأنصار في يوم الغدير، قبل وفاة الرسول «صلى الله عليه وآله» بسبعين يوماً.

كما أنه قد بويع في زمن الرسول مرات، كيوم الفتح وغيره.

والإجماع الذي حصل على بيعته بعد قتل عثمان. وفي عهد الرسول «صلى الله عليه وآله» أيضاً، لم يحظ به أحد من الذين استخلفوا قبله ولا بعده..

وكان ما جرى في السقيفة، ثم تولية عمر وعثمان بعد ذلك نقضاً لذلك الإجماع من الله ورسوله، متخلياً عن البيعة التي أعطوها له «عليه السلام» في يوم الغدير المبارك.

ثم كان أول من أظهر الخلاف على إمام زمانه، ومن نقض أمر هذه الأمة وأحدث الصدع والفتق فيها بعد هذا الإجماع الظاهر بعد قتل عثمان هو طلحة والزبير وعائشة.. وتبعهما على ذلك معاوية، ثم إسهامات أبي موسى الأشعري في هذا الأمر بما فعله حين البيعة لعلي «عليه السلام»، وتخذيله الناس عنه، وخيانته له في قصة التحكيم، ثم تبعهما غيرهما.

3 ـ يلاحظ: أن طلحة والزبير لم يطلبا من أم سلمة أن تخرج معهما، مع أنها ـ باعتراف عائشة ـ أكبر وأجل زوجات رسول الله وأقربهن إليه «صلى الله عليه وآله»..

4 - كان رسول طلحة والزبير إلى عائشة لإقناعها بالخروج لحرب علي «عليه السلام» هو عبد الله بن الزبير، ويبدو أنها كانت قد خططت هي وإياهما لهذا الأمر، وكانت عازمة عليه، ولكنها كانت تحتاج إلى مخرج مقبول عند الناس يبرر خروجها معهما، عند الناس، بعد أن علم القاصي والداني بأنها كانت مأمورة بالقرار في بيتها. وقد قال لها ذلك عثمان(1)، وأبو الأسود، وزيد بن صوحان وغيرهم. فادعوا بالاتفاق معها إعلان: أن الغرض من هذا التحرك هو السعي لرتق الفتق، ورأب الصدع. وجمع شمل الأمة؟!

5 - إنهم قد بدأوا بأم سلمة مع أنهم كانوا يعلمون: أن أم سلمة ليست على خطهم، ولا ترضى بنهجهم، ولا توافق على الخروج معهم، ولم يكن عملهم هذا إلا مكراً وخدعة، لأن المطلوب لهم هو إظهار حسن مقاصدهم، وسلامة نواياهم، وادعاء أن دافعهم لما يقدمون عليه هو الغيرة على مصلحة الأمة..

وعرض الأمر على أم سلمة يساهم في ذلك بصورة كبيرة بنظرهم. مع أن واقع الأمر كان خلاف ذلك تماماً.

إن خرجت أم سلمة خرجت معها:

وقد قالت عائشة: إنها لم تؤمر بالخروج، ثم قالت: إن خرجت أم

---

(1) راجع: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» ج16 ص252.

سلمة خرجت معها..

وهو كلام غير مقبول، بل متهافت، فلاحظ ما يلي:

أولاً: إنها ليس فقط لم تؤمر بالخروج، بل هي قد أمرت بأن تقر في بيتها: **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)**[1]. فلماذا خفضت من مستوى بشاعة خروجها، وادعت: أنها لم تؤمر بالخروج، أليس لأجل أن تعطي لنفسها فسحة لتبرير خروجها، بعد أن تكون قد ألقت في الأذهان احتمال: أن يكون عدم أمرها بالخروج، لا يعني حرمة ذلك الخروج، بل هو ينسجم مع جواز أن تخرج إذا أحبت ذلك؟!

أما الآية الشريفة فقد تجاهلتها، لأنها تنص على عدم جواز الخروج من الأساس، فإذا أقرت بذلك، فإنها ستحتاج إلى المزيد من الجهد لتبرير خروجها المحرم.

ثانياً: إنها علقت خروجها على خروج أم سلمة. ولكنها حين امتنعت أم سلمة لم تتراجع عن عزمها على الخروج، بل خرجت بالفعل. فما فائدة تعليقها يا ترى؟!

ثالثاً: إن حفصة كانت حاضرة في مكة، بالإضافة إلى أم سلمة. بل قد يقال: إن غيرهما من أزواجه «صلى الله عليه وآله» كن في مكة أيضاً، وقد كانت حفصة عازمة على الخروج معها، ولكن أخاها عبد الله منعها من ذلك، قال ابن الأثير:

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

«وكانت أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» معها على قصد المدينة، فلما تغير رأيها إلى البصرة تركن ذلك. وأجابتهم حفصة إلى المسير معهم، فمنعها أخوها عبد الله»[1].

ألا يدلنا ذلك: على أن حصرها الأمر بأم سلمة، حين قالت: لا يحضرني إلا أم سلمة، قد جاء بعد اطلاعها على منع عبد الله بن عمر لأخته من الخروج معها؟! وبعد امتناع أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» من ذلك؟!

وإذا صح ذلك، لم يعد معنى لتعليقها خروجها على خروج أم سلمة، بل إن تصميمها على الخروج كان سابقاً على لقائها بها، وحوارها معها.

فلا مجال لفهم هذا التدافع في النصوص ودلالاتها إلا القول بأن ما جرى بينها وبين أم سلمة كان من مفردات الجهد الإعلامي الذي بذلته للتخفيف من بشاعة ما تقدم عليه..

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص145 والكامل في التاريخ (ط دار الكتاب العربي) ج3 ص105 فما بعدها، و (ط دار صادر) ج3 ص208 والفتنة ووقعة الجمل ص114 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص460 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص458 فما بعدها، و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص470. وراجع: البداية والنهاية ج7 ص258 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج2 ق2 ص154.

أم سلمة كبيرة أمهات المؤمنين:

وقد اعترفت عائشة: بأن أم سلمة كانت كبيرة أمهات المؤمنين.

ومن الواضح: أن مقصود عائشة: أن أم سلمة أكبرهن قدراً ومنزلةً، لأنها لم تكن أكبرهن سناً، فإن أم حبيبة كانت أكبر من أم سلمة، وقد ولدت قبل البعثة بسبع عشرة سنة(1). وهي من مهاجرة الحبشة.

أما أم سلمة، فهي وإن كانت من مهاجرة الحبشة أيضاً، إلا أنها أصغر من أم حبيبة، لأن الواقدي يقول: إنها توفيت سنة تسع وخمسين ولها أربع وثمانون سنة(2). مما يعني: أن عمرها حين البعثة كان اثنتي عشرة سنة فقط.

ونحن لا نوافق على وفاتها سنة تسع وخمسين، بل نقول:

إنها توفيت سنة ستين أو إحدى وستين، بعد استشهاد الإمام الحسين «عليه السلام»، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أودعها قارورة

---

(1) الإصابة ج4 ص305 و (ط دار الكتب العلمية) ج8 ص140 والإكمال في أسماء الرجال ص152 .

(2) الإصابة ج4 ص424 و (ط دار الكتب العلمية) ج8 ص344 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط صادر) ج8 ص96 والمجموع للنووي ج2 ص138 وسبل السلام ج1 ص30 وعمدة القاري ج2 ص173 وتحفة الأحوذي ج1 ص300 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص165 والفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص42.

فيها من تراب كربلاء، فإذا رأتها فاضت دماً، فقد قتل الحسين «عليه السلام»[1].

وقد ذكرنا في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله»، الجزء الخامس، فصل: شخصيات وأحداث: أنها لم تلبث بعد استشهاد الحسين إلا يسيراً[2].

فوفاتها في سنة ستين[3] أو إحدى وستين أو سنة اثنتين وستين لا تجعلها أكبر نساء النبي «صلى الله عليه وآله» سناً إذا كانت قد توفيت وعمرها أربع وثمانون سنة، بل هو يدل على أنها أصغر من أم حبيبة بإحدى عشرة سنة، أو بعشر، أو بتسع سنين، كما هو واضح.

كثرة دخول النبي صلى الله عليه وآله بيت أم سلمة:

وكان مما أثنت به عائشة على أم سلمة قولها: إنه «صلى الله عليه وآله» «كان يقمؤ في بيتك» أي يدخل. فاعتبرت ذلك من

---

(1) مصادر هذه القضية في كتاب: سيرتنا وسنتنا للعلامة الأميني، ص66 و 75 و 76 و 77 و 98 و 138 والسجود على الأرض للعلامة الأحمدي ص112 و 113 و 114.

(2) مقتل الحسين للمقرم ص 355 ومسند ابن راهويه ج4 ص16 وسير أعلام النبلاء ج2 ص202.

(3) الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج4 ص422 و (ط دار الجيل) ج4 ص1921 وأسد الغابة ج5 ص560 والإكمال في أسماء الرجال للتبريزي ص155 والوفيات لابن الخطيب ص34.

مفردات تفضيلها، وتميزها على بقية نسائه «صلى الله عليه وآله». ولا يكون ذلك كذلك إلا إذا زاد دخوله «صلى الله عليه وآله» بيتها على المعتاد من دخوله «صلى الله عليه وآله» بيوت سائرهن..

وهذا يدل على عدم صحة ما رووه، من أنه «صلى الله عليه وآله» «كان يقمؤ إلى منزل عائشة كثيراً»[1].

إلا إذا كان المراد: أن دخوله «صلى الله عليه وآله» إلى بيت عائشة كان كثيراً، ولكن دخوله إلى بيت أم سلمة كان أكثر.

القسم في بيت أم سلمة:

ومما أثنت به عائشة على أم سلمة قولها: «وكان يقسم لنا في بيتك».

وليس المراد هنا: القسْم بين النساء، بل المراد: قسم ما يأتيه من هدايا.

ويدل على ذلك: نص رواية ابن أعثم، الذي يقول: «وكان رسول الله يبعث إلى بيتك ما يتحف له، ثم يقسمه بيننا»[2].

وقد ذكرت عائشة ذلك، للتدليل على أن هذا مما كان «صلى الله

---

(1) النهاية في اللغة لابن الأثير ج4 ص106 والفايق في غريب الحديث للزمخشري ج3 ص124 ولسان العرب ج15 ص201 وتاج العروس ج20 ص101 وبحار الأنوار ج32 ص165 .

(2) بحار الأنوار ج32 ص167 عن تاريخ ابن عثم.

عليه وآله» يفضل أم سلمة ويميزها به على سائر أزواجه.

وبذلك يعلم: أن ما رواه ابن اختها عروة بن الزبير عنها قال: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة.

قالت: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقالوا: يا أم سلمة، إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنَّا نريد من الخير ما تريد عائشة، فمري رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث ما كان، أو حيث ما دار.

قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي «صلى الله عليه وآله».

قالت: فأعرض عني، فلما عاد إليَّ ذكرت له ذلك، فأعرض عني.

فلما كان في الثالثة ذكرت له ذلك، فقال: يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي، وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها(1).

---

(1) أسد الغابة ج5 ص503 والإصابة ج8 ص233 وسنن الترمذي ج5 ص362 وفتح الباري ج5 ص150 وتغليق التعليق ج3 ص353 وسير أعلام النبلاء ج2 ص142 وج7 ص84 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج8 ص100 وصحيح البخاري (ط دار المعرفة) ج4 ص221 وسنن النسائي ج7 ص68 وعمدة القاري ج16 ص253 ومسند ابن راهويه ج2 ص18 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص284 وتغليق التعليق ج3 ص353 وتاريخ الإسلام للذهبي ج4 ص248 والوافي

نزول الوحي في بيت أم سلمة:

غير أن قول عائشة لأم سلمة: «..وكان الوحي ينزل في بيتك»، يكاد يكون اعترافاً بأن الوحي لم يكن ينزل في بيت غيرها من أزواج رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وإن كانت عبارة أبي مخنف قد خففت من مستوى هذه الدلالة حيث يقول: إن عائشة قالت لأم سلمة: «وكان جبرئيل أكثر ما يكون في منزلك»(1).

وبذلك يعلم عدم صحة ما روي أيضاً عنها: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» رد وساطة أم سلمة لنسائه، بعد أن أعرض عنها مرتين، ثم قال لها في الثالثة:

«يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فإنه ـ والله ـ ما نزل علي الوحي، وأنا في لحاف امرأةٍ منكن غيرها(2).

وعدم صحة ما روي عنها أيضاً، من أنها تقول: إنها فضلت على نساء النبي «صلى الله عليه وآله» بعشر، وذكرت منها قولها:

بالوفيات ج16 ص342.

(1) بحار الأنوار ج32 ص162 و 169 والنص والإجتهاد ص429 والغدير ج9 ص83 وغاية المرام ج1 ص242 وج6 ص287 وحياة الإمام الحسين للقرشي ج2 ص29 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي (ط بيروت) ج6 ص217 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص205.

(2) تقدمت مصادر ذلك.

«وكان ينزل عليه الوحي، وهو معي، ولم يكن ينزل عليه، وهو مع أحد من نسائه غيري»[1].

يضاف إلى ذلك:

أولاً: أنه لا معنى لأن يعرض النبي «صلى الله عليه وآله» عن أم سلمة مرتين، ثم يجيبها في المرة الثالثة، فإن الطلب الذي عرضته عليه لا يستدعي هذه الشدة، وليس فيه أي إيذاءٍ له «صلى الله عليه وآله»..

ثانياً: من أين علمت عائشة: أن الوحي لم ينزل على النبي «صلى الله عليه وآله»، وهو مع أحدٍ من نسائه؟! فإنها لم تكن حاضرة معه طيلة تلك الليالي التي كان يخصصها لهن.. فإن كن قد أخبرنها بذلك، فهل أخبرتها خديجة «رحمها الله»؟! وهي لم تجتمع معها في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثالثاً: لا ندري لماذا لم تروَ هذه الروايات إلا عن عائشة، وحزبها، مثل ابن أختها عروة وأمثاله؟!

---

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج8 ص64 وراجع: المستدرك للحاكم ج4 ص10 وسير أعلام النبلاء ج2 ص191 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص118 ومجمع الزوائد ج9 ص241 وتخريج الأحاديث والآثار ج2 ص426 والمعجم الكبير للطبراني ج23 ص31 والمصنف لابن أبي شيبة ج7 ص528 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج13 ص695 والدر المنثور ج5 ص32 و 37 وتفسير الآلوسي ج18 ص132.

أم سلمة أقرب منزلة من الرسول صلى الله عليه وآله:

وقد صرحت إحدى الروايات المتقدمة: بأن عائشة قالت لأم سلمة: «أنت أقرب منزلة من رسول الله «صلى الله عليه وآله» في نسائه»[1].

وبذلك يعلم: عدم صحة ما رواه ذكوان خادم عائشة عن ابن عباس: أن عائشة كانت أحب نساء النبي «صلى الله عليه وآله» إليه[2].

وعدم صحة ما رووه عن أم سلمة بأنها قالت عن عائشة: «والله لقد كانت أحب الناس إلى رسول الله»[3].

وعدم صحة قول عائشة عن نفسها: «وكنت أحب نسائه إليه»[4].

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص167.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد ج8 ص75 ومسند أحمد ج1 ص276 و 349 والمستدرك للحاكم ج4 ص9 و 10 ومسند أبي يعلى ج5 ص57 والمعجم = = الكبير للطبراني ج10 ص321 وجامع البيان ج5 ص150 والدر المنثور ج5 ص37 وسير أعلام النبلاء ج2 ص179 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج8 ص101.

(3) مسند ابن راهويه ج2 ص18 والمستدرك للحاكم ج4 ص14 ومسند أبي داود ص224 وسير أعلام النبلاء ج2 ص191.

(4) الطبقات الكبرى لابن سعد ج8 ص65 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص178

وكذا لا صحة لما روي: من أن عمرو بن العاص سأل النبي «صلى الله عليه وآله»: من أحب الناس إليك؟!

قال: عائشة.

قال: إنما أقول من الرجال.

قال: أبوها[1].

ويدل على ما نقول أيضاً:

ما روته عائشة نفسها من أن أحب الناس إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فاطمة من النساء، وزوجها من الرجال[2].

وراجع 179 والإصابة ج8 ص234 والمعجم الكبير للطبراني ج23 ص30 وراجع ص31 وسير أعلام النبلاء ج2 ص147 وراجع: تخريج الأحاديث والآثار ج2 ص426 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج8 ص101.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج8 ص67 والمستدرك للحاكم ج4 ص12 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص27 و 135 و 136 و 137 وج44 ص220 وج46 = =ص147 والكشف الحثيث ص141 والسنن الكبرى للبيهقي ج7 ص299 وصحيح ابن حبان ج16 ص40 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج3 ص967 ولسان الميزان ج3 ص216 وذكر أخبار إصبهان ج2 ص132.

(2) راجع المصادر التالية: المسترشد للطبري ص449 و 450 وشرح الأخبار ج1 ص140 و 429 وج3 ص55 ومناقب آل أبي طالب ج3 ص111

ما كنت زوارة:

تقدم قول أم سلمة لعائشة: «لقد زرتيني، وما كنت زوارة»، وصرحت لها: بأن زيارتها كانت لأمر مَّا كان يهم عائشة إنجازه.

فدل ذلك على أمرين:

أحدهما: أن عائشة لم تكن وصولةً لأم سلمة التي تعترف لها عائشة بالفضل، وأقربية منزلتها عند رسول الله «صلى الله عليه وآله». رغم انتفاء مبررات الغيرة بمرور عشرات السنين على فقدان

والفضائل ص169 والطرائف ص157 وذخائر العقبى ص35 ص62 وبحار الأنوار ج32 ص272 وج37 ص78 وج38 ص313 وج43 ص38 و 53 وج3 ص157 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص145 و 146 و 151 و 233 وخلاصة عبقات الأنوار ج2 ص302 والغدير ج10 ص86 ومكاتيب الرسول ج3 ص672 وسنن الترمذي ج5 ص362 والمستدرك للحاكم ج3 ص157 ونظم درر السمطين ص102 وخصائص أمير المؤمنين للنسائي ص109 وتاريخ بغداد ج11 ص428 وكنز العمال ج13 ص145 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص261 و 263 و 264 وتهذيب الكمال ج5 ص126 وسير أعلام النبلاء ج2 ص125 و 131 والجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص17 وإعلام الورى ج1 ص295 والمناقب للخوارزمي ص79 وكشف الغمة ج1 ص94 وج2 ص90 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج1 = = ص53 وينابيع المودة للقندوزي الحنفي ج2 ص39 و 55 و 151 و 320 واللمعة البيضاء للتبريزي ص179 والنصائح الكافية ص50.

الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله».

الثاني: إنها دلت على أن طبع عائشة كان يميل إلى انتهاز الفرص لتحقيق أغراضها. ولم يكن وصلها وقطعها إلا بمقدار ما يؤثر ذلك في إنجاز تلك الأغراض.

وليس لأجل العمل بما أمر به الشارع من وصل أهل الإيمان والفضل، ونيل الثواب الجزيل، والأجر الجميل بذلك.

مصادر معلومات عائشة:

وقد زعمت عائشة لأم سلمة: أن الذي أخبرها باستتابة القوم لعثمان، فلما تاب قتلوه صائماً في شهر حرام، هو ابن أختها عبد الله بن الزبير.

وفي الإختصاص: «إن ابني وابن أخي (لعل الصحيح: «إن ابني وابن أختي»[1]) أخبراني: أن الرجل قتل مظلوماً[2]»[1].

---

(1) الإختصاص ص116 وغاية المرام ج6 ص290.

(2) وربما يستفاد من هذا أن لعائشة ولداً، وقد قلنا في الجزء الثالث عشر من كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»: أنها كانت متزوجة من رجل آخر قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان لها منه ولد اسمه عبد الله.

فهل يمكن أن يقال: إنه هو المقصود بكلامها هذا؟!

ولماذا لا نجد له كثير ذكر في التاريخ؟! أم أنه كان قد مات، وأن ما نراه هنا لا

وفي الإحتجاج: أن طلحة والزبير هما اللذان أخبراها بأن عثمان قتل مظلوماً[2].

ولكن ليت شعري. كيف يمكن لأم سلمة أن تقبل منها ذلك، وهي تعلم: أن طلحة والزبير إنما قدما عليها بعد أربعة أشهر من قتل عثمان؟!

إلا أن يقال: إن إخبارهما لعائشة، وإخبار ابن الزبير لها بذلك يمكن أن يكون بواسطة الكتابة لها، فقد ذكرت الروايات أنهما كتبا إليها يطلبان منها أن تظهر الطلب بدم عثمان قبل أن يقدما مكة.

وحينئذٍ لا بد من الإجابة على سؤال: لماذا سكتت عن هذا الأمر هذه المدة كلها؟!

يضاف إلى ذلك: أنه كيف يمكن التغاضي عن موقفها حين أخبروها بقتل عثمان، ففرحت، وأعلنت رضاها بقتله، فلما أخبروها بالبيعة لعلي صرخت مستنكرة لذلك، معلنةً: أن عثمان قتل مظلوماً؟!

يعدو كونه من الإشتباهات أو التصحيفات؟!

(1) المعيار والموازنة ص27 وأعيان الشيعة ج1 ص448 وبحار الأنوار ج32 ص162 وغاية المرام ج6 ص290 وراجع: شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص434.

(2) الإحتجاج للطبرسي ج1 ص243 وبحار الأنوار ج32 ص149 ورسائل المرتضى ج4 ص67 وأنساب الأشراف ص223 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص180.

وذلك قبل أن تلتقي بأحد، وقبل أن تتسلم أية رسالة من أي كان.

ومع غض النظر عن هذا وذاك نسأل: ألم تكن عائشة على علم بأن طلحة والزبير كانا يجران النار إلى قرصهما. ولا يمكن قبول شهادتهما؟!

وحتى لو شهد لها أي كان من الناس، فإن ذلك لا يدعو لجمع الجيوش، وتجهيز العساكر لحرب علي «عليه السلام»، والعمل على نقض بيعته، وتقويض حكمه. بل كان الواجب هو أن تقر هي في بيتها كما أمرها الله ورسوله. وهو ما قاله لها، وذكر به العديد من الصحابة، ومنهم أبو الأسود، وزيد بن صوحان وغيرهما.

والنصيحة للمؤمنين من وراء الحجاب كما فعلت أم سلمة. وأن ترشدهم إلى أن أولياء الدم هم الذين يرفعون الأمر إلى علي «عليه السلام» ليحكم فيه.

كما أنه يجب على كل مسلم أن يبادر إلى مساعدته «عليه السلام» بالمال وبالرجال، ليتمكن من قمع الفتنة، وليتولى هو الأخذ للمظلوم من ظالمه المزعوم؟!

الصلح بين أمة محمد:

وأغرب ما في الأمر: أن عائشة طلبت من أم سلمة أن تخرج معها طلباً للصلح بين أمة محمد «صلى الله عليه وآله»..

وذلك غير مقبول:

أولاً: لأن ذلك ليس مما يطلب منها.. بل واجبها هو القرار في بيتها: **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)**[1].

ثانياً: إن اجتماع الصحابة على البيعة لأمير المؤمنين «عليه السلام» قد حسم مادة الخلاف، واستوسقت الأمور له، وسارت بالإتجاه الصحيح، فأي خلاف كان قائماً بين أمة محمد، وتريد هي أن تحسمه من البصرة..

ثالثاً: قالت عائشة ـ حسب رواية ابن أعثم ـ: أن عبد الله بن عامر أخبرها أنه اجتمع في البصرة مئة ألف سيف من الرجال يطلبون بثأر عثمان، وأخاف الحرب بين المسلمين.

وفي الإختصاص: أن عبد الله بن الزبير، وابنها قد أخبراها بذلك.

وهذا لا يكفي مبرراً لخروجها، فكان عليها أولاً وبالذات بعد تنفيذ أمر الله ورسوله بالقرار في بيتها، وصون حجابها ونفسها أن تنصح هؤلاء وعامة المسلمين بوجوب الطاعة لولي الأمر حقاً الذي هو وصي الرسول، وزوج البتول، وسيد أصحاب الكساء. وتبين لهم حرمة الخروج عليه، بل حرمة عصيانه ومخالفته. كما أنه كان يمكنها أن تتبين صدق قولهما، بإرسال مبعوثين من قبلها للتحقق من ذلك..

كما أنه كان عليها أن تسال ابن عامر عن سبب تركه البصرة، إذا كان لديه مئة ألف سيفٍ يطلبون بدم عثمان.

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

ولمن ترك البصرة إذاً؟!

ولماذا وكيف استطاع ابن حنيف أن يتولى البصرة، ويسيطر عليها؟!

ولماذا لا يأخذها حَمَلة المئة ألف سيف من يده؟!

وأين ذهبت المئة ألف سيف حين وصلت هي وطلحة والزبير إلى البصرة؟! هل غاروا في الأرض أم تبخروا في السماء؟!

والحال، أن المتوقع أن ينضموا إليها، وان يكونوا تحت لوائها، بل أن ينضم إليهم مثلهم، وأن لا يبقى معنى لإصرار علي «عليه السلام» على الحرب بعد هذا، كما لا معنى لانتصاره عليها وعلى من كان معها في حرب الجمل..

فمن كان يملك مئة ألف سيف قبل أن يتحرك من مكانه يكون هو سيد البلاد، والقابض على أزمة الأمور ولا ينبغي أن يبقى مكان لعلي ولا لسواه في البلاد الإسلامية كلها؟!

مقارنة لا بد منها:

إن من حقنا: أن نتلمس الفرق بين موقف أم سلمة وعائشة، حين ذكر «صلى الله عليه وآله» أن إحداهما ستنبحها كلاب الحوأب، وأنها تأتي يوم القيامة ناكبة عن الصراط، حيث وجدنا أن الإناء سقط من يد أم سلمة، وترفع يدها من الحيس، من شدة ذعرها من هذا الخبر، وفرقها منه.

أما عائشة فتضحك، ولا يظهر عليها أي أثر نظير ما ظهر على أم سلمة.

وليس لنا أن نسمي موقف أم سلمة بالضعيف، وموقف عائشة بالقوي. فإن الجرأة على الضحك، سببها الضعف والوهن أمام داعي هوى النفس، وقسوة القلب، وأما الخضوع والضعف أمام الله سبحانه، والخشية منه، فهي عين القوة في مواجهة الهوى، وتحدي تسويلات النفس، وقهر الشيطان، وتقويض هيمنته وسلطانه. وقد قال «صلى الله عليه وآله» وعلي «عليه السلام»: «أشجع الناس من غلب هواه»[1].

فأم سلمة كانت الأقوى فيما يرضي الله، وكانت عائشة هي الأضعف أمام نفسها في مواجهة ميولها.

ويلاحظ: أن عائشة قد ضحكت ـ فيما يظهر ـ تشفياً بأم سلمة، وشماتةً بها.. وهذا يزيد في مستوى توجيه اللوم لعائشة، لأنها تستحق هذا اللوم من جهتين:

إحداهما: أنها شمتت بهذه المرأة الصالحة.

والأخرى: أنها لم تبال أن تكون هي صاحبة ذلك الجمل.

---

(1) بحار الأنوار ج74 ص112 وج67 ص76 ومستدرك الوسائل ج12 ص111 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص250 ومستدرك سفينة البحار ج5 ص369 وج10 ص570 ومنازل الآخرة ص212.

الإبهام والبيان:

وحين ذكر النبي «صلى الله عليه وآله» ما يجري لإحداهما في ماء الحوأب، فإنه قد أبهم الأمر من جهة، وأوضحه من جهة أخرى.. فأما إبهامه له، فكان حين ذكر أن هذا الأمر سيحصل لواحدة منهما دون سائر الناس..

رغم أنه «صلى الله عليه وآله» حصر حصوله، أو كاد، في خصوص عائشة، حين قال لها: إني أحسبك هي، ثم أوضح ذلك بصورة أوفى وأتم بقوله: يا حميراء، أما إني قد أنذرتك. ولم يقل لأم سلمة «رحمها الله» شيئاً من ذلك.

تكون ناكبة عن الصراط:

وأما قوله «صلى الله عليه وآله»: أن المرأة التي تركب الجمل الأدبب، فتنبحها كلاب الحوأب، فتكون ناكبة عن الصراط.. فهو من الذم الذي لم نكن نحب أن يتعرض له أي كان من الناس، فضلاً عمن هي زوجة رسول الله «صلى الله عليه وآله» التي أصبح هذا حالها، ومآلها..

كما أن هذا القول يسقط القول المشهور عند فريق من المسلمين عن عدالة جميع من رأى النبي «صلى الله عليه وآله» مميزاً.

وعلينا أن نسجل هنا ملاحظة ثالثة أيضاً حول هذه الكلمة المروية عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من أن هذه المرأة التي

ستركب الجمل تكون ناكبة عن الصراط. فإنها أطلقت الكلام، ولم تستثن صورة ندمها على ما فرط منها.

ولعل سبب عدم الاستثناء هذا هو: أنه حين يتعلق الأمر بإمامة الأمة وهدايتها، فإن الحق يصير للأمة، فلو اعتدى معتدٍ على هذا الحق، فلا يسقطه الندم، بل يسقطه إصلاح ما فسد، وإعادة الأمور إلى نصابها..

ثم إنه إذا سقط ضحايا وشهداء بسبب هذا العدوان، فإن قسطاً من هذا الحق يصير لهم، وقد ورد: أن الظلم ثلاثة فظلم لا يغفر وظلم لا يترك، وظلم مغفور لا يطلب.

فأما الظلم الذي لا يغفر فالشرك بالله، قال الله تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ)**[1]. وأما الظلم الذي يغفر، فظلم العبد نفسه عند بعض الهنات.

وأما الظلم الذي لا يترك، فظلم العباد بعضهم بعضاً. القصاص هناك شديد، ليس هو جرماً بالمدى، ولا ضرباً بالسياط، ولكنه ما يستصغر ذلك معه[2].

---

(1) الآية 48 من سورة النساء.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص90 - 96 الخطبة رقم 176 وراجع: الكافي ج2 ص443 بلفظ «الذنوب الثلاثة»، والمحاسن للبرقي (ط6) كتاب الأشكال والقرائن، والأمالي للصدوق ص153 و (ط مؤسسة البعثة) ص325 عن الإمام الباقر «عليه السلام»، وعن تفسير العياشي ج2

حمراء الساقين:

وقد ضحكت عائشة حين وقع الإناء من يد أم سلمة، خوفاً وفرقاً وذعراً من أن تكون هي المرأة المقصودة بكلامه «صلى الله عليه وآله»..

وإذ برسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول لعائشة: مما تضحكين يا حمراء الساقين؟![1].

وهذه كلمة هامة في مغزاها ومعناها، فلاحظ ما يلي:

أولاً: قد ادعى محبو عائشة: أن لقب «حميراء» الذي كانت عائشة تلقب به قد جاء على سبيل الثناء على جمالها، وإظهار شدة بياضها، وصفاء لونها..

ولكن الأمر لم يكن كذلك:

ألف: لأنها لم تكن بيضاء بل كانت سوداء[2]، أو أدماء[1]،

ص262 والنهاية ج2 ص56 وكنز العمال ج3 ص498 الحديث رقم 7588 عن الطيالسي والبزار، عن أنس، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج10 ص33 وبحار الأنوار ج72 = =ص320 و 321 وينابيع المودة ج3 ص436 و 437 وأعلام الدين للديلمي ص107.

(1) الإحتجاج ج1 ص388 و 389 و (ط دار النعمان) ج1 ص242 و 243 وبحار الأنوار ج32 ص149 و 150 ورسائل المرتضى ج4 ص67 .

(2) الضعفاء للعقيلي ج2 ص155 وتاريخ ابن معين ج1 ص369 والكامل لابن عدي ج3 ص446 و 447 والتعديل والتجريح للباجي ج3 ص1305

ولعلها كانت ذات شعرٍ أحمر، أو أن سوادها أو أدمتها كانت مشربة بحمرة، فأوجب ذلك إطلاق كلمة حمراء عليها، حتى عرفت بذلك..

ويدل على صحة القول بأن أدمتها كانت مشربة بحمرة نفس قول النبي «صلى الله عليه وآله» لها في هذا المورد: «يا حمراء الساقين».

ب: إن مما يدل على أن توصيفها بالحميراء لم يكن على سبيل الثناء، وأن العرب يقولون: شر النساء الحميراء المحياض[2].

ثانياً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» في بداية كلامه عن التي تنبحها كلاب الحوأب لم يميز عائشة على أم سلمة ولا العكس.. ولكن أم سلمة فزعت لكلام النبي «صلى الله عليه وآله»، حتى سقط الإناء من يدها. فضحكت عائشة، وكأنها شمتت بها، لأنها ظنت أن هذا من دلائل ضعف أم سلمة، أو من أمارات سطحية تفكيرها، حيث صدقت

وتاريخ الإسلام ج9 ص169 وكتاب المجروحين لابن حبان ج1 ص353 .

(1) الضعفاء للعقيلي ج2 ص155 والعلل لأحمد بن حنبل ج1 ص442 والتاريخ الصغير للبخاري ج2 ص96 والتاريخ الكبير للبخاري ج4 ص104 = =والكامل لابن عدي ج3 ص446 و 447 وميزان الاعتدال ج2 ص243 وج3 ص125.

(2) ربيع الأبرار ج4 ص280 وروض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار ص130 ولسان العرب ج15 ص115.

ما قيل لها، وذعرت إلى هذا الحد.. فبادر «صلى الله عليه وآله» إلى كسر عنفوانها هذا، وأفهمها أن هذا الاضطراب الذي رأته لدى أم سلمة هو من مآثر هذه المرأة الصالحة، التي تستحق عليها الإكبار والإجلال.. لأنه يدل على مدى حرصها على التزام خط الإيمان والطاعة لله تعالى ورسوله «صلى الله عليه وآله»، واليقين والتصديق بما يأتي به عنه..

والذي يستحق أن يضحك منه هو من لا يبالي بغضب الله تعالى ورسوله، ويلهث وراء أمور تافهة، يحاول أن يدغدغ بها مشاعره، وينعش بها خاطره، ويتلهى بها في دنياه وآخرته.. مع أنها أمور ليست من موجبات كماله، بل هو يتوهم أنها من مظاهر النقص لدى غيره.

وقد واجهها «صلى الله عليه وآله» بما دل على أنها تفقد حتى أدنى المقومات التي يفرح بها أهل الدنيا وطلابها، فضلاً عن فقدانها لما عدا ذلك حين أشار إلى أنها لو فكرت وأنصفت لشغلها هذا الفقدان عن هذه الشماتة الممقوتة. فإنها ليس فقط لا تملك ما يستحق الذكر من ذلك، بل هي تعاني من معايب كثيرة في هذا الأمر بالذات، كما ظهر من قوله «صلى الله عليه وآله»: «مما تضحكين يا حمراء الساقين»؟!

إنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يشغلها بعيوب نفسها عن تناول محاسن غيرها بالتوهين، والتقبيح.

ولم يحدثها «صلى الله عليه وآله» عن الآخرة، ولا خوفها منها،

لأن الحديث عن الآخرة في هذا المقام لم يكن يجدي، لأن نفس إخباره «صلى الله عليه وآله» بأمر راكبة الجمل، وأنها تكون بذلك ناكبة عن الصراط. هو حديث عن سوء العاقبة، وهو معناه: أن ركوبها الجمل سوف يفسد عليها آخرتها، ولن تضمن به أي ربح دنيوي. وقد كان ينبغي أن يكون هذا أقوى من أي شيء آخر في هز كيانها، وفي إعادتها إلى التوازن.

ولكنها لما ظهر أنها لم تتأثر به، بل هي تشفع وتضحك وتشمت بالصالحات، اللواتي هزهن هذا الخبر من الأعماق، كان لا بد من الاستفادة من أسلوب آخر، يمكن أن يترك أثراً أقوى وأشد، من حيث أنه قد اسْتُلَّ من نفس الجو الذي وضعت نفسها فيه، ولم ترد أن تخرج منه، رغم سعيه «صلى الله عليه وآله» إلى حملها على الابتعاد عنه..

مبغض علي عليه السلام:

وقد ناشدت أم سلمة عائشة بما جرى في قديد أو في غيرها، حيث هجمت عائشة على النبي «صلى الله عليه وآله»، وهو يناجي علياً «عليه السلام»، فأسمعها ما أساءها، وأبكاها..

ونقول:

1 - قد يقال: إن اختلاف النص المنقول عن الاحتجاج عن النص المنقول عن الاختصاص. قد يدلل على أنهما واقعتان مختلفتان

ويمكن أن تكون واقعة واحدة لكن الرواة لم يحسنوا بيانها.

ولكن الروايتين تتفقان على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد

تحدث عن أن مبغض علي «عليه السلام» يخرج من الإيمان كما في الاختصاص، أو أنه منافق كذاب كما في رواية الاحتجاج.. والنتيجة واحدة.

2 - إن رواية الاحتجاج تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» قد تحدث عن بغض علي «عليه السلام» بمجرد إقحام عائشة بجملها بينه وبين علي «عليه السلام»، فدل ذلك: على أنه «صلى الله عليه وآله» قد رأى أن فعل عائشة هذا ناشئ عن بغضها لعلي «عليه السلام».. مع أن فعلها قد يفسر بأوجهٍ أخرى. فلولا أنه «صلى الله عليه وآله» يعرف هذا البغض، ومداه ومستواه، وكان على يقين من أنه هو الذي دعاها إلى هذا الفعل لم يقل لها ذلك..

ويلاحظ: أن عائشة لم تنكر ذلك، ولم تسأل عن سبب سوق الحديث بهذا الاتجاه

3 - إنه «صلى الله عليه وآله»، قد أخبر أن عائشة لن تدع علياً «عليه السلام» وشأنه، بل هي تتقصده بالأذى في العديد من المواطن. وهذا الكلام مع هذا الغضب الظاهر، ومع هذا الرفض لتصرفها يدل على أنها ستكون هي المعتدية على علي «عليه السلام». وأن حالها في تلك الأيام مع علي «عليه السلام» تشبه حالها في هذا اليوم..

وهذا من أعلام نبوته «صلى الله عليه وآله». ومن الغيوب التي أذن الله تعالى له بإظهارها. لتكون حجة ظاهرة وبرهاناً ساطعاً، يستعصي على التأويل.

مع المناشدة بنص الإحتجاج:

وحين نصل إلى المناشدة الثالثة نشير إلى الأمور التالية:

ألف: إن رواية الإحتجاج ذكرت أن الشيخين حين دخلا على النبي «صلى الله عليه وآله»، وطلبا منه أن يستخلف كان في المرض الذي قبض فيه «صلى الله عليه وآله».. ولكن هل كان ذلك فيما عرف برزية يوم الخميس، حين قال له عمر تلك الكلمة القارصة: إن النبي ليهجر، ومنع من أن يأتوه بكتف ودواة.

فإن هذا غير صحيح، ولا معقول، إذ لا معنى لطلب أبي بكر وعمر من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يستخلف في مرضه هذا.. لأنه «صلى الله عليه وآله» كان قد استخلف عليهم علياً «عليه السلام» قبل موته «صلى الله عليه وآله» بسبعين يوماً، وذلك في غدير خم، وهو راجع من حجة الوداع، حيث أخذ منهم البيعة لعلي «عليه السلام» وبخبخوا له.

والصحيح: هو أن هذه الحادثة، قد حصلت قبل مرض موته «صلى الله عليه وآله»، وقبل يوم الغدير، وكان «صلى الله عليه وآله» في سفرٍ له. وكان «عليه السلام» يخصف نعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» في ظل سمرة، كما في رواية المعتزلي، وتؤيدها رواية الإختصاص.

ولا مانع من أن يكون «صلى الله عليه وآله» مريضاً حينها ـ ولكنه لم يكن مرض موته «صلى الله عليه وآله».

كما أن تعبير رواية الإحتجاج بأن علياً «عليه السلام» كان يخصف نعل رسول خلف البيت، لا ينافي ذلك، لأن البيت أيضاً يطلق على الخيمة التي كان «صلى الله عليه وآله» ينزل فيها في ذلك السفر، بل قد يكون «صلى الله عليه وآله» مسافراً، وقد نزل في بيتٍ دعاه إليه أحد الناس..

ب: إن رواية الإحتجاج صرحت: بأنه «صلى الله عليه وآله» قال لأبي بكر وعمر: «ما خليفتي عليكم إلا خاصف النعل..».

ولكن رواية المعتزلي والإختصاص تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» لو استخلف عليهم لتفرقوا عن خليفته..

ويمكن الجمع بين الروايتين، فيكون قد قال هذه العبارة وتلك معاً، وربما يكون قد قال إحداهما لأبي بكر، وعمر، والأخرى لزوجتيه: أم سلمة، وعائشة.

ج: إن رواية الإحتجاج قد تفيد: أن مطلوب الشيخين كان هو حمله «صلى الله عليه وآله» في اللحظات الأخيرة على التخلي عن علي «عليه السلام» واستبعاده من موضوع الخلافة، فأجابهما «صلى الله عليه وآله» بالإصرار على إبقائه، ولذلك قال: ما خليفتي عليكم إلا خاصف النعل، ولو كان مطلوبهما مجرد نصب الخليفة ابتداءً، لكان يكفي أن يقول: خليفتي عليكم خاصف النعل، ولا حاجة لاستعمال كلمتي«ما» و «إلا» الدالين على الحصر، ونفي الأغيار.

ولم يتمكن الشيخان من تحقيق ما أرادا، بل جاءت النتائج

معكوسة.

المعتزلي يتذاكى علينا:

قال المعتزلي تعليقاً على قوله «صلى الله عليه وآله» ـ حسب روايته هو ـ: «لو قد استخلفت أحداً الخ..»: «فإن قلت: فهذا نص صريح في إمامة علي «عليه السلام»، فما تصنع أنت وأصحابك المعتزلة به؟!

قلت: كلا، إنه ليس بنص كما ذكرت، لأنه «صلى الله عليه وآله» لم يقل: قد استخلفته، وإنما قال: «لو قد استخلفت أحداً لاستخلفته. وذلك لا يقتضي حصول الاستخلاف.

ويجوز أن تكون مصلحة المكلفين متعلقة بالنص عليه لو كان النبي «صلى الله عليه وآله» مأموراً بأن ينص على إمام بعينه من بعده. وأن يكون من مصلحتهم أن يختاروا لأنفسهم من شاؤا إذا تركهم النبي «صلى الله عليه وآله» وآراءهم، ولم يعين أحداً»[1]

ونقول:

أولاً: كأن المعتزلي الذي روى بنفسه الخطبة الشقشقية، بالإضافة إلى عشرات النصوص الصريحة بالنص على إمامة علي «عليه السلام» يريد أن يتذاكى علينا بالإيحاء بعدم وجود نص على علي «عليه السلام»، وبإيهام: أن الشيعة يستدلون على إمامته «عليه

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص218 و 219.

السلام» بأمثال هذا النص الذي اختاره، أو أنهم بحاجة إلى إثباتها إلى أمثال هذه النصوص..

ونحن نطمئنه إلى أننا لا نحتاج إلى أمثال هذه الأدلة، بل نحن بغنى عنها بما حفلت به كتبنا وبمجاميع حديث خصومنا، من نصوص صحيحة ومتواترة وصريحة، بالإضافة إلى الآيات الكثيرة الدالة على ذلك، ويكفي من ذلك آية: **(إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)**[1].

وآية: **(يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)**[2]. وآيات أخرى كثيرة نزلت في علي «عليه السلام»

ويكفينا أيضاً حديث: أنت مني بمنزلة هارون من موسى. وحديث الغدير، والبيعة بالخلافة بعده، التي أخذها النبي «صلى الله عليه وآله» من تلك الجموع الغفيرة لعلي «عليه السلام»..

بالإضافة إلى مئات النصوص الأخرى التي حفلت بها كتب حديثهم، وتفاسيرهم، وغيرها.

ثانياً: إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» يصرح هنا بأنه لو أراد أن يستخلف أحداً لاستخلف علياً، فإن اختيار شخصٍ آخر غير

---

(1) الآية 55 من سورة المائدة.

(2) الآية 67 من سورة المائدة.

علي «عليه السلام»، يكون على خلاف عمل الرسول «صلى الله عليه وآله».

بل على خلاف رغبته. وما رآه مصلحة. لا سيما وأنه لم يبين لنا كيفية نصب الحاكم من بعده «صلى الله عليه وآله». فاستيلاء أبي بكر على الخلافة لا مبرر له، ولا دليل على أنه يرضي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو يوافق عليه، أو يصححه، فما بال المعتزلي، والمعتزلة يصححونه بصورة جازمة؟!

ثالثاً: لقد ذكر الشهرستاني: أنه «ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينه مثل ما سل على الإمامة في كل زمان»[1]. فهل يعقل أن يترك «صلى الله عليه وآله» الأمة من دون حل لهذه القضية؟! وقد قال تعالى: **(وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ)**[2]. فكيف يترك الله ورسوله هذا الأمر المهم الموجب لهذا الاختلاف العظيم من دون بيان حكمه، وسبل الخروج من المأزق فيه؟!

وها نحن نريد أن نرجع إلى الله لمعرفة هذا الحكم، وسنجد أنه قد

---

(1) الملل والنحل للشهرستاني ج1 ص24 ومحاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية للخضري ج1 ص167 و الشافي في الإمامة ج1 ص7 و 8 ومنهاج الكرامة للعلامة الحلي ص110 وراجع: المهذب لابن البراج ج1 ص13 ودلائل الإمامة للطبري ص16 والمراجعات ص51 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص313 .

(2) الآية 10 من سورة الشورى.

بينه لنا وفق مذهب الشيعة، أو أنه قد أهمله، ولم يذكر فيها شيئاً وفق ما ذهب إليه المعتزلة وأهل السنة، فماذا نصنع؟! وبأيهما نأخذ؟! وأيهما يوافق قوله تعالى: **(وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ)**؟! وهل علينا أن نقف حائرين، ضائعين وتائهين؟!

رابعاً: إذا كانت رواية الإحتجاج هي الصحيحة فهي تضمنت النص على خلافته «عليه السلام»، فلماذا استبعدها المعتزلي، ولم يهتم لها؟!

هـ: يلاحظ: أن جميع المناشدات ـ التي ذكرتها أم سلمة لعائشة، وأقرت لها عائشة بها ـ باستثناء المناشدة الثالثة قد تضمنت: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أخبر بأن عائشة سوف تقدم على أمرٍ خطير..

وهذا من الغيب الإلهي الذي حبا الله تعالى به نبيه، تكرمة له، وليقيم به الحجة على عائشة، وعلى من معها، وعلى الأمة بأسرها، ليحيا من حيي عن بينة، ويموت من مات عن بينة. ولتعرف الأمة المحق فتكون معه وتتبعه، وتعرف المبطل فتجتنبه، وتكون عليه.

فهذه الأخبار الغيبية وسائل بيان وهداية، وهي لطف إلهي بالناس إلى يوم القيامة. لأنها ترشد الناس إلى الصراط المستقيم، ليلتزموه ولا يتنكبوه، في حبهم، وبغضهم، ومواقفهم وممارساتهم..

عائشة، والصلح بين الناس:

وقد قلنا: إنه لم يكن بين الناس خلاف لتخرج عائشة للصلح بينهم، بل كان إجماع الناس على البيعة لعلي «عليه السلام» قد حسم

كل خلاف، وعاش الناس أشهراً عديدة بأمن وسلام. وكان خروج عائشة على إمامها هو الشرارة التي أشعلت النار، التي أطفأها «عليه السلام» بسيفه، وبحكمته وحزمه..

وإنما أرادت عائشة أن تجعل من دعوى الصلح بين الناس ستاراً يخفي بشاعة ما تقدم عليه من إشعال نار الفتنة. ويدلنا على ذلك: أن أم سلمة قد قالت لها بعد مناشدتها ونصيحتها لها:

يا عائشة، أنا أخرج على علي «عليه السلام» بعد الذي سمعته من رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

فلم تعترض عائشة على كلامها هذا، بل رضيت وسلمت، وأعلنت انصرافها عن مسيرها ذاك حسب رواية الإحتجاج.. ولكنها عادت ورضيت بالمسير.

وهذه إدانة أخرى لها.. فهي قد حاولت أن تخدع أم سلمة بدعوى الصلح بين الناس، ثم أقرت بما ينقض ذلك.. وأعلنت انصرافها عن المسير، ثم عادت لنقض هذا الإقرار عملياً حين رضيت بالمسير، والخروج على إمامها.

سياسات ذكية:

إن رواية الإختصاص ذكرت أموراً سكتت عنها رواية الإحتجاج، وهي أن عائشة أظهرت درجة من القبول لكلام أم سلمة. ولكنه لم يكن حاسماً، لأنه جاء متخماً بالترديد والتغطية على نيتها الحقيقية، حيث قالت لها: «ما أقبلني لوعظك، وأسمعني لقولك، فإن

أخرج ففي غير حرج، وإن أقعد ففي غير بأس».

وذكرت أيضاً: أن رسولها خرج فنادى: «من أراد أن يخرج فليخرج، فإن أم المؤمنين غير خارجة».

وذلك يدلنا على الأمور التالية:

ألف: إن عائشة إذا كانت تعجب من شدة قبولها لموعظة أم سلمة، ومن شدة سماعها لقولها، فالمفروض: هو أن تعلن عزوفها التام عن ذلك المسير الذي بينت لها أم سلمة سلبياته.. وأن تستمر على الالتزام بهذا الإعلان حتى النهاية.

ب: إن غاية ما رضيت عائشة بأن تعطيه لأم سلمة هو أن المسير والقعود أصبحا بنظرها سيان.

وذلك يعني أنها لم تقبل موعظتها.. ولا استجابت لمقتضيات اعترافها بمضون المناشدات.

ج: لعل عائشة أرادت أن تتفادى مواجهة أم سلمة، ربما لأنها تعلم أن لها مكانة عظيمة في الناس، فإذا أعلنت أم سلمة معارضتها لهذا المسير، وعرف الناس ذلك، فلربما تنكفئ عنهم (أي عن عائشة، وطلحة، والزبير) جماعات كبيرة ومؤثرة، ويرفضون المسير معهم..

ولعل هذا أيضاً هو السبب في إعلان عائشة أولاً: أنها لا تريد الخروج.. ثم عادت لتفاجئ الناس بخروجها.. الأمر الذي لا يترك الكثير من الفرصة لمعرفة الحقيقة، بل قد يتوهمون: أن أمراً مّا قد حدث، وأن على الناس أن يتفادوه قبل حلول الكارثة.

د: إنها في نفس الوقت الذي أعلنت أنها لا تريد الخروج، قد دعت الناس للخروج بصورة مبطنة.. حيث نادى مناديها بالقول: من أراد أن يخرج فليخرج..

ولو أنها قالت للناس: إنها لم تتأكد من أن في هذا الخروج مصلحة للأمة، لكانت قد نصحت الناس، وألقت بالمسؤولية عليهم، ليتحمل كل واحد منهم مسؤولية تصرفه، وموقفه.

ولكن بما أنها كانت قد أعلنت ـ قبل ذهابها إلى أم سلمة ـ عزمها على الخروج، فإن عدولها عنه الآن قد يفهم على أنه لأمر يعنيها شخصياً، كمرض، أو لتهيئة الناس للحاق بهم، أو لتهيئة الإمكانات لهم وإمدادهم بها، أو لغير ذلك من أمور. وقد أكد للناس هذا الفهم أنها طلبت ممن عزم على الخروج البقاء على عزمه، وأن ينفذ ما عزم عليه.

هـ: إن نفس قولها للناس: من أراد أن يخرج، فليخرج فيه إعلان بالرضا بخروج الناس إلى حرب إمامهم، إن لم نقل: إنه يتضمن درجة من التحريض على الخروج إذا كان يفترض بها لو أرادت أن تقوم بواجبها، منع الناس من الخروج، وإخبارهم بأنه معصية ما بعدها معصية.

و: إن مبادرتها بعد ساعة أو ساعات يسيرة إلى النداء بأنها خارجة معهم، ثم خروجها معهم بالفعل، سوف يزيد في حماسهم، وسيوجب لهم الفرح الشديد، ويؤكد عزمهم، ويشد على قلوبهم، ويزيد

من تصميمهم على مواصلة السير في هذا الطريق مهما كلفهم الأمر.

شتمتيني يا أم المؤمنين!!:

وحول الأبيات التي قالتها أم سلمة لعائشة نشير إلى ما يلي:

أولاً: إن الرواية التي ذكرها في الإختصاص، وكذا رواية الإحتجاج عن الإمام الصادق «عليه السلام» تصرح: بأن أم سلمة قد قالت هذه الأبيات بعدما زعم، من أن عائشة قد أظهرت الندم على ما فعلت، وإنما أظهرت الندم بعد انتهاء وقعة الجمل على النحو الذي انتهت إليه.. بل الصحيح: هو أنها لم تندم، بل حزنت وأسفت، لأنها لم تشف غيظها، ولم تحقق غايتها بقتل الإمام وأصحابه.

ولكن رواية جامع الأخبار تقول: إن عائشة أجابت أم سلمة بما تقدم، فقالت أم سلمة:

لو كان معتصماً من زلة أحد كانت لعائشة الرتبى على الناس(1)

فظاهر هذا الكلام: أنها قد قالت ذلك في نفس ذلك المجلس.

ثانياً: ورد في رواية الاحتجاج أن البيت الثاني هو كما يلي:

من زوجة لرسول الله فاضلة وذكر آي من القرآن

---

(1) جامع الأخبار ص356 و 357 وبحار الأنوار ج32 ص152 و 154 و 155 ومعاني الأخبار ص376 والإحتجاج للطبرسي ج1 ص245 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص514.

مــدراس

غير أن الظاهر: أن الرواية الأخرى هي الأصح، وفيها:

كـم سنـة لـرسـول الله دارسـة وتـلـو آي مـن الـقـرآن مــدراس

وذلك لأن السياق في الأبيات هو اللوم والتعريض، بل التقريع، حتى إن عائشة اعتبرت ذلك شتيمة لها.

وأم سلمة وإن كانت قد برأت نفسها من تهمة الشتيمة، لكنها لم تتراجع عن مضمون قولها، بل بينت لها أنها إنما تصف أمراً واقعاً. حيث اعتبرت أن عائشة كانت تعيش في فتنة أقبلت فغطت عين البصير، وحين أدبرت أبصرها العاقل والجاهل.

وعلى كل حال، فإن ذكر سنن الرسول التي درست هو الذي يتناسب مع ذكر أن تلاوة القرآن قد درست أيضاً. وأصبحت كمثيلاتها من السنن الدارسة. كما أن حِكَماً كثيرةً قد زالت وذهبت.

ثم ذكرت «رحمها الله»: أن ما فعلته عائشة وفريقها كان مما تأباه العقول. وكأن العقول قد نزعت من هؤلاء القوم، حتى جرى فيهم القضاء.

ثم ذكرت: أن عائشة قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير، فبعد الإيناس الذي هو خير، اختارت الإيحاش الذي لا يصح الميل إليه، ولا التعويل عليه.

فأين ذلك كله؟! وكيف يناسب القول عن زوجة الرسول فاضلة؟!

الفتنة بنظر أم سلمة:

وقول أم سلمة لعائشة: إن «الفتنة إذا أقبلت غطت عين البصير، وإذا أدبرت أبصرها العاقل والجاهل» هو من أروع الكلام في هذا الموضوع. مع اختصاره، وجامعيته ودقته، وهو يتوافق مع قول الإمام علي «عليه السلام»:

أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم(1).

فإن قطع الليل المظلم تغطي عين البصير، وتؤدي به إلى التيه والبلاء، ولكنه هو الذي أوقع نفسه فيها، مع قدرته على تحاشيها، كما قال أمير المؤمنين «عليه السلام»:

كن في الفتنة كابن اللبون، لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب(2).

---

(1) راجع: الإرشاد للشيخ المفيد ج1 ص181 والإفصاح للشيخ المفيد ص50 وكنز الفوائد ص61 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص201 وبحار الأنوار ج21 ص409 وج22 ص466 و 472 وشرح نهج البلاغة ج10 ص183 وج13 ص27 ومسند أحمد ج3 ص489 وسنن الدارمي ج1 ص37 والمستدرك للحاكم ج3 ص56 ومجمع الزوائد ج9 ص24 والمعجم الكبير ج22 ص347 وكنز العمال ج12 ص262.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج4 ص3 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج4 ص189 وعيون الحكم والمواعظ للواسطي ص392 وبحار الأنوار ج66 ص408 وج74 ص234 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص123 ونهج السعادة ج8 ص35 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9

وإذا انكشفت ظلمات الفتن، ورأى الإنسان واقعه، وعرف موقعه، وقارن بينه وبين ما كان فيه، فسيدرك أنه كان في فتنة عمياء. وسيرى الفرق بين الظلمة والنور..

أهواؤهم تحكمهم:

وقد أظهر سعيد الأفغاني شكه في صحة الحوار الذي جرى بين أم سلمة وعائشة، ولكنه لم يستطع أن يجد وجهاً أو مبرراً لهذا الشك الإقتراحي، الذي سعى لأن يفرضه على غيره فرضاً، فقد قال:

وهذا كلام ـ على تكلفه وتصنعه ـ يجوز أن يدور بين أم سلمة وعائشة، وهو أشبه بالواقع، وأقل حظاً من الشك. ووجود كثير من مفرداته في معاجم اللغة: تُشْرَح، ويشار إلى أنها في كلام أم سلمة لعائشة... باعث على بعض الاطمئنان، وإن كنت لا أمنع جواز الزيادة في الرواية، وإني من الجملة الأخيرة في قول أم سلمة ـ خاصة ـ لقي بعض الشك(1).

ثم ظن أنه وجد عكازة يتوكأ عليها في تمرير الشبهة التي يريد أن يثيرها، فقال:

أورد كلام أم سلمة هذا ابن أبي طاهر في كتابه: «بلاغات النساء» عقب كلامها أيضاً في نصيحتها لعثمان، وجوابه لها، ثم قال:

ص146 وج18 ص82.

(1) عائشة والسياسة ص100.

«**زعم لي ابن أبي سعد:** (أنه صح عنده أن العتابى كلثوم بن عمرو صنع هذين الحديثين) وقد كتبتهما على ما فيهما». أنظر ص11 وما قبلها في «بلاغات النساء» وما أشبه هذا بالحق! فتأمل»[1].

ونحن لا نستطيع أن نوافق على كلامه هذا، فلاحظ ما يلي:

1 - إن هذا الرجل يدعي: أن كلام أم سلمة فيه تكلف وتصنع، ولم نفهم كيف صار كلامها بهذه الصفة!! وكيف أدرك هو هذا التكلف والتصنع، ولم ندركه نحن؟!

وإذا كان يجوز أن يدور هذا الحوار بين أم سلمة وعائشة، فمعنى ذلك: أنه لا تصنُّع ولا تكلُّف فيه. وإذا كان أشبه بالواقع، فهذا دليل آخر على عدم وجود تكلف ولا تصنع فيه، لأن أم سلمة إنما تتكلم على سجيتها.

2 - إن التصنع والتكلف ظاهر في كثير من الخطب والكلمات المنسوبة لعائشة كما يظهر بالمراجعة، لأن كلامها لا يشبه بعضه في كثير من الأحيان، ولكننا لم نجده أشار إلى شيء من ذلك، حتى حين كان يشكك أو يقطع بعدم صحة نسبة بعض الخطب إليها كما هو الحال بالنسبة لرواية طيفور، وأبي حيان التوحيدي لخطبة عائشة في محضر علي «عليه السلام»؟!

---

(1) عائشة والسياسة ص100.

3 ـ قوله: «لا أمنع جواز الزيادة في الرواية» لا يجديه نفعاً، فإن أصالة عدم الزيادة تسقط هذا الاحتمال، وتجعله كالعدم. ولولا ذلك لسقطت حجية، أكثر كلام العرب المنقول، لأن احتمال الزيادة لا ينفك عن النقل غالباً..

4 ـ أما بالنسبة لقول ابن أبي سعد: إنه قد صح عنده أن العتابي كلثوم بن عمرو هو الذي وضع حديث أم سلمة، فهو مجرد تهمة وادعاء. لا مجال لقبوله إلا مع الشاهد والدليل، الذي صحح عنده ذلك.

وهل رواية حديث أم سلمة منحصر بالعتابي؟!

وإذا كانت رواية طيفور تنتهي إلى العتابي، فإن رواية غيره لهذا الحوار لا تمر بهذا الرجل.. فراجع على سبيل المثال ما رواه الصدوق والمفيد من ذلك(1).

5 ـ وقد تعجبنا من قول هذا الرجل: ما أشبه هذا بالحق، مع أنه هو الذي يقول في نفس هذا المورد: هو أشبه بالواقع. فما هذا التناقض الذي أوقع نفسه فيه؟!

---

(1) معاني الأخبار (ط مركز النشر الإسلامي) ص375 والإختصاص (ط مكتبة المفيد) ص116 وبحار الأنوار ج32 ص153 و 154.

الفصل الثالث:

أم سلمة في المواجهة..

أم سلمة تنهى وتستدل:

وروى الواقدي، عن أفلح بن سعيد، عن يزيد بن زياد، عن عبد الله بن أبي رافع، عن أم سلمة زوجة النبي «صلى الله عليه وآله»، قالت: كنت مقيمة بمكة تلك السنة حتى دخل المحرم، فلم أدر إلا برسول طلحة والزبير قد جاءني عنهما، يقول: إن طلحة والزبير ابنيك يقولان: إن أم المؤمنين عائشة تريد أن تخرج للطلب بدم عثمان، فلو خرجت معنا رجونا أن يصلح الله بكما فتق هذه الأمة..

فأرسلت إليهما: والله ما بهذا أمرت ولا عائشة، لقد أمرنا الله أن نقر في بيوتنا، فكيف نخرج للقتال والحرب مع أن أولياء عثمان غيرنا؟!

والله ما يجوز لنا عفو، ولا صلح، ولا قصاص. وما ذاك إلا إلى ولد عثمان.

وأخرى نقاتل علي بن أبي طالب «عليه السلام» ذا البلاء والعناء، أولى الناس بهذا الأمر!

والله ما أنصفتما رسول الله «صلى الله عليه وآله» في نسائه،

حيث تخرجوهن إلى العراق وتتركون نساءكم في بيوتكم.

ثم أرسلت إلى عائشة فنهتها أشد النهي عن طلحة والزبير في الخروج لقتال علي بن أبي طالب «عليه السلام»، وذكرتها أموراً تعرفها، وقالت لها: أنشدك الله! هل تعلمين أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال لك: «اتق الله، واحذري أن تنبحك كلاب الحوأب»[1].

فقالت: نعم.

وردعتها بعض الردع، ثم رجعت إلى رأيها في المسير[2].

---

(1) الحوأب: هو ماء قريب من البصرة على طريق مكة إليها، وهو الذي جاء فيه الحديث: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لعائشة: «لعلك صاحبة الجمل الأدبب، تنبحها كلاب الحوأب». معجم ما استعجم ج2 ص472 وراجع أيضاً: معجم البلدان ج5 ص314 وتهذيب اللغة ج5 ص270.

(2) الجمل للشيخ المفيد (ط مكتبة الداوري - قم) ص124 و 125 والفتوح لابن اعثم ج1 ص456 و 457 وتذكرة الخواص ص65 وحديث كلاب الحوأب من الأحاديث المتواترة، وقد جاء في كثير من المصادر مع بعض الإختلاف، منها ما يلي: المصنف لابن أبي شيبة ج7 ص536 ومسند أحمد ج6 ص52 و 97 والإيضاح لابن شاذان ص75 و 76 والإمامة والسياسة ج1 ص63 وأنساب الأشراف ص224 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص181 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص469 والعقد الفريد ج4 ص332 والمحاسن والمساوي ج1 ص76 ومعاني الأخبار ص305 والمسألة الكافية كما في بحار الأنوار ج32 ص279 وأعلام النبوة ص155 وأنساب السمعاني ج2 ص286 ومناقب آل أبي طالب ج3 = = ص149

استدلالات أم سلمة القاطعة:

ولا نملك إلا البخوع والخضوع أمام هذا الوعي العميق والشامل الذي تجلى في جواب أم سلمة «رحمها الله» لطلحة والزبير. الذي أظهر أنها تملك قدراً كبيراً من العلم بالشريعة وآدابها، وأنها من أشد الناس التزاماً بها، ورعايةً لأحكامها، وأرسخهم إيماناً، وأصدقهم لساناً، وأطهرهم جناناً..

وقد تضمن جوابها استدلالاً دقيقاً وعميقاً على أن الإسلام يمنعهم من هذا التصرف ويدينه، فذكرت لهم أموراً أربعة هي التالية:

1 - أن الله لم يأمر النساء بالحرب والقتال، بل أمرهن بالقرار في بيوتهن.

2 - أنهن لسن من أولياء المقتول، فلا يجوز لهن العفو عن القاتل، ولا القصاص، ولا المصالحة على الدية. وإنما ذلك لولد عثمان. وهم موجودون، وبإمكانهم التصدي لهذا الأمر..

والسرائر ج3 ص627 والنهاية ج1 ص456 ومعجم البلدان ج2 ص314 والكامل في التاريخ ج3 ص210 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص217 وكفاية الطالب ص171 ونهاية الإرب ج20 ص32 والبداية والنهاية ج7ص230 و 231 ومجمع الزوائد ج7 ص234 والمطالب العالية ج4 ص297 والصواعق المحرقة ص119 وسمط النجوم ج2 ص434 ونور الأبصار ص184 والجمل للمفيد ص232 - 234.

3 - لا يجوز قتال علي بن أبي طالب «عليه السلام»، وهو صاحب أعظم التضحيات في سبيل الدين، وأولى الناس بإمامة الأمة.

4 - كيف يجوز لهم في شريعة العدل والإنصاف، حجب نسائهم في البيوت، وإخراج نساء رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الحجاز إلى العراق.

ثم إنها خصت عائشة بنهيها الشديد لها، وذكرتها بما سمعته ورأته هي من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مما سنذكره في فصل مستقل..

وأكدت صحة ذلك بتذكيرها بإخبار النبي «صلى الله عليه وآله» لعائشة بأمر غيبي، حذرها فيه من الوقوع في هذه الحرب والمخالفة الظاهرة لله ولرسوله، حيث جعل لها علامة ذلك: أن تنبحها كلاب الحوأب. (وهذا ما حصل لها فعلاً)، فأوجب ذلك بعض التردد لدى عائشة، ثم غلبت عليها رغبتها الطاغية في قتال علي «عليه السلام». فخرجت وقاتلت، وكان النصر لأمير المؤمنين «عليه السلام»..

أم سلمة تتصدى وتتحدى:

وقال المفيد «رحمه الله»:

«فلما رأت أم سلمة أن عائشة لا تقلع عن الخروج (أي إلى حرب علي «عليه السلام») عادت إلى مكانها، وبعثت إلى رهطٍ من المهاجرين والأنصار، فقالت لهم: «لقد قتل عثمان بحضرتكم، وكانا هذان الرجلان ـ تعني طلحة والزبير ـ يسعيان عليه كما رأيتم، فلما

قضى الله أمره بايعا علياً. وقد خرجا الآن، زعما أن يطلبا بدم عثمان، ويريدان أن يخرجا حبيسة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد عهد إلى جميع نسائه عهداً واحداً أن يَقِرْنَ في بيوتهن، فإن كان مع عائشة عهد سوى ذلك، تظهره وتخرجه إلينا نعرفه.

لا والله، ما بايعتم أيها القوم وغيركم علياً مخافةً له، ولا بايعتموه إلا على علم منكم بأنه خير هذه الأمة، وأحقهم بهذا الأمر قديماً وحديثاً.

والله ما أستطيع أن أزعم أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» خلف يوم قبض خيراً منه، ولا أحق بهذا الأمر منه، فاتقوا الله عباد الله فإنا نأمركم بتقوى الله والإعتصام بحبله، والله ولينا ووليكم»[1].

قال: فتقاعد كثير عن طلحة والزبير عند سماع هذا الخبر والقول من أم سلمة.

ثم أنفذت أم سلمة إلى عائشة، فقالت لها: قد وعظتك فلم تتعظي، وقد كنت أعرف رأيك في عثمان، وأنه لو طلب منك شربة من ماء لمنعتيه، ثم أنت اليوم تقولين: إنه قتل مظلوماً، وتريدين أن تثيري لقتال أولى الناس بهذا الأمر قديماً وحديثاً! فاتقي الله حق تقاته،

---

(1) الجمل للشيخ المفيد (ط مكتبة الداوري ـ قم) ص127 و 128 وقارن بالفتوح ج1 ص456 ـ 457 من قوله: «لا والله ما بايعتم» إلى «ولينا ووليكم» ساقط من ط.

ولا تتعرضي لسخطه.

فأرسلت إليها:

أما ما كنت تعرفينه من رأي في عثمان، فقد كان، ولا أجد مخرجاً منه إلا الطلب بدمه.

وأما علي فإني آمره برد هذا الأمر شورى بين الناس، فإن فعل وإلا ضربت وجهه بالسيف، حتى يقضي الله ما هو قاض.

فأنفذت إليها أم سلمة: أما أنا فغير واعظة لك من بعد، ولا مكلمةٍ لك جهدي وطاقتي.

والله إني لخائفة عليك البوار، ثم النار!

والله ليخيبن ظنك، ولينصرن الله ابن أبي طالب على من بغى عليه.

وستعرفين عاقبة ما أقول، والسلام[1].

ونقول:

هذه هي أم سلمة:

إن أم سلمة «رضوان الله تعالى» عليها كانت على درجة كبيرة من الحكمة وبعد النظر، والإلتزام بأحكام الله تعالى، والغيرة على الدين وأهله. وموقفها الحكيم، والصارم هنا خير شاهد على ما نقول.

---

(1) الجمل للشيخ المفيد ص237 و 238 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص128.

حيث لم تتصرف بعشوائية، ولا بخفة ورعونة، بل اختارت تحريك رهط من المهاجرين والأنصار لنصرة الحق وأهله، وتخذيل الناس عن نصرة الناكثين. لأن أي شخص ينصرف عن اللحاق بهم، فإنه ينجو بدينه، وربما بنفسه أيضاً.

ثمرات جهاد أم سلمة:

لقد أثمر مسعى أم سلمة تقاعد كثير من الناس عن طلحة والزبير وعائشة، لأنها عرفت كيف ومن تختارها لخطابها، الذي تضمن حجة دامغة، وهو أمر الله لهن بالقرار في البيوت، بل تضمن تحدياً صريحاً لشخص عائشة بأن تأتي بعهد آخر من رسول الله «صلى الله عليه وآله» يجيز لها الخروج من بيتها، فضلاً عن خروجها على إمام زمانها..

أعمالهم تشهد عليهم:

تضمن كلامها «رحمها الله» إدانة لطلحة والزبير، حين صرحت بأنهما سعيا على عثمان. ولم تكتف بإيراد ذلك بصورة الخبر، بل بينت: أن ذلك الرهط من المهاجرين والأنصار قد عاينوا فعل طلحة والزبير بعثمان.. فلا سبيل بعد هذا لتوهم أن تكون «رحمها الله» هي التي ادعت ذلك، وأظهر الصحابة تصديقها احتراماً منهم لها، ولا لتوهم أنه لم يكن لهم سبيل للتصديق ولا للتكذيب لما تدعيه، لأنه أمر غابوا عنه..

ثم إنها لم تقل لهم: علمتم. بل قالت: «رأيتم»، لأنه أبلغ في

الإثبات، وعدم إمكان تطرق الريب إليه..

علي عليه السلام هو الإمام:

واحتجت أيضاً بما يبطل دعوى كون البيعة لعلي «عليه السلام» كانت بدافع الخوف منه، وعن إكراه منه أو اضطرارٍ وحاجة إليه، لعدم تصدي غيره لهذا الأمر.

وقد أكدت ذلك.. بتصريحها: بأنهم قد بايعوا علياً «عليه السلام» مع علمهم بأمرين:

أحدهما: أنه خير هذه الأمة، فلا يقاس به أحد، ولا يعدل عاقل عن خير الناس وأفضلهم إلى من لا فضل عنده، أو إلى من هو في المراتب الدنيا من الفضل.

الثاني: أنه الأحق بهذا الأمر قديماً وحديثاً..

أي منذ عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث سمعوا بتصريحاته في حقه، ورأوا وسمعوا الآيات التي تؤكد إمامته «عليه السلام»، وقد أخذ رسول الله «صلى الله عليه وآله» البيعة منهم له في يوم الغدير.

ثم أثبتت الوقائع: أنه «عليه السلام» الأسدّ رأياً، والأعظم فضلاً، والأرجح عقلاً، وأعلم أهل الأرض، وهو الأعدل، والأزهد، والأورع والأتقى، والأصفى والأنقى، والأبرع والأشجع، والأكمل والأفضل في كل شيء.

وبهذا التعبير تكون رضوان الله تعالى عليها قد أسقطت ما تدعيه عائشة أو غيرها، من تقديم غيره عليه، فإذا كان «عليه السلام» أحق بالخلافة قديماً، فهو أفضل من أبي بكر أو عمر، أو عثمان، فضلاً عن أن تكون إصبع عثمان خير منه على حد تعبير عائشة. فهل تصل النوبة بعد هذا إلى توهم تقدم طلحة أوالزبير عليه؟!

علي عليه السلام خير البشر:

ثم زادت في الإيضاح والبيان حين أقسمت بالله: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يخلف يوم قبض خيراً منه «عليه السلام».

ولا خلف منذئذ من هو أحق منه بالخلافة بعده.

ولم تستثن أبا بكر ولا غيره، فلا معنى لادعاء عائشة لأحد أي تقدم على علي «عليه السلام».

وقد صدَّق أولئك الرهط من المهاجرين والأنصار أقوالها بصورة عملية بانصياعهم إلى طلبها، وقعد كثير منهم ومن غيرهم عن الخروج مع عائشة وطلحة والزبير عند سماع هذا الخبر منها. كما صرحت به الرواية، أي أن خبرها هو الذي اقعدهم، وليس الرغبة في إرضائها.

عائشة تريدها شورى:

وعن طلب عائشة رد الأمر شورى بين الناس نقول:

هل هناك شورى للناس أعظم من التي حصلت بعد قتل عثمان،

حيث بقي الناس خمسة أيام يلاحقون علياً «عليه السلام» ليبايعوه، وهو يمتنع منهم؟!

أم أنها تريد الشورى العمرية التي اقتصرت على الستة، ثم سلطت عليهم واحداً، فإن أخذوا برأيه وإلا قتلوا؟!

وأية شورى هذه يا ترى؟!

عائشة لم تعترض:

واللافت: أن عائشة لم تناقش أم سلمة، ولم تعترض على قولها: إنه «عليه السلام» أحق بهذا الأمر قديماً وحديثاً، ولو استطاعت أن ترد ذلك لم تصبر لحظة واحدة، لأنه يسقط ما تدعيه لأبيها، وفي عمر، وعثمان، وطلحة، والزبير وغيرهم. ويضعها أمام اختبار صعب فيما تسعى إلى إشاعته، وتسويقه في الناس.

تكفِّر عن ذنبها بقتل شطر من الأمة:

ومن العجب قول عائشة: إنها لا تجد مخرجاً لها مما كان من رأيها في عثمان إلا الطلب بدمه..

فأولاً: إن الطلب بدم عثمان ليس مخرجاً من ذلك الرأي. بل المخرج هو التوبة والإستغفار، إن كانت قد أصبحت تراه ذنباً.

ثانياً: لا يطاع الله من حيث يعصى، فإنها مأمورة بالقرار في بيتها، فما معنى خروجها منه.

ثالثاً: هل يصح أن يؤخذ الحق من غير صاحبه؟! فإن علياً «عليه

السلام» لم يقتل عثمان، ولم يحرض عليه. فما معنى أن يطلب دمه منه.

رابعاً: إن الطلب بدم عثمان ليس بالحرب، بل له طرق مشروعة، وهو أن يطلب ولي الدم من الحاكم الإقتصاص له من القاتل، وليست عائشة من أولياء الدم. بل هي من الآمرين بقتل عثمان، والمحرضين عليه.

خامساً: هل يطلب بدم عثمان بقتل شطر من المؤمنين والمسلمين، وإثارة العداوة بينهم، وافتعال الحروب، ونقض نظام الأمة، ومحاربة ولي الأمر؟!

هل هذه عداوة الضرائر؟!:

قال المدائني:

«وكانت أم سلمة بمكة في ذلك العام، فلما رأت صنع عائشة قابلتها بنقيض ذلك، وأظهرت موالاة علي «عليه السلام»، ونصرته على مقتضى العداوة المركوزة في طباع الضرتين»[1].

ونقول:

إن هذا الكلام غير سليم ولا قويم، وذلك لما يلي:

أولاً: من أين علم المدائني، أو غيره: أن أم سلمة قد انطلقت في موالاتها لعلي «عليه السلام» من عداوتها المركوزة لضرتها عائشة،

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج6 ص216 والغدير ج9 ص83.

فهل كشف الله تعالى لهم وله عن قلبها، وأظهر له مشاعرها، وخلجات نفسها، وما استقر في ضميرها؟!

ثانياً: إن البشر يختلفون في مستوى وعيهم، وفي التزامهم الديني، وفي درجات تأثرهم بالقيم، وانقيادهم لأحكام الشريعة، فلماذا لا ينسب موقف أم سلمة وموقف عائشة إلى الإختلاف في هذه الأمور؟!

كما أننا نجد الفرق الكبير ظاهراً بين غيرة عائشة من ضرائرها في عهد الرسول «صلى الله عليه وآله»، وغيرة غيرها من بقية النساء..

ثالثاً: إن قول المدائني المتقدم يتضمن تكذيباً لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذ من المعلوم: أن أم سلمة حين خطبها النبي «صلى الله عليه وآله» طلبت منه «صلى الله عليه وآله» أن يدعو الله تعالى لها بأن يذهب عنها الغيرة من ضرائرها، فدعا لها بذلك.. ولذلك لم نجد منها طيلة حياتها معه «صلى الله عليه وآله» أية بادرة تدخل في سياق الغيرة من الضرائر[1].

أما عائشة فغيرتها لم يكن لها حد.. كما تظهره النصوص الناقلة

---

(1) راجع: دعائم الإسلام ج2 ص204 ومستدرك الوسائل ج14 ص415 وجامع = = أحاديث الشيعة ج20 ص454 والطبقات الكبرى لابن سعد ج8 ص91 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص410.

لتصرفاتها[1].

وهذا الطلب من أم سلمة يدل على شدة مراقبة أم سلمة لنفسها، وتحفظها الشديد على حدود الله إلا إن كان المدائني يزعم أن الله تعالى لم يستجب لنبيه دعاءه، ولا يجرؤ أحد على إطلاق دعوى من هذا القبيل.

رابعاً: لم نعرف عن أم سلمة منذ أسلمت، وتزوجها الرسول «صلى الله عليه وآله»، وسمعت منه «صلى الله عليه وآله» ما سمعته في حق علي «عليه السلام»، وعرفت ما عرفته من فضائله ـ لم نعرف عنها ـ إلا الولاء لعلي «عليه السلام»، والوفاء بما أخذه الله ورسوله عليها وعلى سائر الناس في هذا الأمر، فما معنى أن يعتبر المدائني أن ولاءها قد ظهر بعد البيعة له بالخلافة، وبالتحديد حين أظهرت عائشة الطلب بدم عثمان، وأعلنت عن منابذتها لعلي «عليه السلام»؟!

كتاب أم سلمة إلى علي عليه السلام:

قال ابن أعثم:

«وكتبت أم سلمة «رحمة الله عليها» إلى علي بن أبي طالب «عليه السلام»:

---

(1) راجع كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الرابعة) ج3 ص291 و (الطبعة الخامسة) ج4 ص106.

لعبد الله علي أمير المؤمنين، من أم سلمة بنت أبي أمية.

سلام عليك ورحمة الله وبركاته..

أما بعد..

فإن طلحة والزبير، وعائشة، وبنيها بني السوء، وشيعة الضلال خرجوا مع ابن الجزار، عبد الله بن عامر إلى البصرة، يزعمون: أن عثمان بن عفان قتل مظلوماً، وأنهم يطلبون بدمه.

والله كافيكم، وجعل دائرة السوء عليهم إن شاء الله تعالى.

وتالله لولا ما نهى الله عز وجل عنه من خروج النساء من بيوتهن، وما أوصى به رسول الله «صلى الله عليه وآله» عند وفاته لشخصت معك.

لكن قد بعثت إليك بأحب الناس إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، ابني عمر بن أبي سلمة، والسلام.

قال: فجاء عمر بن أبي سلمة إلى علي «عليه السلام»، فصار معه. وكان له فضل، وعبادة وعقل(1).

وعند البلاذري: شهد عمر بن أبي سلمة مع علي «عليه السلام» الجمل، بعثت به معه أمه ـ أم سلمة، وقالت: قد دفعته إليك، وهو أعز عليّ من نفسي. فليشهد مشاهدك، حتى يقضي الله ما هو قاض. فلولا

---

(1) راجع النصوص المتقدمة في كتاب: الفتوح لابن أعثم ج2 ص284 ـ 286 متناً وهامشاً.

مخالفة الرسول «صلى الله عليه وآله» لخرجت معك، كما خرجت عائشة مع طلحة والزبير(1).

مدائح الناس لأم سلمة رحمها الله:

قال: فأنشأ رجل من أصحاب علي «عليه السلام» يمدح أم سلمة، وهو يقول أبياتاً مطلعها:

أم، يا أمة لُقّيتِ الظفر ثم لا زلت تُسَقّين المطر

إلى آخرها..

وذكر بقيتها في الهامش، كما يلي:

أنت للناس جميعاً رحمة ووقاراً ونجاحاً بنظر

لعل الصحيح: ووقار ونجاح. أو أن الصحيح: كنت.

أعظم الخلق عليها أنها مدت السير وقدت بالحجر

ثم قالت: إذ رأت من أختها ما رأت والخير قدماً بقدر

لابنها ائت علياً إنه أفضل الناس جميعاً يا عمر

وأطعن الخيل إذا لاقيتها ...

إلى أن قال:

ثم في الحرب فلا يدرى به ثم في الرأي كما الأفعى الذكر

---

(1) قاموس الرجال ج8 ص156 عن أنساب الأشراف ج1 ص480.

ثم قال ابن أعثم: «ثم أنشأت امرأة أيضاً من نساء بني عبد المطلب، تمدح أم سلمة، زوج النبي «صلى الله عليه وآله»، وتذكر عائشة وفعلها، فقالت أبياتاً، مطلعها:

أبنت أبي أمية الداهشة بكف إلى الخير لها (كذا) مائشة

وبقيتها في الهامش هكذا:

أطعت علياً، ولم تنقُضي كما نقضت أمنا عائشة
أتاها الزبير بأمنية وطلحة بالفتنة الناهشة
فلم تركاها على ذنبها وكانت لها النعمة الناعشة
وكان دعاها إلى بغضها بنفس تحن لها جائشة
وقد وقعا بين أنيابه وبين أضافيره الخامشة
وما فوَّقتَ (....) نبلها وما هي بالنبل بالرائشة
وإن علياً له صورة تدر بأرجائها الجائشة(1)

ونقول:

يستوقفنا في هذا النص أمور، نذكر منها:

1 - إن وصية النبي «صلى الله عليه وآله» لنسائه كانت عند

(1) راجع النصوص المتقدمة في كتاب: الفتوح لابن أعثم ج2 ص284 - 286 متناً وهامشاً.

وفاته. وهذا يعني أنه لا مجال لتوهم أحد أن يكون قد استجد شيء جعله «صلى الله عليه وآله» يسمح لهن أو لبعضهن بالخروج. ولو ادعى أحد ذلك لم يقبل منه.

ولأجل ذلك نلاحظ: أن عائشة لم تستطع أن تتذرع بأية ذريعة لدفع هذا المأخذ عنها، وقد تكرر الاحتجاج عليها بهذا الأمر..

كما أن أحداً من محبيها وانصارها لم يستطع دفع هذا الإشكال عنها، رغم حرصهم الشديد على ذلك.

2 - إن هذا النهي النبوي الشريف لنسائه عن الخروج من بيوتهن، والذي صدر في آخر لحظات حياته، قد حصن القرآن الكريم من الافتئات عليه بدعوى نسخه بالسنة النبوية، من قِبَل محبي أم المؤمنين، ورغبة منهم في دفع المؤاخذات عنها، وسعياً للتخفيف من حدة النقد الموجه إليها.

3 - لا بأس بالتأمل في موقف أم سلمة هذا وما يعبر عنه من التزام دقيق بأحكام الشرع والدين، ومقارنته بإصرار عائشة على مخالفة حكم نزل به القرآن، وأكده رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين وفاته، رغم التذكير المستمر، والتحذير المتواصل لها.. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك..

4 - إن أم سلمة أظهرت عملياً أنها على استعداد للتضحية بأحب الناس إليها، وهو ولدها، الذي لم يكن شخصاً عادياً، بل كان رجلاً له فضل وعبادة وعقل، ولا شك في أن أمثال هذا الرجل يكون التفريط

بهم صعباً. فكيف إذا كانت أمه التي ربته، وهي أعرف الناس بمزاياه وخصائصه؟! هي التي تدفعه إلى ساحات الجهاد بين يدي علي أمير المؤمنين «عليه السلام».

أما عائشة، فإنما كانت تحارب بالآخرين، الذين هم بالنسبة إليها مجرد أرقام يراد لها أن تبقى في خدمة مصالحها، ومصالح الناكثين للعهود، والعقود.

ويشهد لذلك: أنها حين شعرت بأن ابن أختها عبد الله بن الزبير قد وقع في متناول يد الأشتر صرخت: وا ثكل أسماء[1]. وبقي هذا الحدث يمثل ذكرى بالغة المرارة بالنسبة إليها.

5 ـ لقد أخبرتنا أم سلمة: أن لولدها امتيازاً آخر، وهو: أنه كان أحب الناس إلى النبي «صلى الله عليه وآله» وإلى علي «عليه السلام».

والمقصود بالناس هم من عدا أهل البيت «عليهم السلام». ومن صرح رسول الله «صلى الله عليه وآله» وعلي «عليه السلام» بخصوصية لهم عندهم تميزهم عن سائر الناس..

---

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص262 وشجرة طوبى ج2 ص320 وج15 ص101 وأنساب الأشراف ج2 ص243 و 244 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج2 ص31 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت) ج7 ص272 وإمتاع الأسماع ج13 ص246 وأعيان الشيعة ج1 ص460.

أم سلمة ترسل ولدها:

وبالنسبة لإرسال أم سلمة ولدها إلى علي «عليه السلام» نقول:

1 - لم ترد أم سلمة أن تصوب عائشة في فعلها حين قالت: لخرجت معك كما خرجت عائشة مع طلحة والزبير، بل أرادت أن يكون خروجها نصرة للحق، وسعياً في إبطال تأثير خروج عائشة في دعوة الناس إلى قتل بعضهم بعضاً، ومحاربة إمامهم، وتأكيد الشبهة في أذهانهم.

ولكن نهي رسول الله «صلى الله عليه وآله» لنسائه عن الخروج قد دلها على أن في قعودها في بيتها مصلحة أعظم وأهم من هذا الخروج. فآثرت أن تطيع أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأن هذا هو المتوقع منها، وهو الواجب عليها.

2 - إن أم سلمة لم تحرم نفسها من ثواب الجهاد بأعلى وأغلى مراتبه، حيث بذلت ولدها، وهو أعز عليها من نفسها للدفاع عن الدين والحق.

فجزى الله هذه المرأة الصابرة والمجاهدة خير جزاء المحسنين، والصابرين والمجاهدين.

الفهارس:

1. الفهرس الإجمالي

2. الفهرس التفصيلي

ا ـــــــ

1. الفهرس الإجمالي

الفصل الخامس: عقوبات في مجالات شتى.......................5 - 28

الباب السابع: الزنادقة والغلاة..

الفصل الأول: حكم الزنادقة والغلاة..............................32 - 60

الفصل الثاني: إعتراضات وأجوبتها.. ....64 - 82

الفصل الثالث: تشكيكات لا مبرر لها.. ....87 - 122

القسم الخامس: الناكثون..

الباب الأول: الناكثون في مكة..

الفصل الأول: قبل إعلان الغدر والنكث.. ....133 - 152

الفصل الثاني: الناكثون إلى مكة.. ....161 - 190

الفصل الثالث: أجواء عائشة...................................202 - 212

الفصل الرابع: الناكثون في مكة.. ....226 - 242

الباب الثاني: أم سلمة وعائشة..

الفصل الأول: نصيحة أم سلمة.. أغلى من جمل عائشة! ..245 - 270
الفصل الثاني: وقفات مع نصوص الفصل السابق..... 287 - 312
الفصل الثالث: أم سلمة في المواجهة.....332 - 336
الفهارس:.....360 - 346

ا ـــــــ

2. الفهرس التفصيلي

ا

الفصل الخامس: عقوبات في مجالات شتى..

حبس الجهال من الأطباء، وفساق العلماء:..... 7
أطباء الأرواح:..... 7
أهمية علم الطب: 8
حبس المفاليس من الأكرياء: 8
رجل تحت فراش امرأة: 9
القصاص من أجل الشين: 11
من داس بطن رجل: 13
قلع عين الأعور: 14
إختيار الأفضل من التلامذة:..... 15
الإستمناء والعقوبة:..... 17
إيضاحات: 18
حرمة الإستمناء:..... 18
تزويج العزاب من بيت المال:..... 20

لم يوزع الضرب على الجسد: 20
عقوبة لاعب الشطرنج: 21
التنكيل بمن يشتم غيره: 23
لماذا يعتبر هذه العقوبة تنكيلاً؟!: 23
بدأ بالشتم وبدأ بالجلد لماذا؟!: 24
المتقاذفان يعزَّران فقط: 25
نفي المحارب إلى أين؟!: 26
من المقصود بالرواية؟!: 26
عقوبة المحارب تناسب جرمه: 28

الباب السابع: الزنادقة والغلاة..

الفصل الأول: حكم الزنادقة والغلاة..

عقوبة من يصلي إلى الصنم: 34
علي عليه السلام يقتل الزنادقة: 37
الزندقة أمر قلبي: 38
الشهادة طريق إلى الواقع: 39
حرية الفكر والإعتقاد: 39
علي عليه السلام يحرق الغلاة: 41

هل هذه المبررات معقولة؟!: 50
الرفق بالمذنبين: 52
لو جئتمونا بدماغه في صرة: 53
الحلف بغير الله تعالى: 53
القتل بالدخان: 59
القتل بالنار: 60

الفصل الثاني: إعتراضات وأجوبتها..

إعتراضات على إحراق ابن سبأ: 66
لا غلاة ولا إحراق لأحد: 66
مضامين روايات الكشي: 70
الكشي لا يعتمد عليه: 73
روايتان تناقضان روايات التأليه: 74
روايات القتل تعارض روايات الإحراق: 78
الكذب على أمير المؤمنين عليه السلام: 81
من هي العنزية؟!: 84

الفصل الثالث: تشكيكات لا مبرر لها..

روايات إحراق الغلاة والمرتدين: 89
حديث ابن عباس: 91
أوقدت ناري، ودعوت قنبراً: 93

بماذا يغالي ابن سبأ؟!: 95
أسئلة لا مورد لها: 96
العرب لا يؤلهون بشراً: 96
دعوى الدس في كتاب الكشي: 102
نفي ابن سبأ: 111
ابن السوداء، وابن سبأ: 116
علي في السحاب: 118
جمجمة كسرى: 120
لا يوجد من اسمه ابن سبأ: 124

القسم الخامس: الناكثون..

الباب الأول: الناكثون في مكة..

الفصل الأول: قبل إعلان الغدر والنكث..

فشل انقلاب طلحة: 135
إيهاً ذا الإصبع: 136
أحرق كتاب الله: 140
طلحة.. والأموال، وبيت المال: 141
فتلكأ ساعة: 141

طلحة يتهيأ للبيعة: 142
الإختلاف هو البديل: 142
هل هذا استنتاج؟! 143
التوطئة لحركة جديدة: 143
علي يقول: دونكم ثأركم: 144
يدَّعون وهم عاجزون: 149
بصيرة علي عليه السلام: 150
شدة علي عليه السلام على قريش: 151
علي عليه السلام مستغن برأيه: 152
إخراج الأعراب، وإرجاع العُبدان: 152
لا يخدع علي عليه السلام: 153
عائشة والطلب بدم عثمان: 154

الفصل الثاني: الناكثون إلى مكة..

طلحة والزبير إلى مكة: 163
ابن عباس يأمر بالظلم: 173
إن أحببتما بايعتكما: 174
لماذا يكذبون؟!: 176
ثروات طلحة والزبير: 177
لماذا إذن يريدان المال؟!: 181

شدة المدينة: 184
شرط علي عليه السلام: 185
ما تريدان نفعل!!: 186
تريدان الغدرة والفتنة: 187
تغليظ الإيمان والنكث: 189
لماذا لم يأخذ بقول أم راشد؟!: 189
وجها الفاجر، والغادر: 190
بايعناه مكرهين: 191
طلحة والزبير قتلا أنفسهما: 194
وجها الفاجر والغادر: 196
لا يلقياننى إلا في كتيبة خشناء: 198
علي عليه السلام لا يصادر الحريات: 198

الفصل الثالث: أجواء عائشة..

هل خطبت عائشة بالمدينة بحضور علي عليه السلام؟!: 204
عائشة وعمال عثمان في مكة: 208
سبحان الله.. أنا طلبت قتله: 212
مبررات خوف عمال عثمان: 213
تناقضات عائشة: 215

الأرضى عند الله:..... 219
علي عليه السلام مؤخر منذ بعث النبي صلى الله عليه وآله:..... 221
علي عليه السلام يحب الإمرة:..... 223
تنبؤات عائشة لم تصدق:..... 224

الفصل الرابع: الناكثون في مكة..

لحاق طلحة والزبير بعائشة:..... 228
ابتز الناس أمرهم:..... 232
خوف انتشار الأمر لا يبرر النكث:..... 234
لعل الله يرتق فتق الأمة بعائشة:..... 235
عائشة وشعار: ثارات عثمان..... 236
شعار اسقاط حكومة علي عليه السلام:..... 237
غصبهم أمرهم من غير مشورة:..... 238
تكبر وتجبر علي عليه السلام!:..... 239
يظن علي عليه السلام أن له حقاً:..... 242
وغني عن البيان:..... 242
عائشة تدين طلحة والزبير بقتل عثمان:..... 245
بايعتما علياً؟!!:..... 246
المنفقون على الحرب:..... 247
معونة معاوية لأصحاب الجمل:..... 248

الناكثون يتشاورون: 252
لا بد من الإسراع: 253
البصرة خيارهم: 254
الضربة الأولى: 254
خيارات علي عليه السلام بنظرهم: 255

الباب الثاني: أم سلمة وعائشة..

الفصل الأول: نصيحة أم سلمة.. أغلى من جمل عائشة!

نصوص وآثار.. 259
عائشة وأم سلمة: 261
مناشدات أم سلمة لعائشة: 262
النصيحة الأغلى: 272
بيانات وتوضيحات: 277
هل حرف كتاب ابن أعثم؟!: 279
رواة هذا الحديث: 284

الفصل الثاني: وقفات مع نصوص الفصل السابق..

طلحة والزبير يخافان على الأمة: 289
إن خرجت أم سلمة خرجت معها: 291
أم سلمة كبيرة أمهات المؤمنين: 294

كثرة دخول النبي ﷺ بيت أم سلمة: 295
القسم في بيت أم سلمة: 296
نزول الوحي في بيت أم سلمة: 298
أم سلمة أقرب منزلة من الرسول ﷺ: 300
ما كنت زوارة: 302
مصادر معلومات عائشة: 303
الصلح بين أمة محمد: 305
مقارنة لا بد منها: 307
الإبهام والبيان: 309
تكون ناكبة عن الصراط: 309
حمراء الساقين: 311
مبغض علي عليه السلام: 314
مع المناشدة بنص الإحتجاج: 316
المعتزلي يتذاكى علينا: 318
عائشة، والصلح بين الناس: 321
سياسات ذكية: 322
شتمتيني يا أم المؤمنين!!: 325
الفتنة بنظر أم سلمة: 327
أهواؤهم تحكمهم: 328

الفصل الثالث: أم سلمة في المواجهة..

أم سلمة تنهى وتستدل: 334
استدلالات أم سلمة القاطعة: 336
أم سلمة تتصدى وتتحدى: 337
هذه هي أم سلمة: 339
ثمرات جهاد أم سلمة: 340
أعمالهم تشهد عليهم: 340
علي عليه السلام هو الإمام: 341
علي عليه السلام خير البشر: 342
عائشة تريدها شورى: 342
عائشة لم تعترض: 343
تكفّر عن ذنبها بقتل شطر من الأمة: 343
هل هذه عداوة الضرائر؟!: 344
كتاب أم سلمة إلى علي عليه السلام: 346
مدائح الناس لأم سلمة رحمها الله: 348
أم سلمة ترسل ولدها: 352

الفهارس:

1 ـ الفهرس الإجمالي 357

2 ـ الفهرس التفصيلي 360